مواقف وتحديات
فى العالم العربى

مواقف وتحديات
في العالم العربي

الطبعـــة الأولى : يناير ٢٠٠٣م

رقم الإيداع : ٢٠٠٢/١٨٧٨٨
الترقيم الدولى· I.S.B.N 977 - 09 - 0880 - 0

القاهرة : ٨ شارع سيبويه المصرى
رابعة العدوية ـ مدينة نصر ـ ص . ب . ٣٣ البانوراما
تليفون : ٤٠٢٣٣٩٩ ـ فاكس . ٤٠٣٧٥٦٧ (٢٠٢)
البريد الإلكترونى email dar@shorouk.com

د. عصمت عبد المجيد

مواقف وتحديات في العالم العربي

دار الشروق

المحتويات

مقدمة

بعد أن انتهيت من كتابي زمن الانكسار والانتصار سألني الكثيرون عما إذا كنت أفكر في نشر مذكراتي عن المرحلة التالية منذ أن توليت عملي كأمين عام للجامعة العربية في ١٥ مايو ١٩٩١، وبعض ما تضمنته تلك الفترة من أحداث وتطورات تهم العالم العربي. والواقع أن هذا التساؤل ورد في ذهني وراودني كثيرا لأنه من حق القارئ العربي أن يعرف ويقدر ما حدث في تلك الحقبة من تحديات وأسلوب التعامل معها، إعداداً لمستقبل أفضل، وخاصة أن الذي يطالب به المواطن العربي هو أن يعرف الخلفيات والدوافع والأسباب المحيطة بالأحداث التي نعايشها، هذا حقه لكي يكون على بينة من أمره ليعرف إلى أين نسير في عالمنا العربي عن وعي وإدراك وبنظرة ثاقبة عميقة للأمور تعبر عن الشعور القومي العربي الأصيل والانتماء للأمة العربية العظيمة من المحيط إلى الخليج، حقيقة أن الأحداث التي ألمت بالعالم العربي في تلك الفترة حتى الآن تراوحت بين الإيجابية والسلبية، ولكن المطلوب من الكاتب أو المؤرخ أو القارئ أن يدرس وأن يحلل ويتحقق حتى نخرج بالدروس المستفادة، ذلك أن بعض ما وقع لا رجعة فيه، ولا يمكن أن يفيد البكاء على اللبن المسكوب.

وأود أن أؤكد في هذه المقدمة أنني غير نادم على أي موقف اتخذته أو كلمة قلتها خلال عملي بجامعة الدول العربية فترة عشر سنوات لأنني كنت أتصرف في مختلف المواقف بروح المسئولية والأمانة القومية، وتعاملت مع التحديات وما أكثرها بالصدق والشفافية والدبلوماسية الهادئة والهادفة التي تتعامل مع المعضلات ولا تواجهها.

أرجو أن أكون قد وفقت في تحقيق هذا الهدف ، وأود أن أعبر عن شكري وتقديري لكل من يسر لي إصدار هذا الكتاب وأخص بالذكر المستشار / طلعت حامد وكل من عاونني في هذا الشأن .

والله الموفق

د. أحمد عصمت عبد المجيد

الفصل الأول

خواطر وآراء

إن الماضي والحاضر والمستقبل كل في ترابط واستمرارية، وتشكيل المستقبل يتطلب التعايش والمعرفة بالماضي والحاضر حتى تصدر أحكامنا برؤية ثاقبة ومتعمقة، وحتى لا تتكرر أخطاء حدثت منا وما أكثرها . . أخطاء أثرت في بنياننا القومي، وأدت إلى خسائر لاتعود كلها إلى قدرة وذكاء أعداء الأمة العربية، أو تخطيطهم المعادي لنا، وإنما أحيانا إلى تقصيرنا، وأخطائنا نحن، والأمثلة على ذلك كثيرة جدا، المهم أن نتعلم وندقق، ونحلل ونخطط، وهذا للأسف الشديد غير متوفر في غالبية الأحوال، وإن كان التخطيط الدقيق والتنفيذ المبهر، قد تحقق في مرحلة حاسمة من تاريخ أمتنا العربية بالإعداد الجيد لحرب أكتوبر العظيمة عام ١٩٧٣ وتجلت في وقوف الأمة العربية مع مصر وسوريا، كما تجلت روح المقاومة اللبنانية ومعها لبنان رئيسا وحكومة وشعبا في إجبار إسرائيل على الانسحاب من جنوب لبنان وبقاعه الغربي، وصار يوم الخامس والعشرين من مايو ٢٠٠٠ يومًا عظيما في تاريخ لبنان . . إذ في هذا اليوم خرج الجنود الإسرائيلون من لبنان وهم يجرون أذيال الخيبة والمرارة. وهنا يبرز دور القيادات العربية وقدرتها في التعامل مع تلك الأحداث بفكر ثاقب ونظرة متعمقة وثقة بالنفس مستفيدة من تجارب وأحداث الماضي.

لقد برز اتجاهان في عالم ما بعد الحرب الباردة شكلا في تفاعلهما مصدر توتر مستمر:

أولهما: اتجاه اندماجي قوامه السعي نحو نظام جديد، يبحث عن إقامة عولمة يريد لها البعض أن تكون ذات وجه إنساني أو اجتماعي من أبرز آلياته ثورة التكنولوجيا والاتصالات والاقتصاد الليبرالي الجديد، الذي يعمل على تجاوز الحواجز والحدود ليخلق سوقا واحدة ذات مناخ تنافسي حاد.

ثانيهما: اتجاه يسعى نحو التجزئة، وهو اتجاه حملته ثورة الهويات المحررة أو المتحررة من جديد، أو تلك التواقة إلى الانفتاح في إطار دول قائمة أو خارجها . . لقد

أطلق تفكك الاتحاد السوفيتي هذه الحالة، وزاد من حدتها بعض التداعيات التي هددت هوية البعض ومستقبل البعض الآخر فساهمت في إنشاء أصوليات من كل نوع.

في خضم هذه التحولات، لابد من التوقف عند الملاحظات العامة التالية:

١ـ إن هناك أجندة عالمية تحمل العديد من التحديات والفرص بعضها جديد وبعضها الآخر متجدد.

٢ـ إن التعاون من خلال هياكل إقليمية يعظم من قدرة الدول في التعامل مع هذه التحديات، كما أن هذه الهياكل الإقليمية تشكل سياجا واقيا للدول الأعضاء أمام عواصف العولمة القادمة من كل جهة.

٣ـ إن هناك بعض القيم والاتجاهات الفكرية والسياسية في مرحلة التبلور للتحول نحو قواعد مستقرة لنظام عالمي ما زال في مرحلة التكون. من هذه الأفكار التي دخلت حيز الممارسة بشكل انتقائي، حق التدخل الإنساني. لكن ذلك يطرح علينا عددا من الأسئلة: من يحدد هذا الحق؟ وما هي أدواته؟ وما هي حدوده؟

٤ـ إن هناك تآكلا مستمرا للسيادة الفعلية للدول خاصة في الجنوب وتراجعا إن لم يكن اهتزازاً لمفهوم السيادة القانونية.. فهل نحن أمام مرحلة إضعاف الدولة أو تغيير بعض وظائفها ثم هناك أيضًا السؤال الملح، هل يكون الرد بالتمسك بالسيادة في الشكل؟ أم بالعمل على خلق القاعدة المادية والسياسية لحماية هذه السيادة؟

٥ـ بعد سقوط ثنائية شرق ـ غرب القائمة على الجغرافيا السياسية، ظهر في الأفق هيمنة ثنائية شمال ـ جنوب القائمة على الجغرافيا الاقتصادية بشكل خاص، لكن الثنائية الجديدة تعيش أقصى درجات الاختلال الممكن بين طرفيها: شمال يملك ثورة التكنولوجيا التي تزيد من ثروة الإمكانات، كما يمتلك الهياكل التعاونية الراسخة والمتطورة، وجنوب ازداد تهميشه لأسباب خارجية وذاتية منها استراتيجيات الخارج ومنها حروب الداخل أيا كان عنوانها أو أشكالها.. جنوب يمتلك إمكانات وقدرات هائلة لكنها غير مستثمرة في الحاضر.

٦ـ بعد فترة من انتعاش الآمال بتعزيز وتطوير دور الأمم المتحدة لتتكيف مع المستجدات، ولتكون إطاراً منظما وشريكا فعالا في إدارة التحولات العالمية الحادثة كوعاء للشرعيات الدولية، وكمصدر لسياسات تعبر عن هذه الشرعيات، نشهد الآن للأسف محاولات لتهميش دور الأمم المتحدة وبالأخص في المجال الأمني والسياسي، وقد ظهر ذلك واضحًا عند صدور قرار مجلس الأمن رقم ١٤٠٣ القاضي بانسحاب إسرائيل من الأراضي الفلسطينية المحتلة إثر مذبحة جنين، وظهر أكثر وضوحًا حين عجز الأمين العام للأمم المتحدة عن تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٤٠٥ القاضي بتشكيل بعثة لتقصي الحقائق في أحداث جنين المأساوية، ثم ما لبث أن قام الأمين العام بحل هذه اللجنة.

٧ـ هناك أيضًا إسرائيل التي تتطلع بواسطة سياسات التوسع الجغرافي والديمغرافي، للتحول إلى قوة عظمى إقليمية في شرق أوسط تريد صياغته وفق مفهومها وحسب مصالحها، وهي والحالة هذه تظل مصدرا للخطر الرئيسي على الأمن القومي العربي والأمن الوطني لكل دولة.

٨ـ وأخيراً أين عالمنا العربي في موقعه الجغرافي الإستراتيجي والجغرافي الاقتصادي بين عالمين واسعين يجري بناؤهما. عالم أوروبي يحاول من خلال الاتحاد الأوروبي أن يحدث تطابقا بين أوروبا السياسية وأوروبا الجغرافية، وعالم آسيوي وتحديداً آسيا الوسطى، حيث تجري محاولات لتأسيس نظام إقليمي فيما كان يعرف بالاتحاد السوفيتي.

هذه بعض أهم مصادر التأثير المباشر وغير المباشر في عالمنا العربي ونحن ندخل القرن القادم. لكن البحث في كيفية صياغة الدور العربي إقليميا ودوليا والمشاركة في بناء عالم جديد أكثر عدالة وتمثيلا وتجاوبا مع أهدافنا ومصالحنا، يتطلب حواراً عربيا / عربيا، حوارا في العمق قوامه المصارحة والمكاشفة، وبهدف إجراء مراجعة شاملة لمصادر الضعف والخلل في الجسم العربي، هذا هو الشرط الأول للخروج من المأزق الراهن بغية بلورة أجندة عربية مشتركة.

أما مسيرة السلام والرغبة في أن يكون الشرق الأوسط منطقة سلام وأمن واستقرار. فإنني كنت وما زلت أؤكد على أنه لا سلام ولا استقرار في المنطقة بدون حل القضية الفلسطينية، التي كما أعلنت في خطابي أمام مجلس جامعة الدول العربية في ١٥/ ٥/ ١٩٩١ عند تسلمي مهام منصبي أمينا عاما لجامعة الدول العربية أنها لب وجوهر الصراع العربي الإسرائيلي، وأن مراوغات إسرائيل وما تقوم به من حرب شرسة ضد الفلسطينيين، لن تزيد كفاح الشعب العربي الفلسطيني إلا إصراراً على بلوغ غاياته بإقامة دولته المستقلة وعاصمتها القدس الشريف. ولقد كانت جامعة الدول العربية من أولى المنظمات الدولية الإقليمية التي أكدت على ضرورة إقرار السلام العادل والشامل في منطقة الشرق الأوسط، وكان أن صدر عن مجلس جامعتها القرار رقم ٥٠٩٢ في ١٢/ ٩/ ١٩٩١، الذي رحب بالجهود الدولية والإقليمية الرامية لإقرار السلام في المنطقة وذلك قبل مؤتمر مدريد للسلام بخمسين يوما. لقد حكمت القضية الفلسطينية بمأساتها وتداعياتها تطور النظام العربي منذ نشأته، فكانت ولم تزل مصدر التأثير الرئيسي في السياسات العربية وفي السياسات الدولية لمنطقة الشرق الأوسط.

ومن المواقف التي عاصرتها عندما انعقد المؤتمر الاقتصادي الأول لدول الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، في الفترة من ٢٩ أكتوبر إلى الأول من نوفمبر عام ١٩٩٤ في الدار البيضاء بالمغرب، والذي تلقيت دعوة لحضور أعماله من العاهل المغربي الراحل الملك الحسن الثاني، وجاءت الدعوة وكنت وقتها في نيويورك وترددت كثيرا في قبولها، فهناك عدة دول عربية أعلنت عن عدم مشاركتها في هذا المؤتمر، وبعد تفكير عميق اتخذت قراراً بالذهاب إلى المؤتمر والمشاركة فيه، وقابلت في أثناء مأدبة العشاء ـ التي أقامها العاهل المغربي ـ الراحل شيمون بيريز رئيس وزراء إسرائيل آنذاك الذي كان مدعوا لهذا المؤتمر، والذي كان بمثابة حفل عرس لإسرائيل لضخامة الوفد الإسرائيلي الذي شارك في أعماله، وقد بادرني شيمون بيريز بالسؤال عن متى تنضم إسرائيل للجامعة العربية، فأجبته على الفور عندما تتحدث العربية.. إن هذا الموقف يدل على مدى عمق التأثير الذي تتركه جامعة الدول العربية في النفوس وينظر إليها على أنها منظمة إقليمية قومية، وهذه خاصية لاتملكها منظمات أخرى في العالم ذات تأثير قوي في مجريات الأحداث، الأمر الذي أقول عنه أنه لو لم تكن هناك جامعة للدول العربية، لكان علينا أن نبادر بإنشاء

هذا البيت الذي يجب أن تحافظ عليه الدول العربية، وأن تمده بالإمكانات حتى يضطلع بمسئولياته القومية في الحفاظ على الهوية العربية التي تتعرض إلى تحديات كبيرة، علينا أن نتعامل وأقول أن نتعامل معها من موقع القوة والتأثير معا، ولا أقول بالمواجهة.

وفي هذه الفترة ظهر اتجاه يدعو إلى مزيد من التقارب والتلاقي مع إسرائيل، وكثر الحديث عما أطلق عليه بالشرق أوسطية، ودارت حولها ندوات واجتماعات تدعو إلى التلاقي الاقتصادي بين إسرائيل والدول العربية، وكأن ذلك هو الحل لمشكلة الشرق الأوسط متجاهلة الحل السياسي لتلك المشكلة، وقد حذرت في أكثر من مناسبة مما سميته الهرولة تجاه إسرائيل وقد نشرت جريدة عكاظ السعودية في ١٥/٦/ ١٩٩٥ مقالا هذا نصه:

«الهرولة» في لغة العرب

بقلم

عبد الواحد الحميد

«إذا كان هنري كيسنجر - وزير خارجية الولايات المتحدة الأسبق - قد اشتهر بقدرته على «نحت» الاشتقاقات اللغوية ذات الجاذبية السياسية، فإن الدكتور عصمت عبد المجيد، الأمين العام لجامعة الدول العربية، قد استطاع هو الآخر أن يفرض نفسه كرجل ذي مهارات لغوية لاتجارى في مجال اشتقاق المفردات السياسية التي تنتشر في وسائل الإعلام العربية كانتشار النار في الهشيم. . وذلك لاعتبارات خاصة بالأمة العربية التي تهيم عشقا بجماليات اللغة بغض النظر عن المضمون.

والسيد كيسنجر تعلم اللغة الإنجليزية «على كبر»، بعد أن هاجر إلى الولايات المتحدة قادما من أوروبا التي ولد فيها، ولذلك فهو لايزال يتحدث بلغة إنجليزية ثقيلة رغم ثرائها بالمفردات التي يحتاج المرء إلى قاموس لكي يفك طلاسمها. . أما الدكتور عصمت عبد المجيد فهو يتحدث بلسان عربي فصيح، وهذا ما يرجح كفته عند المقارنة مع هنري. . فماذا اشتق عبد المجيد من المفردات؟

يكفي أن يعود القارئ إلى أي صحيفة من تلك التي تحفل بتصريحات الأمين العام للجامعة العربية لكي يكتشف هذه المفردات بنفسه. . ولكن أيا كانت

اشتقاقات الدكتور عبد المجيد فإن مفردة واحدة لابد أن تكون الهرولة هي الأهم . . ألا هي مفردة «الهرولة» نحو السلام مع إسرائيل . . فالهرولة من الابتكارات اللغوية للدكتور عصمت عبد المجيد . . وقد وفق في «نحت» هذه المفردة لأن أي مفردة أخرى لايمكنها أن تحل محلها!!

تخيل الأمة العربية بقضها وقضيضها «تهرول» نحو السلام مع إسرائيل دون أن تتوقف لحظة للتشاور ومراجعة النفس، وحتى مع قبول مبدأ السلام وعدم اختلاف الكثيرين حول سقوط الخيارات الأخرى، فإن أي مجموعة بشرية أخرى ربما كانت ستختار شيئا آخر غير «الهرولة» . . فهي قد تمشي الهوينى أو تمشي خطوة إلى الأمام وأخرى إلى الخلف، أما «الهرولة» فهي أسلوب عربي خالص لم يكتشف مأساويته إلا الدكتور عبد المجيد الذي تقطعت حباله الصوتية وهو يحذر أمة العرب من مخاطر الهرولة غير المدروسة . .

يا عمنا عصمت عبد المجيد: «أنت تنفخ في قربة مقطوعة»! . . فالهرولة ـ فيما يبدو ـ هي قدر محتوم . . ولكن لا عليك فإذا لم يتحقق السلام فاللغة العربية قد اكتسبت مفردة جديدة!!» .



وإذا كنت قد توقفت في كتابي الأول زمن الانكسار والانتصار عند حرب الخليج الثانية التي كان عليّ أن أتعامل مع أحداثها إبان فترة تولي وزارة خارجية جمهورية مصر العربية، فإنني في هذا الكتاب سوف أحيط القارئ بجانب مما دار في اجتماعات مجلس الجامعة العربية يومي ٢ و ٣ أغسطس عام ١٩٩٠، والموقف الذي تبنته الجامعة في هذا الشأن، والذي على أساسه تم صدور قرارات الشرعية الدولية تجاه أزمة الخليج الثانية، التي ما زلت على اقتناع أن حلها يتطلب مبادرات شجاعة وتنازلات محسوبة من العراق، وسأكشف للقارئ لأول مرة الرسائل المتبادلة بيني وبين الرئيس العراقي صدام حسين في هذا الصدد، وكذلك رسائلي إلى السيد محمد سعيد الصحاف وزير خارجية العراق قبل وبعد تولي العراق لرئاسة أعمال الدورة ١١٢ لمجلس الجامعة العربية في ١٩٩٩/٩/١١، والظروف

والملابسات التي واكبت هذه الفترة، وسيكتشف القارئ من هذه الرسائل ومن قبلها البيان الصادر عن الاجتماع التشاوري لمجلس وزراء الخارجية العرب في ٢٤/ ١/ ١٩٩٩ مدى الحرص العربي على رفع المعاناة عن الشعب العراقي الشقيق، والسعي نحو تهيئة أفضل السبل لاستعادة موقعه، في محيطه العربي إيمانا منا أن العراق يمثل قوة عربية مضافة لاستعادة دوره العربي القومي.

لقد أطلقت في مارس من عام ١٩٩٣ إثر أزمة الخليج الثانية مبادرتي للمصالحة القومية العربية المبنية على المصارحة بهدف رأب الصدع وتنقية الأجواء، وقد لقيت هذه المبادرة تجاوبا وترحيبا ليس فقط من القيادات العربية، وإنما أيضًا من كافة المهتمين بالشأن العربي. وصارت اليوم الحاضر الغائب في كل اجتماع عربي.

ولقد حدثت تطورات إيجابية عديدة على صعيد العلاقات العربية/ العربية، شكلت دفعة مهمة للعمل على الخروج من المأزق العربي، فالمصالحة العربية عملية مستمرة تتطلب تخطى لحظات أو حالات سلبية معينة، وعدم التحول إلى أن نكون أسرى تلك اللحظات أو الحالات من جهة، مع استنباط الدروس والعبر الضرورية من جهة أخرى.. هذه العملية تتطلب أن نبذل جهودنا جميعا رسميين وغير رسميين وكل القوى الفاعلة في مجتمعاتنا في البحث عن أفضل السبل من أجل إعادة تأسيس العلاقات العربية / العربية على قواعد ومفاهيم متينة وراسخة. ولقد أعلنت، وما زلت أردد أن المصالحة تتطلب العمل على إيجاد الأرضية المشتركة لمصالحنا وأهدافنا، فمن غير الجائز التخوف من الاختلاف في الرأي وفي تقييم الأمور بين أهل البيت، فهذه ظاهرة طبيعية لكن الخوف، كل الخوف، من عدم القدرة أو عدم الرغبة على إدارة الاختلاف والعمل على تضييق مساحاته ومحاصرته ومنعه من أن تكون له تداعيات على مساحة الوفاق. وكان المطلوب هو إيجاد الآليات لإدارة هذه العلاقات ومنها دورية انعقاد القمة وإعطاؤها طابعا مؤسسيا بأن تصبح السلطة الأعلى في نظام جامعة الدول العربية، لعل أهم ما تم إنجازه هو تحقيق دورية انعقاد القمة العربية والتي بدأت قبل تركي منصبي ببضعة أسابيع. فقد أقرت القمة العربية غير العادية التي انعقدت في القاهرة يومي ٢١ و٢٢ أكتوبر عام ٢٠٠٠، مبدأ الانعقاد الدوري المنتظم للقمة العربية، والتي تعد من وجهة نظري خطوة مهمة على الطريق نحو تحقيق المصالحة العربية، ومن ثم

التضامن العربي، كما أقر مجلس جامعة الدول العربية على مستوي وزراء الخارجية الآلية العربية للوقاية من النزاعات وإدارتها وتسويتها تعزيزاً للدبلوماسية الوقائية العربية، أما إقامة محكمة العدل العربية والتي أعيد بحثها عدة دورات فما زالت مطروحة دون إقرارها حتى الآن.

وأود أن أؤكد أنه إذا كانت المصالحة السياسية ضرورية، فإن المصالحة الفكرية لاتقل أهمية عنها ولابد منها وقوامها جدلية العلاقة بين منطق الدولة ومنطق الأمة أو ما يعبر عنه بالأمن الوطني والأمن القومي. ولقد قامت هذه الجدلية عند الكثيرين على النفي المتبادل أو نفي الآخر.. وحكمت إلى حد كبير تطور الفكر السياسي العربي وأوجدت مساحات واسعة من الاختلاف بين مختلف المدارس الفكرية، وأرى أن التكامل وليس التناقض هو الصفة التي يجب أن تربط بين طرفي هذه الجدلية، فالخصوصيات الوطنية تعني وتعزز الانتماء إلى وحدة التاريخ والمصير ولاتلغيه، كما أن الانتماء القومي يشكل سياجا واقيا وداعما للانتماء الوطني، ويشهد تاريخنا المعاصر أن أفضل اللحظات تلك التي تقوم على التوافق والانسجام بين المصلحة الوطنية أو القطرية والمصلحة القومية.

ولقد أفردت في الكتاب فصلا عن الأزمة الليبية الغربية المعروفة بأزمة لوكيربي، والاتصالات التي تمت مع الولايات المتحدة وبريطانيا وأعضاء مجلس الأمن، ومع ممثل أهالي ضحايا الطائرة دكتور جيم سواير، والدور الذي قامت به جامعة الدول العربية واللجنة العربية السباعية في هذا الشأن لرفع الحصار عن الشعب العربي الليبي، ولا أكون مبالغا في القول عندما أشير إلى أنني أول أمين لجامعة الدول العربية تتاح له الفرصة لمدة ساعة ونصف الساعة ليتحدث في جلسة غير رسمية أمام مجلس الأمن الدولي عن أزمة لوكيربي بكل أبعادها، كما لا أكون مبالغا عندما أضع أمام القارئ العربي أن الجامعة العربية كان لها دور كبير في التأثير على الموقفين البريطاني والأمريكي في أغسطس عام ١٩٩٨، مما دفع بالبلدين إلى القبول بمقترح الجامعة العربية بمحاكمة الليبيين المشتبه فيهما في بلد ثالث محايد، وأمام قضاة إسكتلنديين ووفق القانون الإسكتلندي.

وهناك قضايا لعبت الجامعة العربية فيها أدواراً مهمة كإصدار أول وثيقة عربية عن مجلس وزراء الداخلية والعدل في الدول العربية تدين الإرهاب، وتضع بذلك

أول اتفاقية عربية لمكافحة الإرهاب تلقي إجماعًا عربيا في هذا الشأن، وكذا إعداد مشروع دستور الدولة الفلسطينية واحتضان الجامعة لأول مرة مؤتمرا يناقش ملامح النقد الفلسطيني في مقرها بتاريخ ١٣/ ١/ ١٩٩٩، وكذلك قررت لأول مرة افتتاح مكتب للجامعة في بكين، وتم ذلك فعلا سنة ١٩٩٣ بعد اتصالات قمت بها مع وزير خارجية الصين الذي رحب بذلك كل الترحيب، وقد كان للجامعة مكاتب في عواصم الدول الأربعة الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن فيما عدا الصين، وهذا أمر غريب لدولة صديقة مثل الصين ساندت وتساند المواقف العربية.

وقد قامت الجامعة بمساندة قيام ودعم المدرسة العربية الأوروبية في غرناطة بإسبانيا وقمت بزيارتها ودعم الوجود العربي بها، وقد كان للحكومة الإسبانية ومعها المجموعة الأوروبية الدور الرئيسي في قيام وأداء مدرسة غرناطة العربية الأوروبية.

وكذلك أكدت على موقف الجامعة العربية في تقديرها للعلم والعلماء، وكانت دعوتي للعالم العربي الجليل دكتور أحمد زويل الحائز على جائزة نوبل في الكيمياء منفردا لعام ١٩٩٩ إلى حفل تكريم له أقيم في مقر الجامعة العربية مساء الخميس ٢٣/ ١٢/ ١٩٩٩، شارك فيه نخبة متميزة من العلماء والوزراء والسفراء العرب، أكدت في كلمتي التي من حسن المصادفة أنها تلاقت مع كلمة الدكتور أحمد زويل حول أهمية العمل بروح الفريق، وقد أثبت تاريخ أمتنا العربية أن التجمع والتضامن والترابط مقرونا بحسن التخطيط الجماعي أثبت فاعلية كبيرة.

وليس أدل على ذلك من أن هذه الروح وهذا الأسلوب ساعدنا كثيرا في الانتصار في حرب أكتوبر المجيدة عام ١٩٧٣، كما كانت روح الفريق من أهم الدعامات التي أنجحت مهمة الدفاع في قضية استرداد مصر لطابا عام ١٩٨٩، وقد تشرفت برئاسة فريقها المتميز للإعداد للتحكيم الدولي وتحقق النجاح المنشود وعادت طابا لمصر.

كما أن روح الفريق المتمثل في الانسجام بين المقاومة اللبنانية والحكومة اللبنانية والشعب اللبناني هو الذي أدى إلى تحقيق الانسحاب الإسرائيلي من جنوب لبنان وبقاعه الغربي، وظنت إسرائيل أنها بهذا الانسحاب تحدث وقيعة بين لبنان

وسـوريا، وتدفع إلى فك الارتبـاط الوثيق بين المسـارين التـفـاوضـيين اللبناني/ الإسرائيلي والعربي/ الإسرائيلي، ولكن ذلك لم يحـدث لأن سوريا ولبنان كـما سبق أن أوضحت في أكثر من مناسبة تربطهما علاقة عضوية، ولذا رأيت أن أحيط القارئ الكريم بكافة ملابسات الأزمة اللبنانية والانسحاب من جنوب لبنان وبقاعه الغـربي وفق قـرار مـجلس الأمن ٤٢٥ وآليتـه القـرار ٤٢٦، واعـتـبـار الخـامس والعشرين من مـايو عام ٢٠٠٠ يوما عربيا، تم فيه تحرير جزء عزيز من وطننا العربي في جنوب لبنان وبقـاعـه الغـربي بعـد أن قـامت إسـرائيل بارتكاب جـرائم خطيـرة هناك، مما يدعـونا إلى المطالبة بإنشاء محكمة جنائية دولية لمحاكمة مجربي الحرب الإسرائيليين، وضرورة حصول الدول العربية التي تضررت من جرائم إسرائيل على التعويضات المناسبة.

لم يكن من الممكن لعملية السلام أن تنطلق في مؤتمر مدريد عـام ١٩٩١ لو لم يعلن العرب مجتمعين التزامهم بالسلام كهدف وخيار إستراتيجي: السلام الشامل والعادل والدائم والقائم على مبادئ وقواعد القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، إن الأزمة التي تعصف بعملية السلام حاليا مردها سياسات التعنت التي تتبعها الحكومة الإسرائيلية الحالية من خلال رفضها احترام مرجعيات مؤتمر مدريد، والاتفاقيات والتفاهمات التي تم التوصل إليها خلال سنوات من التفاوض الشاق على مختلف المسارات، والقائمة على مبدأ الأرض مقابل السلام لذلك أرى من الضروري أن يرتكز العمل الدبلوماسي العربي المشترك مستقبلا على المبادئ والخطوط العامة التالية بغية كسر جمود عملية السلام، ومحاولة إسرائيل فرض سياسة الأمر الواقع:

أولاً: إن السلام ليس هدية أو منحة تقدمها إسرائيل إلى العرب، بل هو ضرورة للجميع.. والسلام لايمكن أن يقوم مع الاحتلال واغتصاب الحقوق الوطنية المشروعة.

ثانيًا: إن شمولية السلام التي يرددها الجميع تستدعي تحريك كافة المسارات التفاوضية وعدم السماح لإسرائيل باتباع استراتيجية اللعب على المسارات، وهي استراتيجية صارت معروفة ومكشوفة بغية إرباك المواقف العربية. ومحاولة الحصول على تنازلات عربية.. إن الرد على

الإستراتيجية الإسرائيلية لإدارة المفاوضات بهذا الشكل تتطلب بلورة تنسيق عربي في العمق بين الأطراف العربية، وخاصة تلك المعنية مباشرة بالمفاوضات.

ثالثاً : إن قوة الدبلوماسية التفاوضية تتطلب التمسك بالشرعية الدولية إذ لايجوز التفريط بالمواقف القانونية والدبلوماسية، من خلال السماح بإحداث فك ارتباط بين عملية السلام من جهة وقواعد وقرارات الشرعية الدولية الحاكمة من جهة أخرى، فإن فك الارتباط بين الاثنين يدفع عملية السلام إلى وضع غير متوازن، ويجعلها تدور في حلقة مفرغة تستفيد منها إسرائيل التي تعمل جاهدة للحفاظ على الوضع القائم.

رابعًا : إن المطلوب بلورة ما يعرف بخريطة طرق Road Map، التي تحدد بشكل واضح لايقبل التأويل الأهداف العربية العليا لعملية السلام، ويمنع بالتالي محاولات إسرائيل امتلاك حق النقض تجاه هذه الأهداف أو محاولة ربط تحقيقها بالاستراتيجية التفاوضية الإسرائيلية، الأمر الذي يؤدي إلى رهن أهدافنا العربية في يد المفاوض الإسرائيلي.. ويسقط عملية السلام من خلال نسف مرتكزاتها المبدئية والشرعية، كما أن وضوح هذه الأهداف يسمح للدبلوماسية العربية بالتحرك لصنع موقف دولي موحد وقوي يترجم إلى سياسات داعمة لعملية السلام.

خامسًا: إن المرونة في الحركة التفاوضية التي تحكمها تطورات الأحداث والتوازنات المتغيرة ممكنة وضرورية، طالما اندرجت في إطار الثبات على الأهداف الاستراتيجية وعلى القرارات الصادرة من الأمم المتحدة.

سادسًا: إن الشرط الضروري لإنجاح المفاوضات هو منع استمرار الاختلال في توازن القدرات لمصلحة إسرائيل، والعمل على خلق توازن ضاغط على إسرائيل لدفعها إلى التفاوض، ولا يتحقق ذلك إلا من خلال تجميع كافة القدرات العربية في إطار سياسة توافق عربي فاعل.

سابعًا: وفي هذا الإطار فإنني أؤيد بقوة دعوة فخامة الرئيس حسني مبارك التي أطلقها في الاحتفال بعيد العمال يوم ٣٠/ ٤/ ٢٠٠٢، والقائمة على أن

«الأحداث المأساوية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، قد أظهرت وبما لايدع مجالا للشك، الحاجة لرؤية جديدة لنظام الأمن الجماعي العربي، تجعله أكثر توافقا مع التغير الذي طرأ في العلاقة بين الدول والأمن العربي ككل، والأمن القومي لكل من الدول العربية، من جهة أخرى».

إن ذلك يتطلب إعادة النظر في معاهدة الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي التي وافق عليها مجلس جامعة الدول العربية في ١٣/ ٤/ ١٩٥٠، والتي منذ التوقيع عليها وحتى اليوم وهي عبارة عن مجرد معاهدة (حبر على ورق).

إن السؤال الذي يفرض نفسه علينا كأمة عربية هو هل لدينا المقومات اللازمة للتأثير على القوى الدولية في عالم القرن الحادي والعشرين؟ وما مدى قدرتنا على ممارسة ضغوط موازية للضغوط التي يمارسها الآخرون للتغلب على آثارها وتفادي تأثيراتها الضارة على المصالح العربية والقومية؟ وما هي عوامل القوة العربية السياسية والاقتصادية والبشرية المتوافرة؟

إن كل ذلك يفرض علينا في ظل أحداث الحادي عشر من سبتمبر عام ٢٠٠١ المأساوية، أن نبلور رؤية عربية جديدة قوامها الاستفادة من تجارب الماضي، والتجاوب مع متطلبات الحاضر وصولا إلى تحديد الأسلوب الأمثل للتعامل مع المتغيرات الدولية من منطلق ما نملكه من قوة اقتصادية وسياسية وثقافية.

وإذا كان قد قدر لي أن أشارك في مؤتمر القمة العربية العادية الرابعة عشرة التي انعقدت في العاصمة اللبنانية بيروت يومي ٢٧ و ٢٨ مارس عام ٢٠٠٢ بناء على دعوة كريمة من الرئيس اللبناني أميل لحود، فإنني أجد أن هذه القمة نجحت في التصدي لثلاثة موضوعات رئيسية:

الأول: دعم السلطة الوطنية الفلسطينية بمبلغ ٣٣٠ مليون دولار أمريكي بواقع ٥٥ مليون دولار شهريًا ولمدة ستة أشهر قابلة للتجديد التلقائي لمدة ستة أشهر أخرى، لمواجهة الاجتياح الإسرائيلي لأراضي السلطة الوطنية الفلسطينية، وطالما استمر احتياج السلطة الفلسطينية لها، وتكون مساهمات الدول العربية الزامية.

الثاني : تحقيق انفراجة حقيقية في الحالة بين العراق والكويت، وتأكيد العراق على احترام استقلال وسيادة وأمن دولة الكويت، وضمان سلامة ووحدة أراضيها، بما يؤدي إلى تجنب كل ما من شأنه تكرار ما حدث في عام ١٩٩٠ ، والدعوة إلى تبني سياسات تؤدي إلى ضمان ذلك في إطار من النوايا الحسنة وعلاقات حسن الجوار، والدعوة إلى وقف الحملات الإعلامية والتصريحات السلبية، تمهيدا لخلق أجواء إيجابية تطمئن البلدين بالتمسك بمبادئ حسن الجوار وعدم التدخل في الشئون الداخلية، وفي نفس الوقت المطالبة باحترام استقلال وسيادة العراق ووحدة أراضيه وسلامته الإقليمية، كما طالب القادة العراق بالتعاون لإيجاد حل سريع ونهائي لقضية الأسرى والمرتهنين الكويتيين، وإعادة الممتلكات، وفقًا لقرارات الشرعية الدولية ذات الصلة، وتعاون الكويت فيما يقدمه العراق عن مفقوديه من خلال اللجنة الدولية للصليب الأحمر، كما طالب القادة العرب برفع العقوبات عن العراق وإنهاء معاناة شعبه الشقيق، بما يؤمن الاستقرار والأمن في المنطقة، وأقر القادة رفضهم المطلق لضرب العراق أو تهديد أمن وسلامة أية دولة عربية، باعتباره تهديدًا للأمن القومي لجميع الدول العربية.

ورغم أن صيغة مشابهة سبق أن طرحت في مؤتمر القمة العربية العادية الثالثة عشرة في العاصمة الأردنية عمان يومي ٢٧ و ٢٨ مارس عام ٢٠٠١ ، إلا أن العراق رفضها، فإنه للحق والتاريخ كانت لجهود الأخ عمرو موسى الأمين العام لجامعة الدول العربية أثرها الكبير في التوصل إلى قبول الطرفين العراقي والكويتي لهذه الصيغة التي صدرت في قرار عن القمة العربية، كما صدرت بنفس الصيغة في البيان الختامي، وهذه ولا شك تعد في نظري خطوة مهمة في الطريق نحو استعادة التضامن العربي.

الثالث : وهو المتعلق بمبادرة السلام العربية، والتي طرحها صاحب السمو الملكي الأمير عبد الله بن عبد العزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء ورئيس الحرس الوطني للمملكة العربية السعودية. وقد طرح سموه المبادرة أمام القمة العربية وفي حضوره، ورغم محاولات البعض إدخال بعض التعديلات

عليها، إلا أن الأمير عبد الله أصر على أن تطرح المبادرة وأن تقبل كما هي وأن كل من لديه تحفظ عليها أن يعلنه. وكانت الموافقة الإجماعية من القمة العربية على هذه المبادرة التي تقوم على:

١ ـ مطالبة إسرائيل إعادة النظر في سياساتها، وأن تجنح للسلم معلنة أن السلام العادل هو خيارها الإستراتيجي أيضًا.

٢ ـ أن تقوم إسرائيل بالانسحاب الكامل من الأراضي العربية المحتلة بما في ذلك الجولان السوري وحتى خط الرابع من يونيو / حزيران عام ١٩٦٧، والأراضي التي ما زالت محتلة في جنوب لبنان.

٣ ـ التوصل إلى حل عادل لمشكلة اللاجئين الفلسطينيين يتفق عليه وفقا لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ١٩٤.

٤ ـ قبول قيام دولة فلسطينية مستقلة ذات سيادة على الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ الرابع من يونيو / حزيران عام ١٩٦٧ في الضفة الغربية وقطاع غزة وتكون عاصمتها القدس الشرقية.

٥ ـ عندئذ تقوم الدول العربية بما يلي:

أ ـ اعتبار النزاع العربي الإسرائيلي منتهيا والدخول في اتفاقية سلام بينها وبين إسرائيل مع تحقيق الأمن لجميع دول المنطقة.

ب ـ إنشاء علاقات طبيعية مع إسرائيل في إطار هذا السلام الشامل.

ج ـ ضمان رفض كل أشكال التوطين الفلسطيني الذي يتنافى والوضع الحالي في البلدان العربية المضيفة.

ونظرا لأهمية هذه المبادرة التي تبنتها القمة العربية، فقد أوردت نصها بالكامل في هذا الكتاب.

ولي عدة ملاحظات على مبادرة السلام العربية تتلخص في الآتي:

أولاً: إنها أول مبادرة تصدر بهذه القوة والإصرار من المملكة العربية السعودية بعد مبادرة خادم الحرمين الشريفين الملك فهد عام ١٩٨٢، التي قدمت

إلى قمة فاس ـ والجديد في مبادرة السلام العربية هو قبول جميع الدول العربية في حال قبول إسرائيل بها ـ إقامة علاقات طبيعية مع إسرائيل .

ثانيًا : قبول كافة الدول العربية بما فيها تلك المتشددة هذه المبادرة دون إبداء أية تحفظات ، أي أن هناك تغيرا إستراتيجيا قد حدث لدى بعض الدول التي كانت ترفض مبدأ التسوية السياسية للصراع العربي الإسرائيلي .

ثالثًا : إن المبادرة بقدر ما هي موجهة إلى الحكومة الإسرائيلية ، فإنها موجهة في الأساس إلى المواطن الإسرائيلي وإشعاره أن الدول العربية التي أعلنت في قمتها العربية عام ١٩٩٦ السلام كهدف وخيار إستراتيجي ، ها هي تقدم مبادرة إجماعية للسلام العادل والشامل لمنطقة الشرق الأوسط .

رابعًا : إن المبادرة صيغت في شكل متكامل ومترابط ، وتقوم على مبدأ الانسحاب الإسرائيلي الشامل من الأراضي العربية المحتلة ، مقابل الاعتراف العربي الكامل بإسرائيل .

خامسًا : إن توقيت المبادرة جاء في وقت كانت تسعى فيه بعض القوى الدولية لبلقنة منطقة الشرق الأوسط ، وأطلقت العنان لشارون لتصفية القضية الفلسطينية تحت زعم مكافحة الإرهاب ، وأن الدول العربية هي التي تساند الإرهاب ، فجاءت هذه المبادرة لتضع هذه القوى في موقف حرج ، لابد وأن يجبرها على التعامل مع قضايا المنطقة بروح من العدالة والإنصاف .

سادسًا : إن المبادرة أدخلت المملكة العربية السعودية كمحرك أصيل ومؤثر في قضية الصراع العربي الإسرائيلي ، ومن هنا كانت زيارة صاحب السمو الأمير عبد الله إلى واشنطن واجتماعه بالرئيس الأمريكي جورج بوش تصب في هذا السياق ، والقائم على ضرورة أن تقوم الولايات المتحدة الأمريكية بدورها كراع حقيقي وداعم لعملية السلام في الشرق الأوسط .

مجلس

جامعة الدول العربية على مستوى القمة

الدورة العادية (١٤)

بيروت ـ الجمهورية اللبنانية

١٣ و١٤ محرم ١٤٢٣ هـ الموافق ٢٧ و٢٨ مارس / آذار ٢٠٠٢ م

القـرارات

مبادرة السلام العربية:

إن مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة

* إذ يؤكد ما أقره مؤتمر القمة العربية غير العادي في القاهرة في يونيو/ حزيران عام ١٩٩٦ ، من أن السلام العادل والشامل خيار إستراتيجي للدول العربية يتحقق في ظل الشرعية الدولية ، ويستوجب التزاما مقابلا تؤكده إسرائيل في هذا الصدد .

* وبعد أن استمع إلى كلمة صاحب السمو الملكي الأمير عبد الله بن عبدالعزيز ، ولي عهد المملكة العربية السعودية ، التي أعلن من خلالها مبادرته ، داعيا إلى انسحاب إسرائيل الكامل من جميع الأراضي العربية المحتلة منذ عام ١٩٦٧ ، تنفيذا لقراري مجلس الأمن (٢٤٢ و ٣٣٨) واللذين عززتهما قرارات مؤتمر مدريد عام ١٩٩١ ، ومبدأ الأرض مقابل السلام ، وإلى قبولها قيام دولة فلسطينية مستقلة وذات سيادة وعاصمتها القدس الشرقية ، وذلك مقابل قيام الدول العربية بإنشاء علاقات طبيعية في إطار سلام شامل مع إسرائيل .

* وانطلاقا من اقتناع الدول العربية بأن الحل العسكري للنزاع لم يحقق السلام أو الأمن لأي من الأطراف .

١ ـ يطلب المجلس من إسرائيل إعادة النظر في سياساتها ، وأن تجنح للسلم معلنة أن السلام العادل هو خيارها الإستراتيجي أيضًا .

٢ ـ كما يطالبها القيام بما يلي :

أ ـ الانسحاب الكامل من الأراضي العربية المحتلة بما في ذلك الجولان السوري ، وحتى خط الرابع من يونيو/ حزيران عام ١٩٦٧ ، والأراضي التي مازالت محتلة في جنوب لبنان .

ب ـ التوصل إلى حل عادل لمشكلة اللاجئين الفلسطينيين يتفق عليه وفقا لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ١٩٤ .

ج ـ قبول قيام دولة فلسطينية مستقلة ذات سيادة على الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ الرابع من يونيو/ حزيران عام ١٩٦٧ في الضفة الغربية وقطاع غزة وتكون عاصمتها القدس الشرقية .

٣ ـ عندئذ تقوم الدول العربية بما يلي :

أ ـ اعتبار النزاع العربي الإسرائيلي منتهيا ، والدخول في اتفاقية سلام بينها وبين إسرائيل مع تحقيق الأمن لجميع دول المنطقة .

ب ـ إنشاء علاقات طبيعية مع إسرائيل في إطار هذا السلام الشامل .

٤ ـ ضمان رفض كل أشكال التوطين الفلسطيني الذي يتنافي والوضع الخاص في البلدان العربية المضيفة .

٥ ـ يدعو المجلس حكومة إسرائيل والإسرائيليين جميعا إلى قبول هذه المبادرة المبينة أعلاه لفرض السلام وحقنا للدماء ، بما يمكن الدول العربية وإسرائيل من العيش في سلام جنبا إلى جنب ، ويوفر للأجيال القادمة مستقبلا آمنا يسوده الرخاء والاستقرار .

٦ ـ يدعو المجلس المجتمع الدولي بكل دوله ومنظماته إلى دعم هذه المبادرة .

٧ ـ يطلب المجلس من رئاسته تشكيل لجنة خاصة من عدد من الدول الأعضاء المعنية والأمين العام ، لإجراء الاتصالات اللازمة بهذه المبادرة ، والعمل على تأكيد دعمها على كافة المستويات ، وفي مقدمتها الأمم المتحدة ومجلس الأمن والولايات المتحدة والاتحاد الروسي والدول الإسلامية والاتحاد الأوروبي .

٨ - إن إسرائيل تحاول أن تصادر دائما حق تعريف مفهوم الأمن وتطرح مفهوما مطلقا ومطاطا ، فالأمن المطلق لطرف يعني عمليا غياب الأمن المطلق للطرف الآخر . . فالمطلوب دائما أن تركز الدبلوماسية العربية على الفصل بين المطالب الأمنية الإسرائيلية من جهة والحقوق السيادية المطلقة للدول العربية

على أراضيها من جهة أخرى، فالحديث عن أن الأمن يفترض الحفاظ على بعض الاحتلال لأراضي الغير لا يشكل قاعدة جدية للمفاوضات، كما يجب التركيز دائما على التوازن في المطالب الأمنية بين الأطراف المعنية.

٩ - إن السلام لايقوم على النوايا الحسنة فحسب، بل يتأسس على توازن الإمكانات، والتي تخلق نظاما ردعيًا مستقرا، من هنا المطلوب استمرار التركيز على أهمية إنشاء شرق أوسط خال من كافة أسلحة الدمار الشامل.. فسياسة المعايير المزدوجة التي تسمح لإسرائيل بامتلاك القدرات النووية لايمكن أن تشكل أرضية ملائمة لبناء وضع أمني مستقر.

* * *

وإذا كانت تلك رؤيتي لما يجب أن يرتكز عليه العمل الدبلوماسي العربي لكسر الجمود في عملية السلام، فإن ثمة قضايا أخرى يجب أن تلقي الاهتمام والمتابعة كقضية جزر الإمارات العربية المتحدة، وحق دولة الإمارات في استعادة جزرها الثلاث طنب الكبرى وطنب الصغرى وأبو موسى وقد أفردت في هذا الكتاب فصلا عنها.

وفي المجال الاقتصادي فإن الجهود العربية التي بذلت لإقامة منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، أكدت على ضرورة تحقيق الانسجام والتوافق بين المصلحة القطرية والمصلحة القومية، حتى يمكن إقامة هذا الصرح الذي يعد النواة الرئيسية لإقامة السوق العربية المشتركة، ذلك أن تحقيق التنمية المستديمة ـ التنمية البشرية والمادية ـ للنهوض بعالمنا العربي تعد من أهم المسائل التي تشغل بالنا، فمن أهم سمات هذا العصر بروز التكتلات والتجمعات الاقتصادية الكبرى، الأمر الذي يطرح علينا أهمية بلورة التعاون العربي المؤسسي على الصعيدين الاقتصادي والوظيفي، فلم يعد الخيار قائما بين الدخول في علاقات اعتماد متبادل أو عدمه، بل صار الخيار يدور حول الأطراف التي نقيم معها هذا النوع من العلاقات التكاملية.. إن التعاون العربي لا يجب أن يعكس الانتماء القومي فحسب، بل يجب أن يعبر عن المصلحة الإستراتيجية لدولنا. فحجم الأسواق الوطنية العربية، وبالتالي قدرتها التنافسية، تبقي صغيرة نسبيا أمام الأسواق الإقليمية والدولية القائمة، مما يستدعي إقامة السوق العربية المشتركة.

وقد بدأنا بترسيخ الخطوات الأولى في هذه المسيرة بتنفيذ ما قررته القمة العربية في شهر يونيو من عام ١٩٩٦ من إقامة منطقة تجارة حرة عربية كبرى، وقيام المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع لجامعة الدول العربية، وعلى مدى خمس دورات متتالية ببحث ودراسة هذا العمل التكاملي الكبير، حتى صارت منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى واقعاً، وبدأت أولي خطواتها، ودخل برنامجها حيز التنفيذ اعتبارا من الأول من يناير عام ١٩٩٨، وحاليا تقوم خمس عشرة دولة عربية بتطبيق البرنامج التنفيذي لهذه المنطقة، وتتجاوز حصة هذه الدول في التجارة البينية العربية ٩٢٪ وهذا ما يعكس أهمية هذه الخطوة وجديتها. كما أن هناك العديد من المؤشرات الإيجابية للمضي في هذه العملية، منها المرونة في التعامل مع المعوقات القائمة في بعض القطاعات بغية تجاوزها، واعتماد سياسة تدريجية، وقيام العديد من الاتفاقيات الثنائية بين الدول العربية لإنشاء مناطق تبادل تجاري حر بينها، وازدياد دور القطاع الخاص في العملية التكاملية، وتقليص الاختلافات بين السياسات الاقتصادية للدول العربية.

إن الهدف الأسمى يبقى في إقامة تجمع اقتصادي لعالم عربي يبلغ تعداد سكانه أكثر من ٢٧٠ مليون نسمة تقريبا، يخلق سوقا ديناميكية نشطة ويوفر بيئة جذابة للاستثمارات الخارجية والوطنية، ويسمح بتخصيص الموارد العربية بشكل أفضل، كما يوفر المزيد من فرص العمل للأجيال الصاعدة، ويسمح بالارتقاء بالمستوى المعيشي لشعوبها . . إن القطاع الخاص مطالب بلعب دور أساسي إلى جانب الحكومات في بلورة هذا التوجه بالإسهام في عملية التنمية البشرية، العمل على إنشاء مراكز دراسات تطبيقية وتشجيع وتمويل الأبحاث والدراسات العملية الهادفة، إلى إحداث تطوير نوعي وكمي للقاعدة الاقتصادية الانتاجية بغية تحسين أدائها وزيادة قدراتها التنافسية . . إن إنجاح التعاون الاقتصادي العربي ضروري لتدعيم وترسيخ أسس التعاون السياسي من جهة، ولإعطاء هذا الأخير مضمونًا ماديا يساهم في استقراره واستمراره من جهة أخرى.

وإن الأمة العربية في أمس الحاجة إلى تجميع قواها وقدراتها الاقتصادية وتوظيف كل ذلك في تحقيق المصالحة القومية، التي باتت اليوم أكثر ضرورة في ظل التحديات والمخاطر التي تحيط بنا، وهناك محاولات جادة ظهرت في قمة عمان

الدورية الأولى، وأعتقد أنه كانت هناك رغبة لدى كل الأطراف لتنقية الأجواء العربية، ومحاولة التحرك من أجل رأب الصدع في الوضع العربي، وبعض النتائج تحققت، ولكننا كنا ننتظر أكثر، ولكن ما لم يتحقق في مارس عام ٢٠٠١ سوف يتحقق بعد ذلك بإذن الله.



وكان من أهم أهدافنا إبراز دور المرأة العربية الفعلي من أجل بناء المجتمع ومشاركتها الفعالة في نضال الشعوب، وإيجابياتها في مواجهة التحديات التي تتعرض لها الأمة، ووضع استراتيجية وأجندة عمل لتفعيل دور المرأة في المشاركة، وقد تم انعقاد المؤتمر الأول لقمة المرأة العربية في القاهرة في الفترة من ١٨-٢٠ نوفمبر عام ٢٠٠٠، تحت رئاسة ورعاية السيدة الفاضلة سوزان مبارك، وتم إنشاء مؤسسة للقمة العربية للمرأة، والتي نادت بإنشاء منظمة للمرأة العربية، ويهمني التنويه بجهود السيدة بهية الحريري في هذا الصدد، وقد تحقق هذا أخيرا بموافقة المجلس الاقتصادي الاجتماعي في دورته العادية التاسعة والستين على اتفاقية إنشاء منظمة المرأة العربية، التي سبق أن وافق عليها كل من مجلس جامعة الدول العربية والمجلس الاقتصادي الاجتماعي.



وأخيرا لابد من التوقف عند مسألة أساسية وهي مسألة الهوية الثقافية في زمن العولمة، وما تثيره هذه الأخيرة من مخاوف لدى البعض من التهديدات التي قد تشكلها بالنسبة لهويتنا، وفي يقيني أن المخاطر على الهوية تأتي من الانغلاق وعدم القدرة على الإبداع والتجديد وعلى التفاعل الخلاق مع الذات، هذا في الوقت الذي يرفع فيه البعض ومن بينهم صاموئيل هانتجتن في الغرب شعار صدام الحضارات، كحتمية تاريخية جديدة أثبت التاريخ وتثبت الأحداث عدم صحتها، إن الصدام أو الحوار لاتحمله أية هوية ثقافية بالمطلق، بل تقوم به الحالة الثقافية السياسية السائدة في لحظة معينة عند المجتمعات المختلفة، وهي قادرة ليس فقط على حماية الهوية الثقافية، بل على إبقائها رافدا أساسيا في الثقافات الإنسانية الأخرى، والتاريخ العربي يزخر بصفحات مشرقة عن إسهام العرب في الثقافات العالمية في مختلف المجالات.

مع ذلك كثر الحديث عن صراع الحضارات وعن مهاجمته الدين الإسلامي. وإذا كان ذلك متعمدا أم أنه جهل بتعاليم الدين الإسلامي وسماحته، فربما يدعونا ذلك إلى المزيد من التعريف بديننا الحنيف في أوساط كثيرة ومناسبات عدة.

ويحضرني هنا أنني في أثناء انعقاد المؤتمر الدولي للتعاون الأورو ـ متوسطي، والذي دعيت للمشاركة فيه في مدينة مرسيليا الفرنسية في مايو عام ١٩٩٧، وجدت نائبة فرنسية عضوا في البرلمان الأوروبي تهاجم المرأة المسلمة وبدون وجه حق، فأخذت الكلمة بعدها وبادرت بالرد عليها مباشرة.

وبعد رجوعي إلى القاهرة نشرت جريدة الأهرام في عددها الصادر في السادس من مايو عام ١٩٩٧ المقال التالي بقلم الدكتور سعيد اللاوندي وتصادف أنه كان حاضرا الاجتماع.

دفاعا عن الإسلام.. في مرسيليا

بقلم: د. سعيد اللاوندي

لعلها المرة الأولى التي يخرج فيها د. عصمت عبد المجيد أمين عام جامعة الدول العربية عن «دبلوماسيته الهادئة» أمام جمهور أوروبي وعربي عريض.. حدث هذا قبل أيام إبان انعقاد المؤتمر الدولي للتعاون الأورو ـ متوسطي الذي شهدته مدينة مرسيليا بجنوب فرنسا، عندما طلب الكلمة ليعلق على مداخلة نائبة فرنسية في البرلمان الأوروبي تدعى فرانسواز جروستيت، اتهمت الإسلام بمعاداة المرأة وتكريس «دونيتها» بالمقارنة مع الرجل.

وفي لغة فرنسية مباشرة ومحكمة، أخذ الدكتور عصمت عبد المجيد يفند مزاعم النائبة الأوروبية الواحدة تلو الأخرى، ويرشقها بحججه المنطقية في صوت تعلو فيه رويدا رويدا نبرة الغضب والاستياء، فأبدى دهشته من إصرار الغرب وأوروبا على معاداة الإسلام، واعتباره العدو رقم واحد بعد زوال الشيوعية العدو التقليدي له.

قال: نحن نعتبر أنفسنا أصدقاء للغرب، ولذلك نحرص على فهمه، بينما هو لم يكلف نفسه عناء فهمنا أو الاقتراب من فكرنا، والدليل على ذلك هو ارتفاع أصوات بين وقت وآخر منها صوت هذه النائبة التي تنتقد الإسلام عن غير علم أو بصيرة، وتصمه بتهم هو منها بريء وعنها بعيد.

واستطرد الدكتور عصمت يقول دون أن يفارقه غضبه إن الإسلام الذي تتحدثين عنه ياسيدتي، ليس هو إسلامنا الصحيح، وإنما هو إسلامكم أنتم الذي صنعتموه لأنفسكم من محض افتراءات وأكاذيب لا علاقة لها بواقع الدين ولا بحياة المسلمين.

وأرجو هنا أن تسمعي ما أقول لكي تصححي ما برأسك حول الإسلام وأهله، فديننا الحنيف هو دين التسامح والتراحم والرأفة، ولكن المؤسف إنكم عندما تتحدثون عنه تتناسون ذلك، ولا ترونه إلا من منظور الأصولية والتطرف وهو ما يجعلني أتساءل:

لماذا لم نسمع أحدكم ـ معشر الباحثين الأوروبيين ـ يتحدث عن الأصولية والتطرف عند الصرب الذين فتكوا بمسلمي البوسنة واستباحو لأنفسهم من دمائهم وعرضهم مالا يقره عقل أو دين أو منطق سوي؟

أم أن الأصولية والتطرف والتعصب هي ـ في شريعتكم المغلوطة ـ ليست إلا من نصيب الإسلام والمسلمين فقط؟

لا يا سيدتي ـ الإسلام الصحيح ليس هو ما تتحدثين عنه، فالمرأة المسلمة تنعم بكل الحقوق التي ينعم بها الرجل، سواء بسواء فهي في دولة مثل مصر بلدي ـ عضوة في البرلمان، ووزيرة في الحكومة «توجد وزيرتان الأولى مسيحية والثانية مسلمة» والجامعات المصرية تعج بآلاف الطالبات، وقد لا تعلمين أن أكثر من نصف طلاب كلية الطب بجامعة القاهرة مثلا من البنات المتفوقات، وحفيدتي أستاذة بنفس الكلية، ولم يمنعها ذلك من أن تواظب على أداء الصلوات الخمس يوميا.

ولأنني ياسيدتي النائبة كنت لسنوات وزيراً لخارجية مصر، فاسمحي لي أن ألفت انتباهك إلى أن هناك نساء سفيرات لمصر في بلاد كثيرة منها أوغندا في أفريقيا واليابان في آسيا، بل إن منصب القنصل العام المصري في مدينة مرسيليا التي تحتضن مؤتمرنا هذا.. تشغله سيدة مصرية.

ثم ألم تسألي نفسك يوما: إذا كان الدين الإسلامي بهذه الدرجة من التخلف التي تتحدثين عنها، فلماذا توجه إليه ـ طائعا مختارا ـ رجل بحجم الفيلسوف الفرنسي روجيه جارودي، ولماذا سلخ رجل آخر بوزن شيخ المستشرقين جاك بيرك أكثر من نصف قرن من عمره باحثا ومنقبا في علومه ومعارفه.

لا ياسيدتي النائبة لقد خانك ذكاؤك العلمي والبحثي فالإسلام الصحيح هو بكل تأكيد شيء آخر لا علاقة له بكل ما يدور في رأسك عنه .

ومرة أخرى أكرر أن الفرق بيننا وبينكم أننا عندما نتحدث عن أوروبا والفكر الأوروبي إنما نتحدث عن معرفة وخبرة وقراءات طويلة بعيدا عن كل أشكال العقد والحساسيات . . ولا نخجل من أن نسجل إعجابنا بما نرى ، وقديما قال الإمام محمد عبده المفكر الإسلامي المستنير عندما زار باريس في نهايات القرن الماضي : لقد وجدت في أوروبا مسلمين ولم أجد إسلاما ، ويقصد بذلك أن سلوكيات الأوروبيين التي لمسها بنفسه لا تكاد تختلف عن السلوكيات التي دعا إليها الدين الإسلامي في الحياة والتعامل . . فكأنه كان يعيش مع مسلمين .

وأخيراً ـ سيدتي النائبة ـ نحن أبناء دين سمح ، ينشد السلام مع النفس ومع البشر على اختلاف ألوانهم ومذاهبهم ، ونمد أيدينا إليكم عن فهم ووعي كاملين ، فليس أقل من أن تمدوا إلينا أيديكم ، وتفتحوا لنا قلوبكم بنفس الدرجة من الفهم والوعي الصحيحين بديننا وحياتنا .

وقد ضجت قاعة المؤتمر بالتصفيق الحاد .

أما المفاجأة فكانت هذه المرة من السيدة النائبة التي صعدت المنصة ، وقدمت اعتذارها إلى الدكتور عصمت عبد المجيد وكل المسلمين الموجودين بالقاعة ، وقالت إنها إنما استندت في كل ما قالت إلى دراسة أعدها أحد الباحثين خصيصا للاتحاد الأوروبي ، وأن هدفها الأساسي هو المساهمة في خلق مساندة أوروبية نسائية لنضال المرأة العربية والمسلمة في إطار التعاون الذي ينبغي أن يربط بين ضفتي المتوسط في شماله وجنوبه ، وأضافت : لقد استفدت كثيرا مما قاله أمين عام جامعة الدول العربية ـ وأؤكد له اقتناعي بضرورة إرساء قواعد جديدة ومنصفة وعادلة «للفهم المتبادل» بين أوروبا والإسلام .

وهنا عاد د . عصمت عبد المجيد إلى هدوئه المعتاد وأشرق وجهه ثانية بابتسامته الشهيرة ، ودعا باسم الجامعة العربية ، السيدة النائبة الفرنسية في البرلمان الأوروبي

لزيارة مصر لتقف بنفسها على الصحيح والزائف في كل ما يقال عن المرأة العربية والمسلمة.

وقد شهد الجميع في النهاية، وعلى رأسهم أيفون برج رئيس اتحاد البرلمانيين الفرنسيين في البرلمان الأوروبي، بأن الدكتور عصمت عبد المجيد قد لقن الحاضرين درسين عظيمين الأول في سماحة الإسلام واستنارته وانفتاحه على الديانات الأخرى من خلال الحوار العقلاني الواعي، والثاني في الدبلوماسية التي ما تكاد تلمس الخصم بإصبعها السحري فتحوله إلى صديق حميم وتجعله «معه» بعد أن كان «عليه».

* تحية تقدير وإعجاب لعقل وقلب الدكتور عصمت عبد المجيد رب البيت العربي الكبير - «جامعة الدول العربية».

* * *

طالعتنا الألفية الجديدة بحدث مباغت هز أمريكا كلها وأصاب الأمريكيين بحالة من الذعر لم يصابوا بها من قبل. فإذا كانت يد الإرهاب قد امتدت إلى بعض مصالحهم أو حتى إلى سفاراتهم في الخارج فإن آخر ما كانوا يتوقعون أن يصيبهم الإرهاب داخل أراضيهم وهم الدولة الكبرى، بل الدولة الأكبر.

وإذا كانت كارثة الحادي عشر من سبتمبر عام ٢٠٠١ قد أصابتهم فإن توابعها قد أصابت العالم أجمع وما زالت تداعياتها تتكشف يوما بعد يوم.

وإذا كان الإرهاب بدا لهم من قبل ظاهرة تصيب غيرهم من الشعوب، خصوصا شعوب منطقة الشرق الأوسط التي كانت تطالب الدول الغربية والعالم بالتضامن معها في مكافحته ولا مجيب، فها هي الآن تدق بابهم، بل تفتحه على مصراعيه.

وكان هول الفاجعة كبيرا، وكان رد فعلهم عليها أكبر. وعلى الرغم من أن الأدلة القائمة لم تثبت مسئولية أي طرف بتدبيرها، فإنهم نسبوها لبن لادن وأتباعه وجيشوا ترسانتهم الحربية لمحاربتها ويعلم الله وحده إلى متى تمتد هذه الحرب.

وبدأت بلاد العالم كل منها تحاول وضع تفسير لظاهرة الإرهاب، وحاول البعض إلصاق هذه التهمة بكل من أمسك بيده سلاحا أو حتى حجرا يرميه، ولو

كان ذلك دفاعا عن أرضه وكرامته، وكأن التمرد على الاحتلال جريمة تضاهي أبشع الجرائم. وأصبح الإنسان لايعرف أين ذهبت القيم والمبادئ هل يستوي الذين يدافعون عن أوطانهم بالذين يعيثون في الأرض فسادا.

لاشك أن استمرار الانتفاضة الفلسطينية وتصاعدها في ظل سياسة التعنت الإسرائيلي تقوي المفاوض الفلسطيني، وسوف تفرض على إسرائيل في النهاية الرضوخ لتنفيذ قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بالصراع العربي الإسرائيلي والقضية الفلسطينية.

ويقيني أن مقاومة الاحتلال الإسرائيلي هو حق مشروع أقرته كافة المواثيق الدولية والشرائع السماوية لاحتلال غير مشروع، وأنه لا يضيع حق وراءه مطالب، وعلينا أن نضع ذلك في اعتبارنا.

إن شارون يلعب بالنار وسيكون أول من يحترق بها، تماما كما كان مصير سلفه بنيامين نتانياهو، وكما أسقطت الانتفاضة أيهود باراك، فإنها حتما ستسقط آرييل شارون الذي حاول تنفيذ ما يسمي بخطة المائة يوم للإجهاز على الانتفاضة، وتتمثل في توجيه ضربات متلاحقة للمدنيين الفلسطينيين، وقوات الشرطة ومؤسسات ومكاتب السلطة الوطنية الفلسطينية واغتيال عناصرها ومطاردتهم في حملة قمع دموية شرسة، أسفرت حتى الآن عن وقوع عدد كبير من الشهداء والجرحى من المدنيين العزل، وحتى الأطفال الرضع لم يسلموا من هذا العدوان الذي يعبر بوضوح عن النهج الدموي والتخريبي لعملية السلام، وتمادي العربدة الإسرائيلية في استخدام أسلحة الدمار، الأمر الذي يهدد ليس فقط أمن واستقرار المنطقة، بل المصالح الحيوية لدول العالم فيها.

كما إنني أؤكد من جديد أن الشيء الوحيد القادر على تهدئة الأوضاع وإعادة بناء عملية السلام بطريقة ذات مصداقية، هو سحب القوات الإسرائيلية من الأراضي الفلسطينية، والعودة إلى حدود عام ١٩٦٧، ووقف إطلاق النار وتنفيذ ما جاء في اتفاق شرم الشيخ، وضرورة الالتزام بتنفيذ قرارات الشرعية الدولية القائمة على الانسحاب الإسرائيلي من كافة الأراضي المحتلة في فلسطين وسوريا والأجزاء المتبقية في جنوب لبنان، والإقرار بمبدأ الأرض مقابل السلام. . أما تصور إسرائيل

أن يسود السلام الناقص، أو ما أسميه السلام الأعرج، فهذا لن يدوم لأنه ضد قواعد القانون الدولي وضد كافة الشرائع السماوية.

وأود أن أشير إلى أن موضوع توفير الحماية للشعب الفلسطيني أصبح أمرا لايحتمل التأجيل، وأنه يجب التحرك الفوري عبر الجمعية العامة للأمم المتحدة لاستصدار قرار بتوفير الحماية الدولية لأبناء الشعب الفلسطيني. ولعل في تقرير ميتشل ما يدفع إلى الأمل.

لقد قامت إسرائيل باحتلال لبنان لمدة ٢٢ عاما، ورفضت تنفيذ قرارات مجلس الأمن رقم ٤٢٥، ثم ما لبثت تحت ضغط المقاومة اللبنانية القوية أن هربت، وأقول هروبا وليس انسحابا نظرا للتكلفة العالية التي سببتها لها المقاومة اللبنانية، وهنا الموقف يتكرر، هي تتوهم أنها قادرة على فرض إرادتها على الشعب الفلسطيني وقيادته الوطنية، ولكن استمرار المقاومة لمدة أكثر من عام لم تثن الشعب الفلسطيني وهو يواجه أحدث الأسلحة عن الاستمرار في الكفاح لبلوغ غاياته في تحرير أرضه. إذا نحن أمام مقاومة فلسطينية شجاعة لاحتلال إسرائيلي بغيض غير مشروع وطال الزمن أم قصر فالاحتلال مصيره إلى زوال، وكما تعلمون فإن طبيعة تكوين إسرائيل طبيعة عسكرية تقيس الأمور بنظرة عسكرية لا بنظرة سياسية، وإنني أؤكد أن سياسات إسرائيل الاستفزازية وتهديداتها والتصريحات غير المسئولة التي نسمعها من قادتها سوف تكون وبالا على المنطقة وستكون إسرائيل أول الخاسرين.

إن أمتنا العربية عندما اختارت السلام العادل الشامل، السلام كهدف وخيار إستراتيجي أكدت عليه قمتا القاهرة غير العاديتين عام ١٩٩٦ وعام ٢٠٠٠، فإن ذلك نابع من الإيمان وهو أن الحروب لا تحل المشاكل، بل تزيدها تعقيدا وما تؤدي إليه من تدمير لمقدرات الشعوب، وما تهدره من ثروات، وهناك مثل أردده دائما هو أنه من السهولة بمكان إفشال أي مفاوضات، ولكن الصعوبة الحقيقية هي في إنجاح هذه المفاوضات، وإسرائيل بغطرستها وبعدوانها المسلح تتوهم أنها قادرة على قمع إرادة الشعوب، وهي لم تأخذ عظة لما حدث لها في جنوب لبنان.

لقد اتخذت القمة العربية الطارئة التي عقدت في القاهرة شهر أكتوبر عام ٢٠٠٠ بناء على دعوة فخامة الرئيس حسني مبارك عدة قرارات من شأنها دعم الموقف

الفلسطيني وانتفاضة الأقصى المباركة سياسيا وماديا، كما وافقت القمة على اقتراح صاحب السمو الأمير عبد الله بن عبد العزيز ولي عهد المملكة العربية السعودية، ونائب رئيس مجلس الوزراء ورئيس الحرس الوطني بتخصيص مبلغ مليار دولار لدعم الانتفاضة الفلسطينية، وتم إنشاء صندوقين، أحدهما: باسم «صندوق الأقصى» ورأسماله ٨٠٠ مليون دولار، بهدف الحفاظ على هوية القدس وتمكين الشعب الفلسطيني من الفكاك من التبعية للاقتصاد الإسرائيلي، وثانيهما: باسم «صندوق القدس» برأسمال ٢٠٠ مليون دولار، وذلك بهدف المحافظة على القدس والإنفاق على أسر الشهداء الفلسطينيين في الانتفاضة وتعليم أبنائهم ورعايتهم.

لكن للأسف تأخر وصول الدعم للشعب الفلسطيني، وأنا أشارك الفلسطينيين في هذا الضيق، والسبب في تعطيل وصول الدعم هو الروتين، لأن هناك إجراءات مصرفية ومالية تتطلب وقفة لكنها طالت. وكنت قد سبق أن فتحت حسابا في بنك القاهرة بتاريخ ٢٤/ ٢/ ٢٠٠٢ ورقمه ٩١٦٩٤.

ولقد أكدت القمة العربية الأخيرة في عمان بتاريخ ٢٧/ ٣/ ٢٠٠١ على ضرورة الاستمرار في توفير وسائل الدعم المالي والسياسي لنضال الشعب الفلسطيني وانتفاضته الباسلة، وأقرت القمة قرار المجلس الأعلى لصندوقي الأقصى وانتفاضة القدس بالاستجابة لدعم ميزانية السلطة الوطنية الفسلطينية بصرف مبلغ ١٥ مليون دولار من القرض الحسن الذي اعتمد بقيمة ٦٠ مليون دولار تدفع على أربعة أشهر، وبالنظر للظروف المالية والاقتصادية الصعبة التي يعيشها الشعب الفلسطيني بعد مرور ما يزيد على عام من الاعتداءات الإسرائيلية والحصار الخانق للمدن والقرى الفلسطينية، كلف القادة العرب المجلس الأعلى لصندوقي الأقصى وانتفاضة القدس بصرف مبلغ إضافي مقداره ١٨٠ مليون دولار لدعم ميزانية السلطة.

وبسبب السياسات الإسرائيلية المتعنتة والمتغطرسة التي تقوم على عدم تنفيذ الاتفاقات والتعهدات التي سبق أن التزمت بها، وكذلك تدنيس الإسرائيليين للمقدسات الإسلامية التي تجسدت في اقتحام اليميني المتطرف أرييل شارون المسجد الأقصى في الثامن والعشرين من شهر سبتمبر من عام ٢٠٠٠ في حراسة ثلاثة آلاف جندي إسرائيلي، مما أعطى الشرارة لانتفاضة الأقصى المباركة، وستستمر المقاومة الفلسطينية حتى يبلغ الشعب الفلسطيني غاياته في تحرير أرضه

وإقامة دولته المستقلة وعاصمتها القدس الشريف، إذن نحن أمام مقاومة فلسطينية شجاعة وحرب تحرير من أجل تحقيق الاستقلال وتحرير الأرض من الاحتلال الإسرائيلي البغيض وإقامة الدولة الفلسطينية المستقلة وعاصمتها القدس الشريف.

ويحضرني هنا حوار تم بيني، وكنت وقتها وزيرا للخارجية المصرية وبين جورج شولتز وزير خارجية أمريكا سنة ١٩٨٨. وكنا وقتها نرتب مع بعض الدول عقد اجتماع للجمعية العامة للأمم المتحدة لمناقشة بند فلسطين، يحضره السيد الرئيس/ ياسر عرفات لشرح وجهة النظر الفلسطينية وهالني أن شولتز عارض هذه الفكرة بشدة حتى أن أمريكا رفضت إعطاء ياسر عرفات تأشيرة دخول إلى نيويورك، وكان ذلك يحدث لأول مرة لأنه عادة ما تعطي التأشيرة للمشاركين في اجتماعات الأمم المتحدة.

وقد دار بيني وبين شولتز حديث مهم لأنني اعترضت على عدم منحه تأشيرة دخول لأمريكا وقال لي وقتئذ بالحرف الواحد إن عرفات إرهابي ولن يوافق على منحه التأشيرة واعترضت بشدة ذاكرا إن عرفات ليس إرهابيا وهو مناضل Free-dom fighter وسوف تكتشف أمريكا بعد ذلك أنه المحاور الوحيد معها في سبيل الوصول إلى حل سلمي للقضية الفلسطينية only interlocutor. انتقلت الجمعية العامة إلى جنيف في المقر الأوروبي للأمم المتحدة هناك وبدأت مناقشة بند فلسطين في ١٣/ ١٢/ ١٩٨٨ وقد شارك الرئيس/ عرفات وشاركت في إلقاء بيان أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة.

وبعد اتصالات متعددة مع الأطراف المعنية قام شولتز بإجراء إيجابي، بأن أعطى تعليماته إلى سفيره في تونس Robert Pelletreau ببدء إجراء اتصالات مع قيادة منظمة التحرير الفلسطينية، وكان مقرها في تونس، وكانت البداية لمرحلة مهمة استمرت حتى انعقاد مؤتمر مدريد في أكتوبر عام ١٩٩١ وأثرت إلى حد كبير في تطوير الموقف لصالح القضية الفسطينية لأن مؤتمر مدريد كان بداية مهمة لانطلاقة فلسطينية مبنية على تطبيق قرارات الشرعية الدولية ومبدأ الأرض مقابل السلام.



إن معظم الناس في منطقتنا العربية يؤمنون بأن الأمريكيين منحازين انحيازا تاما لإسرائيل. وإنني لا أقلل بتاتا من تغلغل النفوذ الصهيوني داخل الكثير من المؤسسات الأمريكية، ولكن ذلك لا يدعونا البتة إلى ترك الحوار وعرض وجهة النظر العربية، وكثير من الأمريكيين متفتحون تماما وجاهزون لسماع وجهة النظر الأخرى، وعند غالبيتهم حياد في حكمهم على الأمور. وقد تعاملت مع الكثير منهم أثناء فترة تواجدي مندوبا دائما لمصر في الأمم المتحدة، وسافرت إلى كثير من مدن الولايات المتحدة بدعوات من هيئات وشركات كبرى هناك، كان هدفها التعريف بقضايانا، ووجدت تفهما منهم وحيادا في كثير من الأحيان، وإن كان عرض وجهة نظرنا على هذا التجمع الكبير يتطلب الكثير من الجهد والمال، خصوصا أن معظم وسائل الإعلام لها توجه منحاز لإسرائيل، وقد ذكرت مثلا لذلك مع صديقي جورج شولتز، وكذلك أذكر تعاملي مع جيمس بيكر وزير الخارجية الأسبق الذي أكن له كل الاحترام، والذي ذكر في كتابه The Politics of Diplomacy صفحة ١٤٩ عن أنه منع بنيامين نتانياهو رئيس الوزراء الأسبق من دخول وزارة الخارجية الأمريكية طوال مدة رئاسة بيكر لها، لأنه هاجم الولايات المتحدة في إحدى خطبه.

كما لا أنسى تعاملي مع الرئيس الأسبق جورج بوش الأب، والذي تزاملت معه أثناء وجودنا مندوبين لبلدينا في الأمم المتحدة، والذي نشأت بيني وبينه صداقة عائلية، ولقد قمت بالاتصال به تليفونيا في هيوستن مقر إقامته بعد هجوم ١١ سبتمبر ٢٠٠١، ولم أتردد في أن أتكلم معه عن أن رد الفعل الأمريكي يجب أن يأخذ في اعتباره شعور العرب والمسلمين ورد فعلهم، ووجدت منه تفهما لذلك ولا أعرف إذا كان من باب المصادفة أن الرئيس بوش الابن ذهب بعدها لزيارة المركز الإسلامي في واشنطن.

لقد قمت في أثناء شغلي لمنصب الأمين العام للجامعة العربية بعقد لقاءات مع بعض الشخصيات الأمريكية في محاولة لتواصل الحوار وعرض وجهات النظر، وأذكر من ضمن هذه اللقاءات ندوة عن مستقبل السلام في الشرق الأوسط في ٨و٩ يولية عام ١٩٩٦ حضرها السناتور وليم كوهين ولم يكن قد تولى منصب وزير الدفاع بعد، بل كان ضمن الوفد الأمريكي، كذلك شارك فيها هنري سيجمان مدير

شئون الشرق الأوسط في مجلس العلاقات الخارجية الأمريكية، وقد عقدت ندوة تحت رعاية جامعة الدول العربية ومجلس العلاقات الخارجية الأمريكي في ٨ يولية عام ١٩٩٦، وشارك فيها عدد من الشخصيات والخبراء العرب والأمريكيين واستهدفت دعم وتعزيز العلاقات الأمريكية ـ العربية في ضوء التطورات والمتغيرات التي تشهدها المنطقة، وجرت المناقشات في جو يسوده الحوار الصريح والواضح والهادف، وفي إطار من التفاهم المشترك القائم على احترام المصالح العربية والأمريكية، والحرص على أن يعم السلام العادل والشامل منطقة الشرق الأوسط، وأن تتوجه كافة الجهود نحو تحقيق الأمن والاستقرار والتعاون المثمر البناء، وفي هذا الإطار أكد الجانب العربي على أهمية الدور الأمريكي الفعال واستمرار قوة دفعه لعملية السلام، وأوضح أنه رغم التباين الحادث في بعض الأحيان في وجهات النظر حول عملية السلام.. فإن الأسس الرئيسية لإقامة سلام عادل ودائم وشامل في منطقة الشرق الأوسط قائم على تنفيذ قرارات الشرعية الدولية المتعلقة بالصراع العربي الإسرائيلي والقضية الفلسطينية، ومبدأ الأرض مقابل السلام، وهو ما أكد عليه قرار مجلس جامعة الدول العربية رقم ٥٠٩٢ الصادر في ١٢/ ٩/ ١٩٩١.

كما تقابلت مع جيمس زغبي James Zogby رئيس المعهد العربي الأمريكي في عدة لقاءات في القاهرة كان آخرها يوم ٢٤ يناير ٢٠٠١.

إن العرب في مختلف مواقعهم مطالبون بالمساهمة في عرض وجهة النظر العربية خارج نطاق منطقتنا.

وإذا كنا ننادي بذلك في الخارج، فإننا في بعض الأحيان نجد حتى عندنا في الداخل أن بعض الأشخاص يلتبس عليهم أحيانا فهم بعض الأشياء، لذا لزم التنويه، وأشير هنا إلى موضوع مهم تم في أثناء رئاستي للمجموعة العربية في الأمم المتحدة في نيويورك عام ١٩٧٤، وقمت وقتها بالتعاون مع سفراء المجموعة العربية بالعمل على إدخال اللغة العربية لتكون إحدى اللغات الرسمية في الأمم المتحدة بجانب الإنجليزية والفرنسية والروسية والصينية والإسبانية، وكانت هناك قناة وحيدة باقية لم تُستغل.. تنافسنا عليها مع الوفد الألماني وقتئذ، ووفقت والحمد لله

في ذلك، وقد دهشت كثيرا عندما قرأت في جريدة الأهرام منذ شهور رسالة عنوانها: عصمت عبد المجيد خانته الذاكرة مرسلة من الأستاذ سامي شرف وزير شئون رئاسة الجمهورية الأسبق لبريد الأهرام، مفادها أن الرئيس جمال عبد الناصر ـ رحمه الله ـ هو الذي أدخل اللغة العربية في الأمم المتحدة عام ١٩٦٠ عندما زار الأمم المتحدة وألقى خطابا باللغة العربية وقتئذ !!

وقد اندهشت من هذا الموضوع وسرعان ما وجدت أحد الزملاء السابقين في بعثة مصر لدى الأمم المتحدة وهو السفير عادل الصفتي الذي عاصر الموضوع، وقد قام تلقائيا بالرد على الأستاذ سامي شرف في الأهرام يوم ٢٧ مايو ٢٠٠١ .

وهذا هو نص الخطاب

أبدا لم تخنه الذاكرة

نشر في «الأهرام» حديث للدكتور أحمد عصمت عبد المجيد جاء فيه أنه هو الذي أدخل اللغة العربية للأمم المتحدة عام ١٩٧٤ .

ولم يعجب هذا القول السيد سامي شرف وزير شئون رئاسة الجمهورية الأسبق، فكتب في رسالة منه لبريد الأهرام يقول فيها : «إن الذاكرة قد خانت الدكتور عصمت عبد المجيد لأن إدخال اللغة العربية في الأمم المتحدة تم عام ١٩٦٠ ، عندما أصر الرئيس جمال عبد الناصر على أن تكون اللغة العربية هي اللغة التي يتحدث بها حين شارك في اجتماعات هذه الدورة، ومنذ ذلك اليوم اعتبرت اللغة العربية إحدى اللغات المعتمدة في المؤسسة الدولية».

وتفاصيل الموضوع كما يلي:

* منذ إنشاء الأمم المتحدة عام ١٩٤٥ كانت اللغات الرسمية المعتمدة فيها خمس لغات هي الإنجليزية والفرنسية والروسية والصينية والإسبانية .
* ومنذ إنشاء الأمم المتحدة أيضًا يستطيع أي متحدث أن يتحدث بلغته الأم بشرط أن يوفر لها ترجمة إلى إحدى اللغات الخمس المذكورة على نفقته، وهو ما حدث مراراً:

- عندما تحدث الرئيس عبد الناصر عام ١٩٦٠ في الجمعية العامة للأمم المتحدة استخدم اللغة العربية، ووفر لها مترجما من اللغة العربية إلى الإنجليزية على نفقة مصر، ونقلت الترجمة اللغة الإنجليزية إلى اللغات الأربع الأخرى الرسمية.

- لم تكن هذه هي المرة الأولى التي يتحدث فيها شخص باللغة العربية في الأمم المتحدة، بل سبق كثيرون الرئيس عبد الناصر في ذلك - مصريين وعربا - سواء في الجمعية العامة أو في مجلس الأمن، وليس صحيحًا أن اللغة العربية اعتبرت لغة معتمدة منذ ذلك اليوم في الأمم المتحدة.

- لم تخن الذاكرة الدكتور عصمت عبد المجيد، وما ذكره هو الصحيح، فبعد تزايد طلبات الدول العربية إدخال اللغة العربية كلغة رسمية بالأمم المتحدة، شكلت الجمعية العامة لجنة عام ١٩٧٤ رأسها الدكتور عصمت عبد المجيد وتفاوضت هذه اللجنة مع باقي الدول الأعضاء، وأعدت مشروع قرار لإدخال اللغة العربية، وكان ينص على أن تتحمل الدول العربية تكاليف إدخال اللغة العربية كلغة رسمية سادسة والترجمة منها وإليها وإصدار الوثاق بها.. إلخ لمدة ثلاث سنوات.

وهذه هي الحقيقة دون زيادة أو نقصان.

سفير / محمد عادل الصفتي

وكيل أول وزارة الخارجية الأسبق

جامعة الدول العربية

خمسون عامًا ١٩٤٥ ـ ١٩٩٥

إنه لمن دواعي سروري وسعادتي أن أشير إلى احتفال «بيت العرب» جامعة الدول العربية بالذكرى الخمسين لتأسيس هذا الصرح، الذي شيدت أعمدته على التضامن والتعاون وصون المصالح العربية، والحرص على توطيد الروابط العديدة التي تجمع بين بلداننا العربية، لما فيه خير وتقدم وأمن الأمة العربية.

وتم الاحتفال بمقر الجامعة بالقاهرة يوم ٢٢/ ٣/ ١٩٩٥ ، وبحضور عدد من الشخصيات العربية المرموقة وعلى رأسهم فخامة الرئيس محمد حسني مبارك ـ رئيس جمهورية مصر العربية ، الذي تفضل سيادته بإلقاء خطابه التاريخي أمام مجلس جامعة الدول العربية بمناسبة الاحتفال بعيدها الخمسين، وفيما يلي نص الخطاب.

كلمة
فخامة الرئيس
محمد حسني مبارك
رئيس جمهورية مصر العربية
في جامعة الدول العربية
القاهرة ١٩٩٥/٣/٢٢
في الاحتفال بالعيد الخمسين لجامعة الدول العربية

السيد الدكتور عصمت عبد المجيد، أمين عام جامعة الدول العربية

الإخوة رؤساء وأعضاء الوفود

السيدات والسادة

في حياة الأمم والشعوب أيام حاسمة، تترك بصمات خالدة في سجلات التاريخ، وتولد آثارًا لايمحوها الزمن، لأنها تشكل منعطفات هامة في مسيرة الأمة على طريق المجد والتقدم.

واليوم إذ تقف جامعتنا العربية في مفترق الطرق، يتعين عليها أن تتعرف بدقة على التحديات التي تواجهها، والمشكلات التي تعترض طريقها، وأن تكون رؤية متكاملة للمنهج الذي يمكن أن تتبعه لمواجهة تلك التحديات والمشاكل، عن طريق المفاضلة بين البدائل المتاحة، واختيار أقربها إلى الوصول إلى الهدف المنشود.

على أن الوسيلة لبلوغ هذا الهدف يجب أن تتوخى المنهج العلمي الرشيد الذي يعتمد على الموضوعية في التقدير والتخطيط وعلى الصدق مع النفس والغير، وتمكين أهل الرأي والخبرة من طرح اجتهاداتهم المتنوعة وتصوراتهم المتعددة، دون مصادرة لحق أحد في تقديم رؤية مغايرة لما هو سائد، أو خارجة عما هو مألوف، لأن التوصل إلى الوضع الأمثل لا يتحقق إلا من خلال تفاعل الآراء الحرة والأفكار المختلفة.

ونحن نمر في يومنا هذا بواحدة من تلك المنعطفات الهامة، ليس فقط لأننا نحتفل معًا بمرور خمسين عامًا على توقيع ميثاق العمل العربي المشترك وقيام جامعة الدول العربية، بل أيضًا لأن احتفاءنا بهذه المناسبة ـ التي لا يجوز أن ننظر إليها من الزاوية المراسمية أو الشكلية البحتة ـ يتواكب مع ظهور تحديات جديدة تختلف كثيراً عن تلك التي واجهتها الأمة في نصف القرن الماضي.

خمسون عامًا مضت وقد شهدت الجامعة خلالها تغيرات عميقة في حياة الأمة العربية، حفلت بالتحولات الأساسية على الصعيدين العالمي والإقليمي، التي كانت محوراً لانتباه العالم واهتمامه، سواء لأنها تحولات جذرية عميقة الأثر، بعيدة المدى، أم لأنها حدثت بإيقاع لم يشهد له المواطن العربي أو المواطن العالمي مثيلاً من قبل.

ولا شك أن هذا الواقع الجديد يفرض علينا أن نلقي نظرة فاحصة مدققة على ماضينا وحاضرنا، بل على مستقبلنا لنتعرف على الإنجازات والعثرات، لنتبين الإيجابيات والسلبيات، وصولاً إلى صياغة رؤية علمية واضحة لما نتطلع إلى أن نحققه في المستقبل، وللطرق التي يمكن أن نسلكها في تلك المرحلة الجديدة بما يضمن حماية مصالحنا الأساسية، والذود عن حقوقنا ومقدساتنا، بل وجودنا وهويتنا القومية والحضارية.

وتقديري أن أول ما يجب علينا أن نستوعبه ونأخذه بعين الاعتبار هو أن العالم كله يتجه بخطى سريعة غير مسبوقة نحو التقارب والتداخل بين الدول في القارات المختلفة، بحيث لم تعد أي دولة أو مجموعة من الدول قادرة على أن تعيش بمعزل عن غيرها، أو تتحرك خارج السياق العالمي، أو تتجاهل ما يحدث وراء حدودها من أحداث أو تطورات، حتى لا تتخلف عن الركب، وتعجز عن التفاعل مع ضرورات العصر، فتصبح كيانًا هامشيًا لا تأثير له ولا إسهام في تشكيل ملامح الصورة الجديدة لعالم الغد وهي لم تزل في مرحلة التكوين.

وتقديري أيضًا أن أمتنا العربية مؤهلة تمامًا لكي تشارك على نحو فعال في تحقيق هذا التحول التاريخي، بحكم تاريخها وتراثها، ورصيدها في المعارف والعلوم الذي يستند إلى العقل والحكمة، ويعتمد على المنطق والتفكير، ويسعى للوصول إلى الحقيقة الموضوعية.

وهذه الأمة ـ التي كانت وستظل بمشيئة الله خير أمة أخرجت للناس ـ قد مرت في الماضي البعيد والقريب على السواء بتجارب متعاقبة تعرضت فيها لكثير من الفتن والمحن، وحققت العديد من الانتصارات وتكبدت الكثير من النكسات، بما يوفر لديها القدرة على تكوين روية واقعية ناضجة للحاضر والمستقبل، خاصة أن التقدم الذي يشهده عالم اليوم في مجالات العلم والتكنولوجيا، يتيح للإنسان قدرة أكبر على التنبؤ باحتمالات المستقبل، ومن ثم تزيد قدرته على صياغة منهج للحياة أقرب ما يكون إلى الصواب، حتى إذا ظل عرضة للزلل والخطأ.

الإخوة والأخوات الأعزاء

إننا إذا ألقينا نظرة على مسيرتنا منذ قيام الجامعة العربية في عام ١٩٤٥، لوجدنا أننا وضعنا نصب أعيننا طول نصف القرن الماضي تحقيق أهداف سامية ينعقد عليها الإجماع، لأنها أهداف ثابتة تتصل بمصالحنا الإستراتيجية وحقوقنا الأساسية.

كان طبيعيا أن تكون لدينا إلى جانب هذه الأهداف الإستراتيجية أهداف أخرى مرحلية، تتفاعل وتتكيف مع الظروف المتغيرة وتتواءم مع الأوضاع المتجددة، على أساس أن التاريخ هو حركة مستمرة لا تتوقف ولا تتجمد، فلابد أن تكون لكل مرحلة أهدافها وأساليبها التي تتفق مع طبيعتها وتحدياتها.

كان هدفنا في الأربعينيات والخمسينيات من هذا القرن هو العمل على تعميق شعورنا بهويتنا المتميزة وغايتنا الواحدة، والسعي لتحرير أرض العرب وإراداتهم، وتأكيد استقلالهم وتصفية جميع أشكال السيطرة الأجنبية على مقدراتهم.

وكان سبيلنا لتحقيق هذا الهدف بشتى أبعاده وزواياه هو الدعوة لإقامة تنسيق عربي تتسع آفاقه بصفة مستمرة، بحيث تمتد إلى مختلف الجوانب السياسية والاقتصادية والثقافية، وتسهم في بلورة منهج عربي متقارب ومتجانس تجاه المشاكل والتحديات، وتجاه الحلول والتصورات، التي نشارك فيها جميعًا، كل بحسب قدرته وطاقته.

أما في الستينيات فكانت غايتنا هي الدعوة إلى توحيد الصف العربي، وتحقيق قدر أكبر من العدالة الاجتماعية، سعيًا إلى إقامة مجتمع عربي قوي متماسك، قادر على تلبية تطلعات شعوبنا والصمود أمام الضغوط المتزايدة التي تعرضت لها أمتنا في الداخل والخارج، في ذروة اشتعال الصراع الحاد الذي نشأ بين القوى التي انتصرت في الحرب العالمية الثانية، ونجم عنه استقطاب ثنائي عنيف، وضع شعوبنا أمام اختيارات صعبة ودقيقة، تطلبت منا عناية فائقة وحرصًا بالغًا في شق طريقها وسط تيارات متصارعة وأجواء محمومة.

أما في السبعينيات والثمانينيات فقد ارتكز طرحنا حول تحرير الأرض العربية التي احتلت في عام ١٩٦٧، وتأكيد سيطرتنا على مواردنا الطبيعية ومقدراتنا الاقتصادية، وصياغة منظور عربي مشترك للسلام الشامل الذي نسعى إلى تحقيقه وترسيخه في منطقة الشرق الأوسط.

وقد استند هذا المنظور المشترك إلى صياغة تمكن جميع شعوب هذه المنطقة من العيش في أمن ووئام، في ظل نظام يقوم على احترام الحقوق والالتزام بالواجبات، على نحو متوازن متكافئ، يوفر الاستقرار الذي تتوق إليه شعوب المنطقة بعد صراع محتدم ومعارك متصلة استنزفت قدرًا هائلاً من قوتها ومواردها.

وفي السنوات الخمس الماضية استهدف عملنا وجهدنا القومي توسيع رقعة السلام، بحيث يكتمل تحرير الأرض العربية المحتلة، ويمارس الشعب الفلسطيني حقه في إقامة سلطته الوطنية على أرضه وتقرير مصيره.

وبالتوازي مع هذا، يتم التوصل إلى مفهوم واضح وبنيان متكامل للأمن في المنطقة، إلى جانب إعداد تصور عربي مشترك للتعاون الإقليمي بعد اكتمال عملية السلام.

ولا تغيب عن أذهاننا في كل هذا ضرورة التفكير في الخيارات المتاحة للتعامل مع التكتلات الاقتصادية العملاقة التي أصبحت تشكل ظاهرة هامة، لابد أن تكون لها انعكاساتها وأصداؤها الواسعة على العالم كله، وخاصة أنها استكملت التوصل إلى اتفاقية دولية جديدة لتنظيم التجارة العالمية.

والحق أن جامعة الدول العربية لم تكن في أي وقت بعيدة عن تلك الهموم العربية، أو غائبة عن القيام بدورها في السعي لتحقيق الأهداف القومية في الحدود المتاحة لها طبقًا لنصوص ميثاق الجامعة، التي تضمنت تعريفا محدداً للغرض من إنشائها على النحو التالي:

- توثيق الصلات بين الدول الأعضاء، وتنسيق خططها السياسية تحقيقًا للتعاون بينها.
- صيانة استقلالها وسيادتها.
- النظر بصفة عامة في شئون البلاد العربية ومصالحها.
- السعي إلى إقامة تعاون وثيق بينها ـ حسب نظم كل دولة وأحوالها ـ في الشئون الاقتصادية والاجتماعية والصحية والمواصلات.

وقد قامت الجامعة بترتيب عديد من المؤتمرات على مستوى الملوك والرؤساء، وأخرى لوزراء الخارجية، وغيرها للوزراء وكبار المسئولين المختصين بالمسائل المشار إليها في الميثاق.

ومن الإنصاف كل الإنصاف أن نقرر أن الجامعة حافظت ـ قدر الطاقة ـ على وحدة الصف العربي في ظل ظروف بالغة التعقيد، واستطاعت أن تكون رمزاً لوحدة العمل العربي، وتجسيداً للفكرة القومية في أبسط معانيها، فضلاً عن دورها الدولي كمنظمة تتحدث باسم العرب وتعبر عن آمالهم وأمانيهم، وتمثل ضميرهم أمام العالم طوال نصف قرن.

كل هذا لايدعونا بطبيعة الحال، لأن نذكر أن الجامعة قد حققت كل الآمال التي كانت معقودة عليها في شتى مراحل العمل العربي المشترك، وفي مواجهة المسئوليات المتزايدة التي واجهتها الأمة في الأعوام الخمسين الماضية.. لابد أن

نصارح أنفسنا بأن ما تحقق في هذه المجالات التي أشرت إليها يظل أقل كثيراً من طموحات شعوبنا، وربما جاز أن نقول إنه أدنى مما كان يمكن تحقيقه بالإمكانيات المتوافرة.

لكن هذا لا يعني أن ننكر الدور الذي قامت به الجامعة في هذه الحقبة الحافلة بالأحداث والتطورات المتلاحقة، أو نقلل من شأن الإنجازات التي حققتها.

ولست بحاجة للتحدث عن الدور الذي قامت به مصر في إنشاء الجامعة وتعزيز دورها على مر السنين وفي مختلف المراحل، فلا يخفى على أحد أنها تبنت مشروع إقامة الجامعة منذ اللحظات الأولى، وشاركت مع ست دول عربية شقيقة في توقيع الميثاق عام ١٩٤٥، ثم عملت بعد ذلك على توسيع نطاقها ونشاطها ودعم حركتها في كل الظروف.

وبقي أن أؤكد أمامكم أن التزام مصر بدعم الجامعة العربية وتعزيز دورها وزيادة فعاليتها في المستقبل هو التزام ثابت لا يتبدل ولا يتزعزع.

ولعلكم تتفقون معي على أنه جدير بنا أن نركز اليوم أنظارنا على المستقبل، وأن نكتفي عند حديثنا عن الماضي بإنجازاته، وعثراته، بأخذ الدرس والعبرة، وصولاً إلى أداء أفضل في السنوات القادمة، التي نودع فيها قرنًا كان مشحونًا بتغيرات هائلة، ونستقبل عهداً جديداً قد يختلف عن سابقه في نواح عديدة.

وهذا كله يطرح علينا أعباء لم نألفها من قبل، ويتطلب منا رؤية موضوعية قادرة على الانطلاق إلى المستقبل بروح وثابة وعزيمة صلبة، وبإيمان أكيد بأن الأمة العربية لا يمكن أن تتخلف عن الركب أو تتخلى عن الدور، في فترة قد يتقرر فيها مصيرها ومصير المجتمع الإنساني في حقبة طويلة قادمة.

وإذا كان لي أن أطرح عليكم بعض الأفكار الأولية التي أراها مفيدة في بلورة هذه الرؤية المستقبلية لدور الجامعة العربية، فإني أقدم هذه الخطوط العريضة بهدف إثراء النقاش الدائر داخل نطاق الجامعة وخارجه، باعتبار أن هذه القضية تهم القاعدة العريضة من الجماهير العربية، وتستثير حماس الأجيال القادمة من أبناء أمتنا المجيدة.

ولذلك فإنه يكون لزامًا علينا أن نقدم لها رؤيتنا في ضوء التجارب التي خضناها والصعاب التي واجهناها. ومن هذا المنطلق أطرح عليكم النقاط الآتية:

أولاً: إنه من الضروري أن نعمل بكل طاقتنا على تعزيز مكانة الجامعة العربية وتفعيل دورها في الفترة القادمة، ليس فقط كرمز لإصرارنا على الحفاظ على هذه المؤسسة العريقة باعتبارها البيت العربي الأشمل، ولكن أيضًا لإيماننا بحاجتنا جميعا إلى دور حركي نشط تلعبه الجامعة في شتى المجالات السياسية، وغير السياسية صونا للمصالح العليا لأمتنا الواحدة.

ولابد أن نسجل في هذا المقام أن الجامعة لايمكن أن تكون أكثر فعالية إلا في الحدود التي تلتقي عندها إرادة الدول الأعضاء على ذلك، ويحظي فيها هذا الدور النشط بقبول عام، لأن الجامعة لاتؤدي دورها في فراغ، وإنما تقوم به باتصال عضوي وثيق بكل أعضائها في المشرق والمغرب.

ثانيًا: إننا يجب أن نلتزم بالواقعية في تحديد أهدافنا وبالجدية في العمل على تحقيقها، وليس المقصود بالواقعية أن نحصر آمالنا في آفاق ضيقة لامكان فيها للحلم بمستقبل أكثر ازدهاراً وإشراقًا. وإنما المقصود هو أن تستند رؤيتنا المستقبلية إلى حقائق موضوعية لا محل فيها للإغراق في الخيال والاستسلام للوهم، أو لاتخاذ الشعارات بديلاً للأهداف، أو لإهدار الممكن والمتاح سعيًا وراء المستحيل.

ثالثًا: إنه يجب أن يستقر في الأذهاب أن هدف الوحدة العربية سيظل هو الهدف الأسمى الذي لاخلاف عليه ولا تفريط فيه، وسيظل نابعًا من أجيال سبقتنا وسيبقى حيًا في وجدان الأجيال المتعاقبة من أبناء هذه الأمة.

غير أن الإيمان بهذا الهدف الأسمى والإصرار على تحقيقه يتطلبان منا أن ندرك أن خير سبيل لتحويله من أمل إلى واقع هو التحرك بخطوات تدريجية متصاعدة، تؤدي في النهاية إلى تحقيق الأهداف القومية العليا.

ولايجوز أن نقيد رؤيتنا مسبقًا بصيغة وحيدة جامدة قد لاتتفق بالضرورة مع الواقع، والأصوب هو أن نضع أمامنا ونحن نتحرك في هذا الاتجاه، تلك النماذج الناجحة للتجربة التكاملية والعملية الرشيدة، التي قامت بها دول أخرى سبقتنا في هذا المضمار، من خلال خطوات كانت محدودة في بدايتها، ولكنها تميزت بالجدية الموضوعية، فقادت في النهاية إلى تحقيق الأمل الكبير دون قفزات متعجلة حتى تصون التجربة من التقلبات والهزات وتدرأ عنها مخاطر النكسات.

وربما يكون من المفيد في هذا المقام أن ندرك أن الدولة القطرية ذات السيادة في الوطن العربي لاتشكل عائقا أمام العمل المشترك، بل كانت دائمًا ركيزة للعمل المشترك في أوروبا وآسيا وغيرها من القارات.

رابعًا: إنه يكفي في المجال السياسي أن نعرف ونحدد أهدافنا القومية في مرحلة ما بعد السلام، على اعتبار أننا جميعا قد ارتضينا أن نلتزم بالسلام العادل والشامل هدفًا استراتيجيًا أسمى، وغاية لا تتبدل ولا تتحول. وقد يتطلب هذا ـ ضمن مايتطلب ـ إعادة ترتيب أولويات الأهداف القومية. وليس هناك في هذا المجال هدف يداني في الأهمية والخطورة هدف حماية الأمن القومي بمعناه الشامل؛ لأن الأمن هو الضمان الأول للوجود، وهو مجموعة العناصر التي تضمن حماية شعب معين أو مجموعة من الشعوب ضد العدوان والدفاع عن مصالحها الحيوية.

وبدون هذا الضمان الحيوي يصبح وجود الأمة نفسه في الميزان، وتظهر احتمالات تنذر بتفككها واهتزاز مقوماتها الأساسية، ومن ثم لايكون هناك معنى للحديث جديًا عن دور لها في المستقبل.

وفي هذا السياق، سياق حماية الأمن القومي، كانت مبادرتي التي طرحتها في أبريل من عام ١٩٩٠ بإخلا منطقة الشرق الأوسط كلها من أسلحة الدمار الشامل بمختلف أنواعها النووية، والكيماوية والبيولوجية.

ولاشك أن حيازة هذه الأسلحة لدى أي طرف كفيل بتهديد الاستقرار والأمن في المنطقة كلها، وإشاعة مناخ التوتر، وإشعال منافسة محمومة مدمرة، قد تنبئ بأوخم العواقب للجميع، وتلك أوضاع لايمكن أن يقبلها أو يرضي بها من التزم التزامًا حقيقيًا صادقًا بالسلام الشامل والدائم.

خامسًا: وإذا انتقلنا إلى المجال الاقتصادي الذي يغلب أن يكون هو المحور الأول لاهتمام معظم دول العالم المتقدمة والنامية على السواء في الحقبة القادمة، فإننا نجد أن المصلحة القومية العليا تدعو لتحقيق مزيد من التقارب والتنسيق بين الأقطار في هذا المجال.

والأسباب الداعية إلى ذلك كثيرة، وهي لاتقتصر على تمكين كل الدول العربية من رفع مستوى معيشة أبنائها وتأمين مستقبلهم ضد القلق والخوف فحسب، وإنما تمتد إلى ضرورة إقامة تجمع اقتصادي عربي عريض، يتيح لنا أن نتعامل بفعالية مع الدعوة المطروحة لإقامة تعاون إقليمي أشمل.

ذلك هو السبيل الأمثل الذي يوفر لنا قدرة أكبر على التفاوض مع التكتلات الاقتصادية الكبرى، التي أصبحت تغطي معظم أنحاء العالم، وتملك قدرة هائلة وصلاحيات واسعة، تخلق لدولها ـ فرادى وجماعات ـ ميزات ضخمة في مواجهة الغير.

سادسًا: إنه لايقل أهمية عن هذا الهدف أن نعمل بكل ما أوتينا من قوة على تحقيق نهضة ثقافية شاملة في كل ركن من أركان الوطن العربي، يكون محورها هو حماية ثقافتنا القومية، وتمكين العقل العربي من القيام بدوره المركزي في رسم صورة الحاضر والمستقبل واستعادة القيم العربية الأصيلة، النابعة من تراثنا المستنير وتعاليم شرائعنا الغراء.

وفي مقدمة هذه القيم السامية التي كانت وراء نهضة أمتنا وأمجاد شعوبنا، قيم الاعتدال والتسامح والتعايش، ونبذ التطرف والتعصب والعداء للآخرين، والبعد عن المفاهيم الدخيلة على تراثنا ورصيدنا الحضاري واحترام المعرفة ورعاية الفكر الحر وفتح الأبواب أمام اجتهادات العقل والتنوير.

كانت تلك ويجب أن تبقى سمات العقلية العربية الواعية التي قدمت للحضارة وللبشرية تراثًا من العلوم كان هو الزاد لعصور التقدم والتطور العالمي.

لابد أن نعود إلى جوهر تراثنا الحضاري الأصيل، الذي أقام مجتمعًا عربيًا يرتكز على أساس من العلم وتعميق المعرفة والانفتاح على الثقافات والحضارات الأخرى.

لابد أن نذكر أن أمتنا العربية التي حملت لواء الحضارة العربية والإسلامية بأبعادها الإنسانية وقيمها السامية، ظلت هي الدرع القومي الذي حافظ على الجوهر الأصيل لشخصيتنا وخصائصنا وهويتنا، وهي التي أبدعت حضارتها فكانت إطارًا خلاقًا متفتحًا، تنصهر فيه الأفكار، وتتعايش داخله العقائد والفلسفات.

حرصت الحضارة العربية الإسلامية على استيعاب فكر من سبقها من الأمم ثم نقلته متطورًا إلى شعوب أخرى في مراحل تاريخية لاحقة. فأسهمت إسهامًا عظيمًا في التمهيد لعصور النهضة العلمية في العالم الحديث والمعاصر، وما زالت أسماء العلماء العرب الأفذاذ في العلوم الرياضية والطبيعية والإنسانية علامات مضيئة في تاريخ الحضارة الإنسانية.

واليوم آن الأوان لأن تتقدم أمتنا الصفوف مرة أخرى، وتتصدى لحمل راية العلم ومشاعل المعرفة، لتسهم من جديد في الإبداع والبناء في حضارة القرن الحادي والعشرين على أساس العلم والعقل وحرية التفكير، وهو ما يستلزم تحرير بل تجديد الفكر العربي المعاصر.

يتطلب هذا أيضًا الشروع في تطوير التعليم في كل الأقطارالعربية واستيعاب التكنولوجيا الحديثة، التي ستكون حتمًا من أهم ملامح مجتمع القرن الحادي والعشرين.

وإذا كانت هذه المتطلبات تعني شيئًا أساسيًا فهي تعني في المقام الأول بلورة مشروع قومي مشترك لإدخال التكنولوجيا التي نختارها، ونجدها ملائمة لأوضاعنا الاجتماعية والاقتصادية في كل الأقطار العربية.

ومن المهم ألا نكتفي باستيراد هذه التكنولوجيا من الخارج، بل إن الأنفع لنا والأجدر بنا أن نزيد قدرتنا الذاتية على تطوير واستحداث نماذج عصرية متقدمة منها.

سابعًا: إن التوجه القائم نحو تحقيق المصالحة العربية هو توجه محمود ومطلوب وربما كان السبيل الأفضل لتحويله من شعار إلى حقيقة، هو أن نفكر في صيغة تحوله من مطلب مرحلي في ظروف وقتية، إلى غاية منشودة كلما مر الوطن العربي بأزمة مماثلة.

ومن قبيل المصارحة والمكاشفة في دائرة الأسرة الواحدة، يجب علينا أن نسلم بأن المصالحة لاتتم بعمل عاطفي يستند فقط إلى النخوة العربية والرغبة في نسيان الماضي وفتح صفحة جديدة، وإنما يتحقق بالتفكير في وضع آلية معينة للتعامل مع مثل هذا الوضع في كل الحالات والمواقف، بحيث تكون هناك ضوابط موضوعية للتعامل مع الأزمات.

ولكي نكون أكثر صراحة وتحديدًا، فإن العنصر الذي ما زال يعوق تحقيق المصالحة العربية هو المضاعفات التي أفرزتها الأحداث التي وقعت في تلك الأيام الحزينة من أغسطس ١٩٩٠، والتي كانت كارثة قومية بكل المعايير، لاندري كم تتطلب من السنين والجهود لكي تتلاشى من ذاكرة من عاصروها وعاشوا تداعياتها المؤسفة.

ولكنه صحيح أيضًا أن الكارثة يمكن أن تكون أفدح وأخطر إذا تركت الأمة تتفكك ويتعرض مستقبلها للخطر بسبب عدم وضوح مخرج من هذه المأساة القومية.

وفي تقديري أن أي محاولة جادة يمكن أن يكتب لها النجاح ضد مخاطر الوقوع في هذا المأزق هو وضع معايير موضوعية ثابتة للتعامل مع مثل هذه المواقف في جميع الحالات في كل الأوقات، حتى تتوارى الاعتبارات الذاتية الوقتية، التي يمكن أن تتهم بالميل والهوى أو تصطدم بواقع لا تملك أن تتخطاه.

ثامنًا: إنه قد يكون مفيدًا أن نتبنى ميثاق شرف عربي جديد:

- يحول دون ظهور خلافات طاحنة مدمرة في المستقبل.
- ويضمن احتواء أي منازعات في حدود لاتسمح بانفجار الموقف بالصورة التي شهدناها من قبل.
- ويتعهد بموجبه جميع أفراد الأسرة العربية - خاصة من كان منهم خارج الدائرة المباشرة للنزاع - بأن يتخذوا الموقف الذي يؤدي إلى تسوية الخلاف وعلاجه ومنعه من التفاقم، ولو تطلب ذلك استخدام آليات وأحكام مستحدثة.

ولابأس أن يتضمن هذا الميثاق تأصيلاً وتعميقًا لمبادئ منصوص عليها بالفعل في ميثاق الجامعة العربية.

من هذه المبادئ تلك النصوص التي تدعو كل الدول الأعضاء لاحترام نظام الحكم القائم في الأقطار الأخرى، والتعهد بألا تقوم بعمل يرمي إلى تغيير تلك النظم، وذلك على النحو الوارد في الميثاق.

السيد الأمين العام للجامعة

الإخوة والأخوات الأعزاء

إننا نمر اليوم بمنعطف تاريخي لم يصادفنا بمثل هذا الوضوح على امتداد تاريخنا المديد.. منعطف تتعاظم فيه المسئوليات وتتضاعف الأخطار..

منعطف قد يفرض علينا الاختيار الصعب: أن نكون أو لا نكون..

ولست أرى بديلا إلا أن نقتحم هذا المنعطف بكل أمل في المستقبل وثقة بالنفس وإيمان بالله الذي كرم أوطان وشعوب هذه الأمة فشاء أن تكون مهبطًا للوحي ومبعثًا للرسل والأنبياء ومهدًا للحضارات والثقافات .

وبقدر خطورة التحدي ، يشتعل فؤادنا بالأمل ، وتتوق سواعدنا إلى العمل من أجل صالح الفرد والجماعة ، والقطر والأمة . .

إننا نملك إيمانًا بعدالة قضايانا وسلامة مقاصدنا .

ونتسلح برؤية حضارية وإنسانية رحبة بعيدة عن التعصب متحررة من نزعات الانغلاق .

نملك إرادة راسخة تمكنت من صنع المعجزات في أحلك الظروف ، حين استطاعت طلائع الأمة العربية تحقيق العبور التاريخي العظيم في تلك الأيام المباركة من عام ١٩٧٣ .

ليس أمامنا إلا أن نحزم أمرنا ونشق طريقنا وسط عالم يشهد صراعات مختلفة وصورًا متجددة للمنافسة الحادة الساخنة .

رصيدنا في هذا إنجازات مسجلة في صفحات التاريخ المجيد في ظل ظروف ربما كانت مختلفة ولكنها لم تكن مفروشة بالزهور والرياحين .

وعهدنا أن نتحرك كرجل واحد وسط هذه الأنواء العاصفة ، وأن نكون جميعًا كالبنيان المرصوص يشد بعضه بعضًا ، سبيلنا هو السعي لوحدة الصف ، والحرص على استقامة القصد والهدف ، ونقاء السرائر .

أنظارنا مسلطة على المستقبل القريب والبعيد على السواء ، فلا عودة إلى الوراء ، ولا إغراق في متاهات الحاضر وعثراته .

فهلموا نبني معًا صرح أمتنا العربية المجيدة . نبنيه بالعقل الراجح والفكر المستنير .

نبنيه بالعزيمة الصلبة والسواعد الفتية . نبنيه بالبذل والعطاء والأثرة والفداء .

نبنيه بالديمقراطية وحكم القانون . نبنيه بالأمل والعمل .

نبنيه بالإيمان الجازم بوحدة الهدف والمصير . ولينصرن الله من ينصره .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

كلمة
السيد الدكتور / أحمد عصمت عبد المجيد
نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية
بعد انتخابه أمينًا عامًا لجامعة الدول العربية
أمام الدورة الخامسة والتسعين
لمجلس الجامعة العربية بالقاهرة
يوم الأربعاء الموافق ١٥ مايو ١٩٩١

صاحب المعالي رئيس الدورة الخامسة والتسعين

معالي الشيخ سالم الصباح

نائب رئيس الوزراء ووزير خارجية الكويت

أصحاب السمو والمعالي وزراء الخارجية العرب

الإخوة الكرام

أستهل حديثي بأن أقدم خالص التهنئة لمعالي وزير خارجية الكويت لتوليه مهمة رئاسة الدورة الحالية لمجلسكم الموقر وهي مهمة تتفق مع مكانة الكويت وقدرات الأخ الشيخ سالم الصباح للسير بنا إلى تنقية الأجواء العربية راجيا له كل نجاح وتوفيق.

أتوجه إلى حضراتكم ومن خلالكم إلى أصحاب الجلالة الملوك والأمراء والرؤساء العرب بكل الشكر والتقدير على ثقتكم الغالية باختياري أمينا عاما لجامعة الدول العربية. وهي ثقة أقدرها أعظم التقدير، وتفرض عليّ مسئوليات جسام في هذه المرحلة المهمة والدقيقة من تاريخ أمتنا العربية وفي مسار جامعة الدول العربية. وأثق أن الجامعة العربية تقف في هذه اللحظات على اعتبار مرحلة جديدة في تاريخها، بعد الأزمة الطاحنة التي عشناها جميعا في الشهور الماضية، وإني أعتبر الموافقة على انتخابي لهذا المنصب تعكس إرادة عربية واضحة وشاملة على ضرورة وحتمية تجاوز عثرات المسيرة القومية، والانطلاق بالعمل العربي المشترك في كافة المجالات إلى آفاق أوسع وأرحب لما فيه صالح الدول والشعوب العربية كما أنه تعبير عن الثقة بدور مصر والرئيس محمد حسني مبارك ومسئولياتهما تجاه الأمة العربية وتقدير لحرصهما الدائم على الجامعة التي تبنت مصر الدعوة لإنشائها وشاركت في تأسيسها.

لقد شهدت الأمة العربية خلال الشهور والسنوات القليلة الماضية مجموعة من التهديدات والتحديات هزت من كيان الأمة وكادت أن تقوض أسس العمل العربي المشترك والعلاقات فيها بين الدول العربية. ولا شك أن تأثير هذه التهديدات والتحديات امتد إلى الجامعة وأجهزتها العربية وأثر على أدائها وعلى فاعليتها.

لكن الأمر الجدير بالتأكيد أن الدول العربية كلها وبدون استثناء، أظهرت رغبة صادقة في الحفاظ على جامعة الدول العربية لإدراكنا جميعًا أن هذه الجامعة هي بيت كل العرب مهما كانت الخلافات التي تنشأ بينهم، وإن هذه الجامعة هي التعبير المؤسسي عن أهداف وتطلعات الأمة العربية كما وردت في ميثاق الجامعة وسائر المواثيق العربية الأخرى.

إن جامعة الدول العربية تعتبر ـ وبحق ـ المؤسسة القومية الأولى التي تربط بين الدول والشعوب العربيةوأثبتت التجارب التي مرت بالأمة العربية أنه لابديل عنها.

الإخوة الكرام

إن اختياركم لي لتولي منصب أمين عام جامعة الدول العربية، هو بمثابة تكليف قبل أن يكون تقديراً أعتز به، اعتبره تكليفا لي بالعمل دون كلل على تعميق التضامن العربي وتطوير عمل جامعة الدول العربية، وكل ذلك في إطار أحكام ميثاق الجامعة والمواثيق العربية الأخرى نصًا وروحًا. وأستشعر أن المهمة الأساسية أمامي خلال الفترة القادمة هي العمل ـ بتوجيهات قياداتنا وبالتنسيق والتعاون مع كل الإخوة أصحاب السمو والمعالي ووزراء الخارجية العرب ـ على إعادة الثقة والطمأنينة إلى العلاقات داخل أسرتنا العربية وتنقية الأجواء العربية، فهذا أراه ضروريًا لأي عمل عربي جاد في أي مجال من مجالات العمل العربي المشترك، حتى نتمكن بعون الله عز وجل من رأب الصدع، وجمع الشمل، وتوحيد الصف العربي للتعامل بجدية وموضوعية وعقلانية مع التحولات التي تحدث في العلاقات السياسية والاقتصادية الدولية وفي النظام الدولي ككل، يقيني أن الأمة العربية مطالبة بأن تنهض بدور يتناسب مع إمكاناتها ومواردها وقدراتها، بحيث تستطيع

أن تدافع عن مصالحها ، وأن تؤمن حقوقها ، وتؤثر على المتغيرات التي يشهدها النظام الدولي الجديد ، الذي يتشكل تحت أبصارنا وأسماعنا .

إن الأمة العربية تملك من عناصر القوة ما يمكنها دون شك من القيام بدور ملموس في صياغة نظام دولي جديد ، وعلينا أن نوظف هذه العناصر لخدمة أهداف أمتنا ومصالح شعوبها ، ولا شك أن المسئولية القومية تحتم علينا جميعًا أن نتكاتف مهما كانت الخلافات بيننا من أجل الدفاع عن مصالحنا وحقوقنا .

ولعل الأحداث الكبرى التي شهدها العالم العربي أخيرًا ، قد أثبتت مرة أخرى أن أي هزة أو أزمة في أي منطقة في العالم العربي تؤدي لانعكاسات وتداعيات تؤثر علي النظام الإقليمي العربي ككل .

الإخوة الكرام

لقد شاءت الأقدار أن تتزامن الأحداث الكبرى التي عاشتها الأمة العربية في المرحلة الماضية ، مع التحولات عميقة الأثر التي حدثت في العلاقات السياسية والاقتصادية الدولية منذ أواسط العقد الماضي ، وحيث إن هذه الأحداث كان لها تأثيرها العميق على النظام العربي ، فإننا وجدنا أنفسنا في موقع لا يتيح لنا توظيف قوتنا وإمكاناتنا بالقدر المأمول للزود عن مصالحنا والتوصل إلى تحقيق كافة حقوقنا التي أقرتها الشرعية الدولية على مر السنين ، ولعلكم تتفقون معي في التقدير أنه من الضروري أن نعمل جميعًا على تجاوز آثار خلافات الماضي . وهذا لا يعني إطلاقًا الدعوة إلى تجاهل الدروس المستفادة من تجاربه ، وإنما هي دعوة لتضميد الجراح ولم الشمل والارتفاع فوق تداعيات المحن ، فإذا لم تكن لنا سيطرة على أحداث الماضي فلتكن لنا كلمة موحدة من أجل المستقبل تخدم تطلعاتنا وتحقق آمالنا القومية ، كل هذا يتطلب وقفة صادقة مع الذات في رحاب جامعة الدول العربية ، ومع الإجماع العربي الذي تجسد في موافقة كل الدول العربية الشقيقة على المشاركة في أعمال الدورة ٩٥ لمجلس جامعة الدول العربية منذ أن بدأت جلساتها في ٣٠ مارس الماضي ، إلا برهانا على رغبة عربية جماعية لتجاوز المحنة ولاستئناف المسيرة ، كما أن هذا الإجماع يعد دليلاً قويًا لا يقبل التشكيك على إيماننا بالجامعة العربية وبتمسكنا بها .

إن جامعة الدول العربية ، رسالة قومية ، قبل أن تكون منظمة إقليمية تجمع مجموعة من الدول. ولهذا السبب صمدت الجامعة أمام كافة الخلافات التي نشبت بين بعض دولها منذ تأسيس الجامعة، لأن الخلافات زائلة ، أما الرسالة القومية فهي باقية طالما بقي أمل العرب في يوم تتوحد فيه الصفوف والأهداف لتحقيق الأمن والاستقرار والعدالة والسلام لكافة الشعوب العربية .

وإني لعلى ثقة في أنكم توافقونني الرأي من أن دعم الجامعة العربية وتأمين مستقبلها، هو السبيل لتحقيق هذا الأمل العزيز علي الشعوب العربية من المحيط إلى الخليج .

الإخوة الكرام

أود أن أحدد أمامكم اليوم مجموعة من المبادئ ستشكل متطلبات أراها ضرورية في ممارستي لعملي كأمين عام لجامعة الدول العربية :

أولاً : إن جامعة الدول العربية هي التجسيد الواقعي والعملي لإرادة الدول العربية والأهداف العربية المشتركة .

فإرادتنا أقوى من أي تحد ، وأهدافنا لا تزعزعها ولا تهزها الأزمات مهما كانت وطأتها على النظام والعقل والضمير العربي .

ثانيًا : إن جامعة الدول العربية هي حصن العرب . . يلجئون إليه لبحث مشاكلهم، ولتسوية خلافاتهم بروح أخوية، وبأسلوب الحوار البناء ، فهي الملاذ الأول والأخير لهم .

ثالثًا : قد تحدث خلافات في الاجتهاد والآراء حول أنسب السبل لتحقيق الأهداف القومية، لكن هذه الخلافات في مضمونها خلافات عابرة . . لأن مصالح الدول العربية واحدة على المدى الطويل .

رابعًا : إن جامعة الدول العربية حققت إنجازات عديدة في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية منذ تأسيسها، وقد أمكنها إحراز هذه الإنجازات لتوفير الكلمة العربية الموحدة .

خامسًا : إن جامعة الدول العربية ساهمت بفاعلية في دعم استقلال وسيادة كافة الدول العربية في مواجهة التهديدات التي اعترضت هذا الاستقلال، أو مثلت خطرًا على هذه السيادة والأمثلة عديدة لمن يريد أن يعود لصفحات تاريخنا المعاصر.

سادسًا : إن جامعة الدول العربية هي ملك لكل الدول العربية.

سابعًا : إن جامعة الدول العربية يجب أن تنهض بدورها وفقًا لأحكام الميثاق في عملية إدارة الأزمات في النظام العربي.

ثامنًا : إن جامعة الدول العربية يجب أن تتعامل - استهداء بروح الميثاق - مع القضايا الجديدة التي فرضت نفسها على النظامين الدولي والعربي كالبيئة وحقوق الإنسان وقضايا التحول الاجتماعي والسياسي.

تاسعًا : إن جامعة الدول العربية لا يمكن أن تنفصل أو تنعزل عن التطورات التي تحدث تحت أعيننا في النظام الدولي، بما في ذلك التغير الذي يحدث في المنظمات الدولية والإقليمية وفي مقدمتها منظمة الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية والمجموعة الأوروبية.

عاشرًا : إن الانتماء لجامعة الدول العربية يفرض على الدول الأعضاء حقوقًا والتزامات مطلوبة لأداء رسالتها وذلك بمراعاة حقوق الدول الأعضاء، وقيام تلك الدول بتحمل التزاماتها تجاه الجامعة، فهي في المقام الأول والأخير جامعتهم.

حادي عشر : إن جامعة الدول العربية هي المظلة التي تعمل في إطارها كافة التجمعات الإقليمية العربية، ولذا يجب توثيق العلاقة بين الجامعة وهذه التجمعات التي تمثل أحد روافد العمل العربي المشترك.

ثاني عشر : تنشيط دور الجامعة العربية بإصدار ملاحق لميثاقها تعكس الرغبة الجماعية في التطوير، وكذلك النظر في إنشاء نظام لتسوية النزاعات العربية يهدف إلى منع حدوث هذه النزاعات والعمل على وقف تصاعدها والتدخل لإنهائها في الوقت المناسب، واستحداث نظام للتشاور الدوري في فترات متقاربة نسبيًا مما يعطي حبًا للعمل العربي المشترك.

الإخوة الكرام

إن العالم العربي أمامه مجموعة متداخلة من القضايا والتحديات يجب علينا أن نعمل متكاتفين ومتضامنين لإيجاد حلول شاملة لها، وهي تشمل :

أولاً : القضية الفلسطينية والنزاع العربي الإسرائيلي :

إن قضية الشعب الفلسطيني هي قضية العرب الأولى فهي قضية مصير ووجود ، ولن يعرف العالم العربي الاستقرار والأمن إلا بعد إيجاد تسوية عادلة لها تستند إلى مقررات الشرعية الدولية والعربية، وإلى حق الشعب الفلسطيني في ممارسة كافة حقوقه الوطنية الثابتة ، وعلينا أن نثبت للعالم ـ كما أثبتنا من قبل ـ أننا نتطلع إلى العيش في سلام عادل ودائم مع الجميع ، ولقد طرحت منظمة التحرير الفلسطينية مبادرة للسلام في نوفمبر ١٩٨٨ قبلها المجتمع الدولي ، وآمل أن يتم التعامل مع عناصر هذه المبادرة بطريقة بناءة تؤدي إلى إعادة الحقوق المشروعة إلى الشعب الفلسطيني، مع توفير الأمن والاستقرار لكافة دول وشعوب المنطقة. ويخطئ من يعتقد أنه يمكن تسوية النزاع العربي ـ الإسرائيلي دون إيجاد حل عادل وشامل للقضية الفلسطينية ، إن الأمة العربية تبحث عن الأمن والسلام. . . وهي لن تتردد في الاستجابة لدعوة السلام طالما كانت صادقة ومخلصة، وتستهدف تنفيذ مقررات الشرعية الدولية.

وفي هذا المقام لا يمكن لنا أن ننسى معاناة الأهل في الأراضي العربية المحتلة، لعله من أولى واجباتنا تجاه شعبنا الفلسطيني تحت الاحتلال ، هو تمكينه من الصمود أمام عدوان الاحتلال الإسرائيلي، فالشعب الفلسطيني أمانة تاريخية في أعناق العرب، ومن على هذا المنبر أتوجه باسمكم جميعًا بتحية قومية إلى شعبنا الفلسطيني تحت الاحتلال مؤكدين له أن الظلم الواقع عليه، هو ظلم واقع علينا جميعًا ، وإن عمل الجامعة العربية في المرحلة المقبلة سيكرس جزءاً كبيراً من طاقاته للمساهمة في تعبئة الرأي العام العالمي لصالح القضية الفلسطينية ولتنفيذ الشرعية الدولية. . فالشرعية الدولية لا تتجزأ . . ومثلما تمسك المجتمع الدولي بإعلاء كلمة الشرعية الدولية في مناطق أزمات أخرى في العالم ، فيجب عليه أن يطبق نفس الشرعية على كافة القضايا، وفي مقدمتها القضية الفلسطينية والنزاع العربي ـ الإسرائيلي بوضع حد للاحتلال الإسرائيلي للأرض العربية المحتلة.

ثانيا : التحديات الموجهة للأمن القومي العربي:

يتعرض الأمن القومي العربي لمجموعة من التحديات المتشابكة من بينها ضرورة تسوية كافة النزاعات الموجودة بين بعض الدول العربية، وحل مشكلة الفجوة الغذائية المتزايدة في العالم العربي، ومواجهة الأخطار التي قد تعوق انتظام تدفق المياه إلى الدول العربية من مصادرها الموجودة خارج حدود العالم العربي، والعمل على تضييق الهوة التكنولوجية التي تتعاظم يوماً بعد يوم بين الدول العربية والعالم المتقدم، وضرورة تأمين الموارد المالية اللازمة بصور منتظمة ومستقرة لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية المتوازنة على امتداد العالم العربي، وكذلك التوصل إلى صياغة مناسبة لإدارة علاقات الدول العربية مع دول الجوار الجغرافي.

الإخوة الكرام

لا شكّ أن التحديات التي تواجهنا جميعًا، ملحة وجسيمة، كما تمثل أبعاداً لايمكن التقليل من آثارها على العالم العربي في يومه وغده. لكنني على ثقة من أن عزيمة الأمة العربية على اقتحام مشاكل الحاضر وتحديات المستقبل ستمكننا بإذن الله من وضع الخطط اللازمة للتعامل مع هذه التحديات، وليكن شعارنا دائما هو التضامن العربي الفعال والبناء.. فهذا التضامن هو سلاحنا الأمثل لمعالجة المشاكل وللقضاء على الأخطار.

إن الأمم مطالبة من آن لآخر أن تعيد اكتشاف ذاتها، وتمعن النظر في مسارها حتي تعمق من مواطن قوتها. وتستخلصِ العبرة من تجاربها، وتؤكد من جديد تمسكها والتزامها بمبادئ نضالها، وتجدد عهدها مع تاريخها ومستقبلها. والأمة العربية تمر اليوم بهذه المرحلة. ولا شك لديّ أنها ستخرج منها قوية ومتماسكة ومتضامنة، لتقوم بدورها وواجبها في المساهمة في إرساء حضارة إنسانية تسعى للقضاء على بؤرة الجهل والفقر والمرض والظلم مهما تعددت مظاهره وأشكاله.

الإخوة الكرام

إني أستهل مهام منصبي كأمين عام لجامعة الدول العربية وأنا مدرك لحجم المسئولية التاريخية الملقاة على عاتقي وبعون الله العلي القدير وبتكاتفنا وتضامننا

وبجهود الإخوة الأفاضل الأمناء المساعدين وبصفة خاصة الأخ العزيز أسعد الأسعد وجميع العاملين بجامعة الدول العربية وفي سائر مؤسسات العمل العربي المشترك، ستتمكن جميعًا من مواجهة التحدي.

لقد سبقني في هذا الموقع مسئولون عرب كبار قاموا بتحمل واجباته بكل أمانة وإخلاص، وبالتزام قومي رفيع، وكان لجهودهم أكبر الأثر في دفع مسيرة الجامعة العربية. . إنني اليوم أواصل المسيرة التي بدأها المرحوم عبد الرحمن عزام، وقد استكمل المسيرة كل من السيد عبد الخالق حسونة والسيد محمود رياض والسيد الشاذلي القليبي، وأوجه التحية إليهم جميعًا لكل الجهود المضنية التي بذلوها خلال عملهم مواصلين مهامهم القومية، وسط ظروف عربية وإقليمية ودولية شديدة التعقيد.

صاحب المعالي رئيس الدورة الخامسة والتسعين:

أصحاب السمو والمعالي

إنني أعاهد الله سبحانه وتعالى وأعاهد الشعوب العربية على بذل كل ما أوتيت من قوة لأداء مهامي كأمين عام لجامعة الدول العربية، واضعًا نصب عينيّ المصالح القومية العليا للأمة العربية. . وأن يكون دستوري ومنهجي في العمل هو ميثاق جامعة الدول العربية، وكافة القرارات الصادرة عن مؤتمرات القمة العربية ومجلس الجامعة.

وفقنا الله جميعًا في مهمتنا الصعبة في المرحلة المقبلة في سبيل أمة عربية عزيزة. . . حرة. . . آمنة. . .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

مبادرة الأمين العام لجامعة الدول العربية
الدكتور / أحمد عصمت عبد المجيد
بشأن المصالحة القومية العربية
٢٢ مارس ١٩٩٣

في الثاني والعشرين من مارس ١٩٩٣، وبمناسبة مرور ٤٨ عامًا على إنشاء جامعة الدول العربية رفع الدكتور أحمد عصمت عبد المجيد مبادرته بشأن المصالحة العربية ـ العربية إلى أصحاب الجلالة والفخامة ملوك ورؤساء وأمراء الدول العربية، حدد فيها رؤاه وأفكاره نحو تحقيق المصالحة القومية العربية وفيما يلي نص المبادرة :

المصالحة القومية العربية دواعيها وآلية تحقيقها :

أولاً : الدواعي :

ثمة دواع تجعل المصالحة القومية أمرًا حيويًا وضروريًا وتتجسد هذه الدواعي في ستة تحديات تتصف بالسمات الآتية :

ـ أنها تحتل المكانة الأولى في سلم أولويات العمل العربي المشترك.

ـ أنها مشحونة بعوامل الضغط والإلحاح فلا تحتمل التأجيل في المعالجة والقرار.

ـ أنها ذات نتائج وافرازات مهمة مؤثرة في حاضر الأمة ومستقبلها.

وهذه التحديات هي :

١ ـ أزمة الخليج وافرازاتها التي لا تزال مستمرة وأصبحت تشكل الآن جوهر المأزق العربي وفي تقديرنا أن معالجة أسباب الأزمة وآثارها مثل (الأسرى ـ التعويضات ـ غيرها) تشكل حجر الأساس في تنقية الأجواء وإعادة الثقة وبناء المصالحة القومية.

٢ ـ المسيرة السلمية التي اخترناها سبيلاً لتحرير الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة واستعادة الحقوق العربية وما يرافق ذلك من ضرورة الإعداد للمرحلة المقبلة.

٣ ـ التنمية الاقتصادية والاجتماعية في إطارها القومي وأهمية تجسيد المشروعات

والبرامج المشتركة الطموحة التي شرعت بها الجامعة، ثم تعطلت خططها من جراء تردي الوضع العربي.

٤ ـ التحولات التي يشهدها النظام الدولي والتي لابد لنا من أن نتعامل معها من موقع القدرة وخاصة وأن لدينا من الإمكانات ما يوفر لنا هذه القدرة وفي غير ذلك فلن يكون لنا سوى منزلة هامشية في النظام الدولي الجديد وهو ما لا نرضاه.

٥ ـ الأمن القومي العربي وانكشاف جوانب عدة منها وخلو الوطن العربي من وسائل وترتيبات الأمن الجماعي القومي، وهو ما يستدعي صياغة رؤية جديدة للأمن القومي قوامها القوى الذاتية للأمة العربية بما في ذلك دراسة إنشاء قوات حفظ سلام عربية. وكمرحلة انتقالية، وريثما تتمكن بنية الأمن القومي من القيام بمهامها ومن أجل معالجة الظروف الراهنة في منطقة الخليج العربي وخاصة حالة القلق في الأمن، وحتى لا يتكرر ما حدث في صيف ١٩٩٠، يمكن التفكير في توفير ضمانات عربية ـ دولية تكفل عدم تكرار ما حدث في الخليج، وتشكيل آلية أمنية عربية ـ دولية تنبثق من أحكام ميثاق جامعة الدول العربية وميثاق الأمم المتحدة وتجسيد شرعيتهما.

٦ ـ النظر في علاقات العرب مع دول الجوار وهي علاقات تتسم من الجانب العربي بالرغبة في تحسينها وتوثيقها وجعلها إضافة للقوة العربية، غير أن هذه الرغبة العربية لا تستطيع أن تجسد لها أرضًا مشتركة في إطار تلك العلاقات إلا إذا حلت المشكلات الراهنة الضاغطة بيننا وبين دول الجوار وخاصة أن هذه المشكلات تتعلق بالحقوق العربية من أرض ومياه وسواهما، كما تتعلق بالتدخل في الشئون الداخلية لبعض الدول العربية.

كانت هذه الدواعي إضافة إلى ما يعانيه الوضع العربي الراهن من تحديات هي أساس الرسائل التي رفعتها يوم ٢٢/ ٣/ ١٩٩٣ إلى أصحاب الجلالة والفخامة والسمو والقادة العرب، وشرحت فيها معالم الوضع العربي الراهن وما يختلج في ضميري وفكري من خواطر تهدف إلى محاولة معالجة هذا الوضع.

وقد أشرت في رسائلي تلك إلى أني سأتشاور مع إخواني أصحاب المعالي وزراء الخارجية في اجتماع مجلس الجامعة في دورته التاسعة والتسعين، ونتبادل الرأي في شأن تنقية الأجواء العربية والمصالحة القومية وإيجاد الآلية المناسبة التي توصلنا إلى هذا الهدف المنشود.

ثانيًا: الآلية المقترحة:

وفي هذا الصدد اقترحت تشكيل لجنة ثلاثية من أصحاب المعالي وزراء الخارجية رؤساء الدورات السابقة والحالية والقادمة (٩٨ ـ ٩٩ ـ ١٠٠) لمجلس الجامعة والأمين العام، ويتم تداول عضوية اللجنة بين رئاسات الدورات إذا استمر عملها إلى أكثر من دورة، هذا وتحدد مهام اللجنة بما يلي:

- الاتصال بالدول الأعضاء للوقوف على آرائها ومقترحاتها.
- اقتراح جدول الأعمال للحوار والمصارحة وتنقية الأجواء والمصالحة القومية للتصديق عليه من المجلس.
- إدارة الحوار.
- اقتراح التوصيات الهادفة إلى تنقية الأجواء وتحقيق المصالحة.
- للجنة أن تقوم بجولات إلى الدول العربية للتنسيق ومناقشة المقترحات والعمل للتوصل إلى مواقف موحدة أو مواقف وتُجمع عليها الأكثرية.
- للجنة أن تقترح على الدول الأعضاء عقد دورة أو دورات غير عادية لمجلس الجامعة على مستوى الوزراء إذا رأت أن مسار مهامها يتطلب عرض النتائج على المجلس.
- تقديم تقارير إلى مجلس الجامعة عن تنفيذ مهامها.

مبادئ بناء المصالحة القومية العربية:

انطلاقًا من واقع الوضع العربي الراهن ومن دروس الأحداث وعبر التجارب التي مرت بالأمة خاصة في الفترة الأخيرة واستنادًا إلى مقاصد الميثاق وأحكام معاهدة الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي بين الدول العربية والمواثيق العربية الأخرى وقرارات مؤتمرات القمة فيما يخص تنقية الأجواء والتضامن، وجدت أن المصالحة القومية وإعادة الثقة يجب أن تبني على مجموعة من المبادئ وترسخ قواعدها وتوفر لهما التوازن والقدرة على الاستمرار والمرونة في التعامل مع المتغيرات العربية والإقليمية والدولية.

وقد يكون هناك مجال واسع لصياغة مبادئ كثيرة تغني الهدف المنشود لكنني رجحت طرح ستة مبادئ أساسية تشكل في تصوري مشروعًا للحد الأدنى الذي

لابد من التمسك به من أجل بناء الثقة والمصالحة عليها، وهي مبادئ في أي حال تخص المرحلة الراهنة فقط، أي أنها تصلح لمرحلة صياغة تدابير الثقة والمصالحة القومية وترسيخ أصولهما، وفيما يلي سرد لهذه المبادئ التي تؤلف نواة الحوار يعقد حولها ثم يتفق على شكلها الأخير:

المبدأ الأول:

احترام استقلال وسيادة وسلامة أراضي ونظام حكم كل من الدول العربية وتأكيد سيادتها على مواردها الطبيعية والاقتصادية، وعدم التدخل في شئونها الداخلية والتعهد بعدم القيام بأي عمل يمس أو ينتهك هذا المبدأ بصورة مباشرة أو غير مباشرة.

المبدأ الثاني:

الأمن القومي العربي وسيلة الحفاظ على الأمة وضمان نمائها ومستقبلها ومصالحها، وهو وحدة لا تتجزأ قوامه ووسائله القدرات الذاتية العربية.

المبدأ الثالث:

تحرير استخدام القوة أو التهديد بها أو التحريض عليها من قبل أي دولة عربية ضد أية دولة عربية أخرى.

المبدأ الرابع:

الالتزام بتسوية المنازعات بين الدول الأعضاء بالطرق السلمية في إطار الجامعة بالتفاوض أو الوساطة أو التوفيق أو التحكيم أو لجان المساعي الأخوية التي تشكل وفقا لظروف وطبيعة كل نزاع.

المبدأ الخامس:

الالتزام بمنع أجهزة الإعلام الحكومية والموجهة من شن الحملات الإعلامية من دولة عربية ضد دولة عربية أخرى.

المبدأ السادس:

العمل على تنفيذ واحترام ما تم الاتفاق عليه في مجالات العمل المختلفة.

الفصـــل الثاني

أزمة الخليج الثانية ١٩٩٠
وموقفي منها

كنت قد توقفت في نهاية كتابي الأول «زمن الانكسار والانتصار» عند اجتماع مجلس وزراء الخارجية العرب الذي انعقد في دورة غير عادية في الثاني من أغسطس عام ١٩٩٠ بالقاهرة في فندق سميراميس، بناء على طلب من الدكتور عبد الرحمن العوضي وزير الصحة الكويتي آنذاك، وقد تصادف وجود الوزراء العرب في القاهرة لحضور اجتماعات مجلس وزراء منظمة المؤتمر الإسلامي في السابع والعشرين من يوليو ١٩٩٠ وكنت آنذاك وزيرا للخارجية المصرية، وما دار في هذا الاجتماع غير العادي لوزراء الخارجية العرب من مساجلة قانونية بيني وبين الدكتور سعدون حمادي نائب رئيس الوزراء العراقي ، الذي كان قد وصل إلى القاهرة ليرأس وفد بلاده إلى اجتماع وزراء الخارجية العرب، وما أكده في اجتماع خاص بيننا قبل الاجتماع وقوله «إن شمسا جديدة ستشرق على الخليج ومن مصلحة مصر عدم تقديم أو تبني مشروع قرار يدين العراق» وأبديت دهشتي من هذا الكلام وقلت له إنه غير مقبول، وأضفت إنني كنت أتصور أنه يعرف مصر ومكانتها، وهي لاتقبل مثل هذا الكلام، وعلى العراق أن يتراجع ويسارع إلى الانسحاب ، وأبلغته أن الرئيس حسني مبارك أصدر تعليماته بشأن دعم مشروع القرار. وأن سيادته حريص على تلافي وقوع كارثة.

ولم يقبل سعدون حمادي هذا الكلام وتمسك بموقفه ودارت بيني وبينه مناقشة قانونية في اجتماعات مجلس الجامعة العربية التي بدأت في الساعة السادسة من مساء يوم الجمعة ٣/٨/ ١٩٩٠ حول نص المادة السادسة من ميثاق جامعة الدول العربية التي تنص على «أنه إذا وقع اعتداء من دولة على دولة من أعضاء الجامعة، أو خشي وقوعه فللدولة المعتدي عليها أو المهددة بالاعتداء أن تطلب المجلس للانعقاد فورا، ويقرر المجلس التدابير اللازمة لدفع هذا الاعتداء، ويصدر القرار بالإجماع ، فإذا كان الاعتداء من إحدى دول الجامعة، لايدخل في حساب الإجماع رأي الدولة المعتدية» وبدأ الدكتور سعدون حمادي بالتشكيك في تمثيل

الدكتور العوضي للكويت ومطالبته بانعقاد دورة غير عادية لمجلس الجامعة العربية لبحث العدوان العراقي على الكويت، وقال إن الحكومة الكويتية القديمة برمتها قد زالت وأن شخصا موجودا من الحكومة السابقة لغرض آخر ليس لهذا الغرض يأتي إلى الجامعة العربية ويقدم شكوى، وأن هذه المسألة قانونية جديرة بوضعها في شكل ثابت، فالشرعية أساس هذا، فالدولة أو الحكومة التي تقدم شكوى يجب أن تكون حكومة تمثل شعبها ولها مقومات الوجود المادي والسيطرة والقرار والقانون. ورد السيد فاروق القدومي وزير خارجية فلسطين رئيس الدورة غير العادية لمجلس الجامعة على ما أثاره الدكتور سعدون حمادي بالقول: إن الشكوى قد قدمت بواسطة المندوبية الكويتية في تونس في مقر الجامعة حاليا (يقصد تونس)، وأن نص المذكرة عمم على أعضاء مجلس الجامعة، وتم حسم الموقف الذي بان منه أن هناك من يحاول توجيه المجلس عن الغرض الأساسي من عقد الجلسة في الدخول في فرعيات لا طائل من ورائها.

المهم أنه عند عرض مشروع القرار بإدانة العدوان العراقي على دولة الكويت، ورفض أية أثار مترتبة عليه، وعدم الاعتراف بتبعاته، ومطالبة العراق بالانسحاب الفوري وغير المشروط، وعودة الشرعية إلى دولة الكويت، هاجم الدكتور سعدون حمادي مشروع القرار هذا، مشيرا إلى أنه قامت في داخل الكويت حركة شعبية أقدمت على تغيير السلطة ونحن ساعدناها وأنها الآن الحكومة الفعلية، وقال «والله لو انطبقت السماء على الأرض فلن نتراجع عما فعلناه» وقال إن هذه القوة الجديدة التي ظهرت في المنطقة لمصلحة العرب ولمصلحة قضاياهم، وهاجم الحكومة الكويتية متهما إياها بأنها طلبت رسميا تدخل الولايات المتحدة.

وتدخل الأمير سعود الفيصل وزير خارجية المملكة العربية السعودية، مطالبا بالسعي إلى السيطرة على الأزمة وأن تصل الجامعة العربية إلى قرار موحد، ثم تحدث السيد جمال الصوراني رئيس وفد فلسطين وتعرض إلى التفسير القانوني الذي طرحته برفع الأمر إلى القمة العربية لاتخاذ التدابير اللازمة MEASURES، وقال إنه لايوجد في ميثاق الجامعة مؤسسة اسمها مؤسسة القمة العربية، مؤسسة القمة العربية ليست موجودة في الميثاق، وقال إن القرار يادكتور عصمت ينص على إعداد تدابير MEASURES لدفع الاعتداء، وهذا يعني تدابير، أي تشكيل قوة

كما فعلنا بين اليمنين (اليمن الشمالي واليمن الجنوبي) ، وكما فعلنا نفس الشيء بين الكويت والعراق سابقا، وأضاف هذه التدابير إن لم تتخذ فإن ذلك معناه أن نأخذ توصيات، ولا تتخذ تدابير ومنطوق المادة لا يتكلم عن ذلك ، وطلبت الكلمة وأكدت على أن كلمة Sanctions تعني «عقوبات» ، فأنا عندما أمسك ميثاق الأمم المتحدة ، الجزء الخاص بـ «التدابير» Measures ، فإنها موجودة فيما هو معروف بالفصل السابع من الميثاق، وهي المادة رقم (٤٠) من ميثاق الأمم المتحدة التي تقول :

In order to prevent an aggravation of the situation, the Security Council may, before making the recommendations or deciding upon the measures provided for in Article 93, call upon the parties concerend to comply with such provisional measures as it deems necessary or desirable. Such provisional measures shall be without prejudice to the rights, claims, or position of the parties concerned. The Security Council shall duly take account of failure to comply with such provisional measures.

وهي التي ترجمناها «تدابير»، ثم جاء بعد ذلك في المادتين ٤١ و ٤٢ الموجودة في الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة وبين ما هي هذه التدابير التي استخدم في البداية تعبير تدابير مؤقتة . . فإذا لم تحقق هذه التدابير التي لا تتطلب استخدام القوات المسلحة نتيجة، فإنه يذهب إلى ما هو أبعد من ذلك وقرر في المادة الثانية والأربعين أنه إذا رأى مجلس الأمن أن التدابير المنصوص عليها في المادة ٤١ لا تفي بالغرض أو ثبت أنها لم تف به جاز له أن يتخذ بطريق القوات الجوية والبحرية والبرية من الأعمال ما يلزم لحفظ السلام والأمن.

كل هذه هي التدابير التي قصدها ميثاق الأمم المتحدة، وطبعا نحن في ميثاق الجامعة العربية لم نذكر سوى كلمة «تدابير» لدفع هذا الاعتداء.

وإنني لا أرى في مشروع القرار المطروح أمامنا أننا قد اتخذنا أية تدابير مثل التدابير الواردة في المواد أرقام ٤٠ ، ٤١ ، ٤٢ ، ٤٣ من ميثاق الأمم المتحدة . . إطلاقًا.

إذن عبارة «تدابير لدفع هذا الاعتداء» غير موجودة في مشروع القرار الخاص بنا وإنما ما قصده مشروع القرار هي عبارة "Political action" عمل سياسي «خال من أية تدابير عسكرية».

إذن المسئولية الأولى والأخيرة بالنسبة لتنفيذ القرار مع كل المواد التي يحتويها خاص بإرادة حكومة العراق، وليس بإرادة المجلس، فالمجلس بقراره قد عبر عن موقف، وحصل هذا التعبير على ١٤ صوتا وامتناع خمسة أصوات.

إنما «إذا اتخذت تدابير» ماذا تعني؟ أنها تعني إذا ما قرر المجلس هنا ـ كما يقول الأخ جمال الصوراني ـ أن يشكل قوة عربية للتواجد ـ على سبيل المثال ـ بين العراق وبين الكويت إذا فرض أن هذا ممكن، في هذه الحالة فإن المجلس يكون قد اتخذ تدابير، اتخذ "Measures" ليس فقط لدفع العدوان فحسب وإنما لوضع حد لهذا الوضع الشاذ الموجود اليوم.

إننا عندما نتكلم هنا فإننا نتكلم عن تدابير "Measures" مثل تلك التدابير الواردة في المواد من ٣٩ إلى ٤٣ من ميثاق الأمم المتحدة، وإنني لا أرى في مشروع القرار الخاص بنا أننا قد اتخذنا أية تدابير، إننا نطالب بالانسحاب. نطالب بعودة القوات إلى مواقعها التي كانت بها في أول أغسطس، كل هذه مطالب ومن الذي سينفذ هذه المطالب، إنها حكومة العراق وليس مجلس الجامعة مع احترامنا وتقديرنا، لذلك جئنا في الفقرة الرابعة وقلنا رفع الأمر إلى القمة العربية، والأخ جمال الصوراني يقول لي إنه لاتوجد مؤسسة اسمها «القمة العربية» في ميثاق الجامعة العربية.

وإنني أقول له والله قمة بغداد الأخيرة (مايو ١٩٩٠) أوجدت بموجب قرارها أن تجتمع القمة العربية دوريا كل سنة وفي المقر الدائم للجامعة العربية.

إذن قمة بغداد وضعت مبدأ، وهو أن القمة العربية أصبحت «مقررة» سنويا تماما مثل «الوضع» الخاص بمنظمة الوحدة الأفريقية التي تجتمع سنويا في مقر المنظمة في أديس أبابا، وقرار القمة الذي صدر في بغداد في مايو الماضي هو قرار ملزم بعقد قمة دورية سنوية اعتيادية في المقر الدائم لجامعة الدول العربية.

والقمة هنا في قرارها الذي صدر فإنها تكون قد أقرت مبدأ ونصا غير منصوص عليهما في ميثاق الجامعة العربية، وشكرا.

وأخذ الكلمة بعد ذلك الأخ فاروق الشرع وزير خارجية سورية الذي أكد أن كلمة تدابير موجودة بالفعل في نص معاهدة الدفاع المشترك، وقال إن المشروع الكويتي رأينا أنه من الأنسب والأفضل ألا نضع القادة العرب عندما يجتمعون أمام

تدابير مسبقة قد يتخذونها وقد لا يتخذونها . . إذا لم يتخذونها فسيكون هذا المجلس محرجًا أمامهم، وإذا عدنا إلى المادة السادسة فإننا بصدد حالة عدوان على دولة من أعضاء الجامعة ولا يتوقع أحد ألا تتخذ تدابير، وعندما لم تتخذ تدابير حرصنا على معالجة الموضوع في إطار التوصل إلى حل .

وتدخل الدكتور سعدون حمادي في النقاش مشيرا إلى أن الدكتور عصمت . . يتحدث بشكل قانوني واستند إلى أشياء كبيرة لاتبرر . . ولأرجع إلى كلامه :

«الدكتور عصمت قال إن كلمة «تدابير» تساوي في الإنجليزية كلمة Measures جيد ، وليس هناك مانع Measures في ميثاق الأمم المتحدة . . مفسرة بنصوص كذا . . وكذا . . يعني إجراء، ونحن نسخنا كلمة Measures وترجمناها بـ «تدابير» وحررناها بالميثاق لكننا لم نضع التفاصيل .

علينا إذن أن نحدد التدابير التي يستطيع أن يقوم بها أو المصلحة كما يقال . . يقرر «إدانة العراق» ، و«استنكار ومطالبة العراق بالانسحاب»، ورفع الأمر وتأكيد تمسكه المتين . . . ، «وتكليف الأمين العام» . . إلخ .

هذه تدابير ولايمكن أن يقال إنها ليست تدابير وإلا نصبح في حاجة إلى مادة في هذا الميثاق لتعريف التدابير حتى تصلح لاستخدام التدابير، وهذا غير صحيح لاتشريعيا ولا موجود في أي تشريع . فالمجلس يجتمع ويناقش وبناء على الحيثيات وعلى قناعته يقرر التدابير اللازمة، قد تكون خفيفة . . قليلة . . قوية . . متوسطة . . إلخ، هذا يعتمد على نتيجة مناقشة المجلس للموضوع ولايفترض تدابير معرفة محددة مستقرة لتصح هذه المادة . . . لا .

إذن، الكلمة الواردة هنا «التدابير» تعني بالضرورة وبالقطع كلمة Measures الموجودة بميثاق الأمم المتحدة، وتعني بالضبط أنها هي الإجراءات التي نص عليها ميثاق الأمم المتحدة، وبما أننا لم نتخذ أيا من تلك الإجراءات إذن فيكون استخدامها في غير محله .

إنني دكتور في القانون وأرى أن الوصول إلى استنتاجات كبيرة جدا على أسس ضعيفة جدا لايلبي الهدف المطلوب فكلمة «تدابير» في اللغة العربية قد تكون وقد لاتكون ، ولتكن، لكن ما علاقتنا نحن بالأمم المتحدة؟ وإن كان هذا هو المقصود، لماذا لم يذكر المشروع التدابير كما ذكرها ميثاق الأمم المتحدة؟

فلترون فرضيات الدكتور عصمت :

أولاً : الفرضيات : Measures هي مقابلة كلمة «تدابير» في الميثاق، وهذا أمر يحتمل . . ممكن يكون، وممكن ألا يكون.

ثانيًا : إن كلمةMeasures بالميثاق مفسرة بنصوص وعليها تحديدات وهذه التحديدات هي بالضبط التحديدات التي تقصدها بكلمة «تدابير» في المادة السادسة من ميثاق الجامعة العربية، ومن الذي قال ذلك ، لو كان هذا قصد المشروع لماذا لم يضعها؟ . . . . . لابأس . .

إذا أخذنا كلام الدكتور عصمت على علاته فإن معنى ذلك أن كل شكوى يقدمها أي عضو لمجلس الجامعة العربية فلا بد أن تنتهي بتدابير مع نوع التدابير التي ينص عليها ميثاق الأمم المتحدة ، لماذا ؟ من الممكن أن يجتمع المجلس ويبحث شكوى دولة ولا يراها تستحق أي تدبير أو تدبير آخر غير التدابير المذكورة في الميثاق أو بعضها أو غيرها، يعني هذه حتمية "Measures" تساوي تدابير كلمة Measures في ميثاق الأمم المتحدة عليها تفصيلات في هذا الميثاق، وأن هذه التفصيلات هي التي يجب أن تُأخذ ، هذا استدلال في رأيي غير صحيح، وغير سليم، والصحيح هو أن التدابير التي تنص عليها المادة السادسة هي محتوى هذا القرار، هذه واحدة.

أما الثانية فتتعلق بالحديث عن «معاهدة الدفاع المشترك» فليسمح لي المتحدث وزير خارجية سوريا، أنا لم أكن حاضرا، لكنني أكمل وأؤكد لك أن هذا الموضوع لا كان بذهنكم عندما حدث في هذه الفترة، ولا كان «عامل موضوع». . ولاحد فكر فيه، ولا أحد . . إلا بدليل أنه أنتم بأصل المشروع بنيتموه على المادة الخامسة والسادسة ولم تبنوه على المادة التي تقول إن القرارات بالأكثرية، واللي يوافق يلتزم ومن لم يوافق لا يلتزم.

أصلاً هذا الموضوع لم يكن واردًا بالذهن، وأنا لا أعتقد أن المشروع الأول كان به تفكير بإجراءات ثم . . يعني هذا إجراء . . هذا تغرير كبير جدا في التحليل من أجل إنجاح قرار شاء الوضع الموضوعي ألا ينجحه، فإن هذا المشروع لا نقبله ديمقراطيا ونلتف حوله ولا نذهب بالنصوص ، دعوني أقول لكم بصراحة أولا أن أخي وزير خارجية الأردن قال شيئا صحيحا وهو أن هذه أول مرة تعامل فيها قضية عربية بهذه

الطريقـة من القسـوة ، لكن أولاً إذا حـدث تعسـف ، وأنا قلت لكم من الأول إذا حدث تعسف في قبول هذا القرار وفرضنا أن هذا القرار فيه تعسف حسب تفسيرات بداخله ، فإن نتائج ذلك ستكون سيئة ، هذا الجو العربي ككل معناه هو أننا عندما نأتي ونبحث مشروع ونصوت عليه وتكون النتيجة ليست في صالحي ، أذهب إلى النصوص وأفسر وأجد أن التفسيرات بعيدة جدا عن الواقع وعما قصده المشروع وعما قصده النص وذلك لكي أفرض رأيا آخر .

إن فرض رأي آخر أمر يسمم العلاقات ويسيء لنا جميعا .

اسمحوا لي أن أقول للسيد الدكتور عصمت عبد المجيد ـ يعني ـ إنك تعمل اجتهادا ليس في محله لتفسير هذه المادة ، وأرجو منا جميعا أن نتغلب على رغباتنا المسبقة ، وأن نقدم قرارا ، لكن هذه المادة لا تساعد على إصدار هذا القرار ، لكن لنقبل بالقانون ولنقبل بالنصوص ولا نجتهد كثيرا تجاه النصوص ونقدم اجتهادات أعتقد أنها غير مقبولة . هذه المادة لالبس فيها والموضوع بالنسبة لنا متنه وواضح تماما، هذا الموضوع بحث وها هي التدابير التي ارتآها المجلس ، وهذا ما توصل إليه، وهذا هو الحد الذي هو ـ المجلس ـ مستعد أن يذهب إليه ، وهذا ما يراه المجلس أن التدابير التي تواجه الموقف .

هذه التدابير وضعت في قرار ، وهذا القرار لم يحصل عليه إجماع، معنى هذا أن القرار باطل أو خاطىء .

وكذلك ـ إخواني ـ من الآن وصاعدا ـ لابد لنا ـ كما ذكر البعض ـ أن نلتزم في المستقبل بطريقة التصويت فهناك من بين الأعضاء من هو موافق ومنهم المعارض كما أن بينهم الممتنع وكل هذه الأمور. فليكن ذلك في الحسبان من الآن وصاعدا في المستقبل ، وذلك لتحقيق المساواة بين الجميع .

سيادة الرئيس ، أنا أعتقد أن الموقف الشجاع . . . صحيح هو أنه من الأفضل أن المادة السادسة التي بني عليها القرار تنص على أن هذا الموضوع يحتاج إلى الإجماع، وهذا الموضوع لم يحصل عليه إجماع ، ومعنى هذا أن القرار باطل وخاطىء . وشكرا .

وبعد مساجلات ومداخلات حول تفسير المادة السادسة من ميثاق الجامعة، صدر قرار مجلس الجامعة مساء يوم الجمعة ٣/٨/ ١٩٩٠ بالنص على :

« إن مجلس جامعة الدول العربية في دورته غير العادية المفتتحة بتاريخ ١١ محرم ١٤١١ هـ الموافق ٣/٨/ ١٩٩٠ في القاهرة :

بناء على الطلب المقدم من دولة الكويت لعقد دورة غير عادية لمجلس الجامعة للنظر في العدوان العراقي على الكويت.

وبناء على المادتين الخامسة والسادسة من ميثاق جامعة الدول العربية.

وبناء على المادة الثانية من معاهدة الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي بين دول الجامعة.

وبناء على المادة الثانية من ميثاق التضامن العربي الذي وافق عليه مؤتمر القمة العربي الثالث في الدار البيضاء.

يقــــرر

١ ـ إدانة العدوان العراقي على دولة الكويت ، ورفض آية آثار مترتبة عليه، وعدم الاعتراف بتبعاته.

٢ ـ استنكار سفك الدماء وتدمير المنشآت.

٣ ـ مطالبة العراق بالانسحاب الفوري وغير المشروط للقوات العراقية إلى مواقعها قبل ١٠ محرم ١٤١١ هـ الموافق ١/٨/ ١٩٩٠م.

٤ ـ رفع الأمر إلى أصحاب الجلالة والفخامة والسمو رؤساء الدول العربية للنظر في عقد اجتماع قمة طارئ لمناقشة العدوان ولبحث سبل التوصل إلى حل تفاوضي دائم ومقبول من الطرفين المعنيين يستلهم تراث الأمة العربية وروح الأخوة والتضامن ويسترشد بالنظام القانوني العربي القائم.

٥ ـ تأكيد تمسكه المتين بالحفاظ على السيادة والسلامة الإقليمية للدول الأعضاء وتجديد حرصه على المبادئ التي تضمنها ميثاق جامعة الدول العربية بعدم

اللجوء إلى القوة لفض المنازعات التي قد تنشأ بين الدول الأعضاء واحترام النظم الداخلية القائمة فيها وعدم القيام بأي عمل يرمي إلى تغييرها.

٦ ـ رفض المجلس القاطع لأي تدخل أو محاولة تدخل أجنبي في الشئون العربية.

٧ ـ تكليف الأمين العام بمتابعة تنفيذ هذا القرار وإخطار المجلس بما يستجد.

٨ ـ اعتبار المجلس دورته غير العادية في حالة انعقاد مستمر. (١) (٢) (٣) (٤) (٥) (٦) (٧)

(ق ٥٠٢٦ ـ د. غ. ع ـ تاريخ ٣/ ٨/ ١٩٩٠)

بعد صدور هذا القرار والذي هدفت الجامعة العربية من ورائه احتواء هذه الأزمة التي تعد عملا غير مسبوق في العلاقات العربية في إطارها العربي، فإن العراق لم يقبل هذا القرار، ولا بقرار القمة العربية غير العادية التي دعا إليها فخامة الرئيس حسني مبارك في العاشر من أغسطس عام ١٩٩٠، وكان أن تم الاستعانة بقوات التحالف لتحرير الكويت رغم النداءات التي قام بتوجيهها الرئيس حسني مبارك وعدد كبير من القادة العرب للرئيس صدام حسين بالانسحاب الفوري من الكويت، لأن كل المؤشرات تدل على أن هناك فخا قد تم نصبه وأن العراق يندفع إليه بسرعة كبيرة، وكان أن وقعت الكارثة ورفض الرئيس العراقي النداءات المخلصة التي وجهت إليه، وتمت الاستعانة بقوات التحالف الدولي لتحرير دولة الكويت، واجتمع مجلس الأمن الدولي وبنت الشرعية الدولية قراراتها على قرارات الشرعية العربية وصدرت قرارات مجلس الأمن، وبسرعة قبل العراق بهذه القرارات وما أدت إليه من معاناة للشعب العراقي الشقيق والآثار الجسيمة التي خلفتها الحرب في منطقة الخليج.

لقد كانت هذه الأزمة من أخطر الأزمات التي واجهتها الجامعة العربية منذ إنشائها عام ١٩٤٥، وامتدت تأثيراتها السلبية على قوة التضامن وأحدثت انقساما حادا ليس فقط على المستوى السياسي، بل على المستوى المجتمعي عاني الجسم العربي مطولا ودفع ثمنه غاليا، وفور انتخابي بالإجماع أمينا عاما للجامعة العربية

في ١٥/ ٥/ ١٩٩١ عقدت العزم على اقتحام هذه الأزمة وتكثيف الجهد من أجل تحقيق هدفين أساسيين:

الأولى: رأب الصدع الذي ألم بالتضامن العربي.

الثاني: إيجاد الوسائل الممكنة للتعامل مع الأزمة بالعمل على التوصل إلى معالجة مسألتين أساسيتين الأولى الأسرى والمفقودين الكويتيين وغيرهم، والثانية العمل في نفس الوقت على رفع المعاناة عن الشعب العراقي واستعادته كقوة مضافة إلى الأمن القومي العربي، وكان أول تحرك في هذا الاتجاه أن أعلنت في خطابي أمام مجلس جامعة الدول العربية في العاشر من سبتمبر عام ١٩٩١، ولم يكن قد مضى على تسلمي مهام منصبي كأمين عام للجامعة العربية سوى خمسة أشهر، أكدت على قضية الظروف المعيشية الصعبة للشعب العراقي، وفي أن العراق وقد قبل قرارات مجلس الأمن وأكد التزامه بتنفيذها فإن دولنا العربية تحرص على عدم تعريض العراق لأي عمل عسكري جديد طالما ظل ملتزما بالشرعية الدولية وقراراتها، كما أننا نؤكد حرص دولنا وإجماعها على صيانة سيادة العراق واستقلاله ووحدة ترابه الوطني، وأعلنت أن على العراق العمل في الإفراج عن الأسرى الكويتيين وغيرهم في أسرع وقت ممكن وتسليمهم إلى دولة الكويت والدول الأخرى التي ينتمون إليها، وأكدت أمام المجلس أن كلا من الحكومتين العراقية والكويتية قد وافقتا أخيرا على استقبال مبعوث شخصي من الأمين العام لإنهاء هذا الموضوع في إطار عربي وفي أسرع وقت ممكن، وسارعت بإيفاد وفد من الأمانة العامة للجامعة برئاسة مستشار الأمين العام السيد عبد الله آدم بالتوجه إلى العراق في الفترة من ٢٦/٩-١٦/ ١٠/ ١٩٩١، حيث قام بزيارات ميدانية لعدة محافظات وأجرى لقاءات مع المسئولين العراقيين وممثلي الصليب الأحمر الدولي، وبعض المعنيين من الكويتيين والعراقيين حول موضوع الأسرى والمفقودين الكويتيين وغيرهم، كما قمت بإجراء اتصالات مباشرة مع الحكومتين الكويتية والعراقية لاستقبال مبعوث خاص للأمين العام لإيجاد حل سريع لهذا الموضوع الإنساني.

وشجعني على ذلك أنني التقيت على هامش اجتماع مؤتمر قمة عدم الانحياز الذي انعقد في جاكرتا في الأول من سبتمبر عام ١٩٩٢ بالسيد طه ياسين رمضان

نائب رئيس الجمهورية العراقية ، وكان حاضرا معه الدكتور سعدون حمادي ، وطرحت عليه أن الكويت قد وافقت على الشخصية العربية المرموقة التي رشحتها للتعامل مع مسألة الأسرى والمفقودين الكويتيين في العراق، وهو السيد رشيد إدريس مندوب تونس الأسبق لدى الأمم المتحدة ، والمشهود له بالكفاءة والجدية وله جهوده ومداخلاته في مجال حقوق الإنسان، ووافق السيد طه ياسين رمضان مشيرا إلى أنه طالما يتمتع بثقة الأمين العام فإن العراق يقبله وطلبت منه أن تتاح له الفرصة لمقابلة الرئيس العراقي فتعهد بأن يستقبله الرئيس صدام حسين، ولكن لدهشتي لم يحدث ذلك بالرغم من تواجد السيد رشيد إدريس في بغداد، الأمر الذي أفشل مهمته منذ البداية ووصلت إلى طريق مسدود ، خاصة وأن السيد محمد سعيد الصحاف كان قد أعلن في اجتماع الدورة العادية بمجلس الجامعة العربية في ١٨/ ٤/ ١٩٩٢ ، أن هذا الموضوع يتم بحثه من خلال الصليب الأحمر الدولي ، وأنه يمكن إحاطة الجامعة العربية بما يدور في اجتماعات هذه اللجنة ، ثم عاد فيما بعد ورفض التعامل مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر بدعوى وجود الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا فيها ، ثم جاءت مبادرتي للمصالحة القومية العربية في الثاني والعشرين من شهر مارس عام ١٩٩٣ ، والتي رفعتها إلى أصحاب الجلالة والفخامة ملوك ورؤساء وأمراء الدول العربية بمناسبة الذكرى الثامنة والأربعين لإنشاء جامعة الدول العربية ، والتي ضمنتها ما يختلج في ضميري وفكري من خواطر ، تضاف إلى معالجة الوضع العربي الراهن والسبل الكفيلة بإعادة التضامن العربي إلى سابق عهده ، وتنقية الأجواء العربية وإعادة الثقة وبناء أسس المصالحة القومية ، وأكدت على أن المصالحة القومية تتطلب :

أولاً : إعلاء مبدأ احترام استقلال دولنا وسلامة أراضيها وسيادتها على ثرواتها وعدم التدخل في شئونها الداخلية .

ثانيًا : إخضاع أسباب أزمة الخليج بمختلف مراحلها ونتائجها للتصفية بتنفيذ قرارات الشرعية العربية والدولية تمهيدا لطي ملف هذه الأزمة وإخراجه من دائرة الهموم العربية .

ثالثًا : البدء بإقامة بنية الأمن القومي ومدها بالإمكانات التي تؤهلها لأداء

واجبها بفاعلية وقدرة حتى يتحقق الاستقرار والأمن بالقدرات الذاتية للأمة وحتى يحمل الأمن معانيه ليكون عربيا خالصا.

رابعًا : وضع الضمانات وتحديد الالتزامات التي تجعل ما جرى في صيف عام ١٩٩٠ حدثا خطيراً وغير مسبوق في تاريخ العلاقات العربية / العربية لا يجوز أن يتكرر أبداً ، وذلك بأن نوفر للجامعة العربية الوسائل اللازمة لحل النزاعات العربية / العربية وديا وبالطرق والوسائل السلمية ، كما نوفر للجامعة أيضًا الوسائل لممارسة الدبلوماسية الوقائية بشكل فوري وفعال بغية احتواء أية أزمات ومعالجتها بحزم وحسم.

وقد بُذلت جهود عربية مكثفة من أجل العمل على إيجاد حل لهذه الأزمة المعقدة التي ما زلنا نعاني من تداعياتها حتى اليوم، ورغبة في الخروج من هذا النفق المظلم دعوت في الرابع والعشرين من يناير عام ١٩٩٩ إلى عقد اجتماع تشاوري لوزراء خارجية الدول العربية لبحث الأزمة العراقية من كافة جوانبها، وكان هذا الاجتماع انطلاقة جدية نحو تحرك عربي فاعل يهدف إلى إزالة التراكمات والتداعيات التي تعيق الإرادة العربية المشتركة عن بلوغ أهدافها ومراميها ، وتم التوصل في هذا الاجتماع الذي انسحب للأسف منه وزير الخارجية العراقي السيد / محمد سعيد الصحاف قبل انتهائه إلى بلورة موقف عربي من أجل رفع المعاناة عن الشعب العراقي، ووضع حد لتدمير قدراته الوطنية، وتم تشكيل لجنة متابعة للتحرك العربي في هذا الاتجاه من سوريا ، السعودية والإمارات ، مصر والأردن، وتونس والبحرين والأمين العام لجامعة الدول العربية ، كما عبر وزراء الخارجية العرب في البيان الصادر عن هذا الاجتماع يوم ٢٤/ ١/ ١٩٩٩ عن عميق انزعاجهم وقلقهم لاستخدام الخيار العسكري ضد العراق، وما ترتب عليه من وقوع ضحايا أبرياء من أبناء الشعب العراقي الشقيق ، وطالبوا باعتماد الحل الدبلوماسي في تنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة. ولكن العراق من خلال مبعوث الرئيس صدام حسين وهو الدكتور نبيل نجم وكيل وزارة الخارجية العراقية، أكد خلال استقبالي له يوم ٤/ ٢/ ١٩٩٩ أن العراق غير معني بهذه اللجنة لأنه لم يشترك في تشكيلها أو تحديد المهام الخاصة بها، وقد أوضحت هذا في رسالة مني إلى الرئيس صدام حسين بتاريخ ٢٨/ ٢/ ١٩٩٩.

ولقد سبق أن أكدت في بيان صادر عني وأنا في زيارة رسمية للفاتيكان يوم ١٥/ ١٢/ ١٩٩٨ ، وفور علمي بوقوع عدوان بريطاني أمريكي على العراق في السادس عشر من ديسمبر عام ١٩٩٨ ، أن سارعت بإصدار بيان صباح يوم ١٧ ديسمبر عام ١٩٩٨ اعتبرت فيه أن هذا القصف جاء بناء على التقرير السلبي الذي قدمه كبير المفتشين الدوليين ريتشارد بتلر ، الذي وضح منذ تكليفه برئاسته لجنة الأمم المتحدة للتفتيش عن الأسلحة الكيماوية العراقية ، أنه يتحرش بالعراق كما أدنت القصف الأمريكي البريطاني للعراق مؤكدا على أن ما قامت به الولايات المتحدة من عدوان على العراق يوضح مدى سياسة الكيل بمكيالين ، وطالبت بالوقف الفوري لكل الأعمال العسكرية التي تزيد الموقف تعقيدا وتهدد الأمن والاستقرار في المنطقة ، ودعوت إلى اعتماد النهج الدبلوماسي لحل المشاكل ، واستئناف التعاون بين العراق والأمم المتحدة ، ولقد أوضحت للسيد محمد سعيد الصحاف في اللقاءات المتعددة معه ، ضرورة الوضوح والمكاشفة في التعامل مع الأمم المتحدة وإلا فقد العراق مصداقيته ، وأكدت على ضرورة التزام العراق بتنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة بأزمة الخليج خاصة وأن العراق أعلن عن قبوله والتزامه بهذه القرارات ، وأوضحت أن إجلاء مصير الأسرى والمفقودين الكويتيين وغيرهم يعد خطوة رئيسية نحو رفع المعاناة عن الشعب العراقي ، كما أثرت هذه المسألة مع الرئيس صدام حسين في أثناء لقائي معه في الرابع من فبراير عام ١٩٩٨ بناء على تكليف من الرئيس حسني مبارك رئيس القمة العربية آنذاك بالسفر إلى بغداد لبحث التعاون بين الأمم المتحدة والعراق وأكد لي الرئيس صدام حسين أنه لا يوجد لدى العراق أسرى كويتيين ، وإنما هناك مفقودين من الجانبين وأن العراق يحتجز مسجونين عرب ، وأمر بالإفراج عن حوالي ٨٠٠ سجين ، هذه الخطوة من الرئيس العراقي كانت مفاجأة سارة بالنسبة لي .

لقد كانت محادثاتي في بغداد مهمة وخطيرة ، وتناولت مختلف جوانب الأزمة والزيارة في ذاتها ، كانت تعبيرا عن وجهة نظر القمة العربية ، ورسالة إلى العالم مفادها أن الدول العربية تتمسك بتنفيذ قرارات مجلس الأمن ورفض العمل العسكري وتأكيد ضرورة تسوية الخلاف بالوسائل السلمية ، وهو ما تضمنه الاتفاق الذي وقعه كوفي عنان الأمين العام للأمم المتحدة في بغداد ولم تتوقف جهودي

وجهود الجامعة العربية عن المساهمة في إيجاد حل للأزمة بين العراق والأمم المتحدة . . بالعكس فقد أعلنت منذ اليوم الأول لاندلاع الأزمة عن رفضنا التام لاستخدام الحل العسكري، وأكدت أن استخدام الحل العسكري لن يزيد المشكلة إلا تعقيداً، كما أجريت اتصالا مع الأمين العام للأمم المتحدة فور عودتي من بغداد، وأكدت له رفض الدول العربية للعمل العسكري، وعرضت نتائج زيارتي لبغداد، واقترحت عليه السفر إلى العراق، لكن عنان كان متخوفا من أن تكلل مهمته بالفشل على غرار التجربة التي خاصها الأمين العام السابق للمنظمة الدولية خافيير بيريز دي كويلار، لكني قلت له أن الظروف اختلفت . ونجح عنان في مهمته إلى بغداد والطريقة التي أدار بها المفاوضات كانت محل تقدير، والدليل على ذلك الاتفاق الذي تم التوصل إليه وحظى بتأييد المجتمع الدولي وأؤكد أن عنان ما كان ليتحرك لولا الضغط العربي الرافض لضرب العراق عسكريا وأنه ما كان سينجح لولا هذا التحرك العربي . ولقد أكد ذلك كوفي عنان في مقابلة له مع تليفزيون B.B.C. ، حيث أعلن أن الرئيس حسني مبارك لعب دورا رئيسيا في إقناع العراق بالالتزام بقرارات مجلس الأمن وإنقاذ الشعب العراقي من كارثة .

كما عقدت بعد عودتي من بغداد سلسلة من الاجتماعات المكثفة بدأت مع الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي عز الدين العراقي، وأصدرنا في ختام اللقاء بيانا رفضنا فيه كل المحاولات الرامية إلى انتهاك سيادة العراق الإقليمية، مؤكدين أن اللجوء إلى القوة سيزيد الأزمة تعقيدا ويعرض المنطقة لمخاطر جسيمة .

وكانت هناك كذلك اتصالات مستمرة مع روسيا وفرنسا والأمم المتحدة، وبصفة خاصة كوفي عنان السكرتير العام للأمم المتحدة الذي اتصلت به هاتفيا أكثر من مرة .

لقد كانت لفتة الرئيس صدام حسين بالإفراج عن المسجونين العرب كما سبق أن أوضحت مفاجأة سارة بالنسبة لي، الأمر الذي دفعني إلى الكتابة إليه، فبعثت برسالة إليه في السادس والعشرين من يناير عام ١٩٩٩ ، أكدت فيها على ضرورة الابتعاد عن أسلوب الاتهامات المتبادلة والحملات الإعلامية المتصاعدة والتي لن يستفيد منها سوى أعدائنا ولن تخدم قضايانا، بل ستؤدي إلى إجهاض محاولاتنا لإيجاد المناخ المناسب لتحقيق المصالحة العربية / العربية وهذا نص الرسالة :

٢٦ يناير ١٩٩٩

فخامة الرئيس صدام حسين

رئيس جمهورية العراق

تحية طيبة وبعد ،

لقد حرصت أن أتوجه إلى فخامتكم عقب انتهاء الاجتماع التشاوري لوزراء الخارجية العرب يوم ٢٤/ ١/ ١٩٩٩ لأضع أمام فخامتكم النقاط الإيجابية التي تضمنها البيان النهائي الصادر عن هذا الاجتماع ، آملا أن تحظى باهتمامكم وعنايتكم لتعزيز جهودنا المشتركة الهادفة إلى الإسراع في رفع العقوبات الاقتصادية المفروضة على العراق .

ولاشك أن فخامتكم على اطلاع بالجهود الحثيثة التي نبذلها على المستوى العربي والإقليمي والدولي من أجل الوصول إلى هذا الهدف النبيل ، وأننا لم نتوان لحظة واحدة في الإفصاح عن موقفنا بإدانة العدوان الأمريكي البريطاني على العراق مساء الأربعاء ١٦/ ١٢/ ١٩٩٨ ، ولقد أبرزنا هذا الموقف بشكل علني ، كما أعربنا عنه في تحركنا الدبلوماسي على كافة المستويات وفي اللقاءات التي أجريناها ، وهو موقف نابع عن قناعتنا الشخصية ومنسجم مع موقفنا القومي على رأس الأمانة العامة لجامعة الدول العربية .

وإيمانًا منا بأنه لاينبغي أن نقف عاجزين أمام ما يتعرض له العراق الشقيق من تهديد لسلامته وأمنه الوطني ، والحرص على بناء العلاقات العربية على أسس سليمة ومستقرة ، ومعالجة الشروخ في كيان الأمة ، فإنه من هذا المنطلق جاءت دعوتي إلى الاجتماع الوزاري التشاوري من أجل بلورة موقف عربي موحد للتعامل مع هذه التطورات ، وتصفية التداعيات والتراكمات التي يعاني منها الوضع العربي العام ، وذلك في إطار من الشفافية التامة ، والمصارحة الكاملة ، بغية معالجة أخطاء الماضي والأمة بالحوار الهادئ والأسلوب الموضوعي .

ولقد حرصت على إنجاح هذا الاجتماع والخروج منه بنتائج إيجابية لفائدة العراق، وبما يؤدي إلى رفع الحصار عنه، وفي نفس الوقت مراعاة المصلحة العربية المشتركة.

وأعتقد أننا اقتربنا كثيرا من هذا الهدف، وأود في هذا الصدد أن أتوقف عند بعض الفقرات التي تضمنها البيان وهي :

١ ـ المطالبة بعدم تكرار العمل العسكري ضد العراق، واعتماد الحل الدبلوماسي في تنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، ووقوف الدول العربية ضد أي مساس بسيادة والعراق على ترابه الوطني وسلامته الإقليمية ووحدته الوطنية، وضد التدخل الأجنبي في شئونه الداخلية ومطالبة المجتمع الدولي باحترام ذلك.

٢ ـ إنشاء الية عربية للتحرك العملي مع الأمم المتحدة، بغية رفع العقوبات الاقتصادية عن العراق، والمطالبة بإعادة بناء العلاقة بين الأمم المتحدة والحكومة العراقية، وبما يضمن تنفيذ قرارات مجلس الأمن بصورة سليمة وموضوعية، وبما يؤدي إلى رفع العقوبات المفروضة على العراق، وفق برنامج زمني محدد، ومتزامن مع تحقيق الردع الشامل، والتنسيق مع المبادرات الإيجابية المطروحة على مجلس الأمن من قبل الدول الدائمة العضوية فيه، ورغم أن تشكيل هذه اللجنة لم تتضمن عضوية العراق بها، إلا أنه من خلال التنسيق والاتصال مع الحكومة العراقية يمكن التوصل إلى صيغة تمكن من العمل على رفع العقوبات المفروضة على العراق.

٣ ـ رفض سياسة المعايير المزدوجة فيما يتعلق بتنفيذ قرارات الشرعية الدولية وبخاصة فيما يتعلق بإسرائيل.

وقد تكون هناك بعض السلبيات من وجهة نظر العراق تجاه بعض الفقرات التي تضمنها مشروع البيان. . إلا أننا كنا نود ألا ينسحب الوفد العراقي من الاجتماع ليواصل مساهماته معنا في صياغة مشروع البيان النهائي الذي تم تعديل الفقرات التي كانت مثار اعتراضه، ولقد أوضحت هذا الأمر أثناء لقائي مع معالي السيد محمد سعيد الصحاف يوم السبت ٢٣/ ١/ ١٩٩٩ وقبل الاجتماع.

فخامة الرئيس

إننا إذ نعبر عن ألمنا لما يقاسيه العراق من معاناة ، ومن تدمير لقدراته الوطنية والتي نحن في أمس الحاجة إليها . . فإننا نؤكد لكم التزامنا التام بمواصلة العمل من أجل المساهمة في رفع المعاناة عنه، والوقوف ضد استمرار الحصار المفروض عليه، وضد استخدام القوة العسكرية، وفي هذا الإطار فقد أصدرت اليوم بيانا عبرت فيه عن إدانتنا الكاملة للعدوان الأمريكي على مدينة البصرة .

ولاشك أن فخامتكم تشاركونني الرأي في أن الابتعاد عن أسلوب الاتهامات المتبادلة والحملات الإعلامية المتصاعدة لايستفيد منها سوى أعدائنا، ولن تخدم قضايانا ، بل ستؤدي إلى إجهاض ما أنجزناه على طريق إيجاد المناخ المناسب لتحقيق المصالحة القومية العربية .

فخامة الرئيس

إنني آمل أن يحظى خطابي هذا باهتمامكم وعنايتكم من أجل الدفع بجهودنا المشتركة والإسراع في تسوية المشاكل التي خلفتها أزمة الخليج في إطار الوفاء بالالتزامات القومية، وتنفيذ قرارات الشرعية الدولية التي قبل بها العراق، حتى نتمكن من الإسراع في إنهاء الحصار، واستعادة الثقة بين الأشقاء، ورأب الصدع، وتحقيق التضامن بين أعضاء الأسرة العربية الواحدة .

وتفضلوا فخامة الرئيس أسمى آيات التقدير والاحترام .

دكتور أحمد عصمت عبد المجيد

الأمين العام لجامعة الدول العربية

وقد تلقيت من الرئيس صدام حسين ردا مؤرخا في أول فبراير عام ١٩٩٩ حمله مبعوثه الدكتور نبيل نجم وكيل وزارة الخارجية العراقية الذي استقبلته في الرابع من فبراير عام ١٩٩٩ ، وهذا نصه :

سيادة عصمت عبد المجيد

الأمين العام لجامعة الدول العربية

القاهرة

أطلعت على رسالتكم المؤرخة في ٢٦ كانون الثاني/ يناير / ١٩٩٩، وأود أن أعبر عن التقدير لهذه المبادرة.

وحول ما جاء في رسالتكم بشأن نتائج اجتماع وزراء الخارجية العرب، الذي انعقد في القاهرة يوم ٢٤/ ١/ ١٩٩٩، أود بيان التالي :

١) إن سيادة الأخ الرئيس علي عبد الله صالح، رئيس جمهورية اليمن، دعا إلى عقد قمة عربية بعد العدوان الأمريكي ـ البريطاني، وقد دعوتم إلى اجتماع تشاوري لوزراء الخارجية العرب، من أجل التحضير لاجتماع القمة، لذلك، من المفترض أن يكون الموضوع الرئيس في الاجتماع التشاوري. . ومن بعده القمة، هو العدوان الذي وقع على العراق، إضافة إلى معالجة الأوضاع والتحديات التي تتعرض لها الأمة العربية. .

وكما هو واضح، لم يرتكب هذا العدوان تحت غطاء نزاع ما بين العراق ودولة، أو دول عربية أخرى. . وإنما ارتكب بشكل منفرد. . وتحت أغطية واهية، لم يقبل بها مجلس الأمن نفسه. . لذلك، فإن حشر موضوعات أخرى في جدول أعمال الاجتماع، وما انعكس منها على البيان الختامي، كان في حد ذاته اتجاها يقصد منه «تغيير الموضوع الرئيسي»، وتخفيف رد الفعل الواجب قوميا عليه، وبالتالي تشويش الموقف عربيا ودوليا. . وهذا في حد ذاته اتجاه سلبي. . ومما أكد هذا الاتجاه السلبي الاجتماعات التي عقدتها دول عربية معينة، قررت ـ دون تخويل من أحد ـ التحضير للاجتماع التشاوري، بل أعدت مسبقا مشروع بيان ليصدر عن هذا الاجتماع، وهذا كما تعلمون سلوك مخالف لقواعد العمل في الجامعة العربية. . وهو سلوك يثير الريبة بحد ذاته.

إن إدانة العدوان، الذي يقع على أي قطر عربي، ينبغي ألا يرتبط بموقف هذه الدولة أو تلك من حكومة القطر الذي يتعرض للعدوان، وأن اتخاذ موقف واضح تجاه العدوان الواقع على العراق حق للعراق، وواجب على جامعة الدول العربية

في آن واحد، يتأسسان على المبادئ والقيم، ومضامين المواثيق وقواعد العمل النافذة، التي ينتظم العمل العربي المشترك بموجبها

إن العراق كان يدين العدوان الذي يقع على أي قطر عربي بصورة ثابتة، بصرف النظر عن موقفه من النظام الحاكم في ذلك القطر. لأن هذا من المسلمات الواضحة التي يفترض أن ينطلق منها أي موقف عربي، وخاصة في إطار الجامعة العربية، إذا أريد لهذه المؤسسة أن تلعب دورا موثوقا به ومؤثرا في المحيط العربي، حاضرا ومستقبلا.

وتطبيقا لهذا المبدأ، أورد الأمثلة التالية عن مواقف العراق:

أ) وقف العراق إلى جانب مصر في معركتها ضد العدوان والاحتلال الصهيوني عام ١٩٧٣ سياسيا وعسكريا من خلال المشاركة بالطيران، دون أن يضع في الحسبان الموقف من حكومة مصر حينذاك

ب) ووقف العراق أيضًا إلى جانب سوريا في عام ١٩٧٣ في معركتها ضد العدوان الصهيوني، بإرسال قواته للقتال جنبا إلى جنب مع الجيش السوري، مع ما هو معروف حينذاك عن العلاقات بين الحكومتين السورية والعراقية.

ج) عندما وقع العدوان الأمريكي على ليبيا عام ١٩٨٦، أدان العراق ذلك العدوان، برغم أن ليبيا كانت متحالفة مع إيران في حربها ضد العراق.

د) عندما أطلقت تركيا مؤخرًا تهديدات ضد سورية، أدان العراق هذه التهديدات، وعبر عن تضامنه مع سوريا، برغم ظروف العلاقات المعقدة مع تركيا.

إن التذرع بالخلافات بين الدول العربية ـ مهما كانت ـ للتنصل من واجب إدانة العدوان على العراق، موقف غير مبدئي.. وغير مقبول.

٢) إن الإيجابيات التي تضمنها البيان، والتي أشرتم إليها في رسالتكم، هي في حدها الأدنى، وكأن الذين اجتمعوا وأصدروها مراقبين من بعيد لأحداث تقع في عالم آخر. إن هذه اللغة تتعارض مع مبدأ أساسي من مبادئ الأمن القومي العربي، التي تؤكد على أن العدوان على أي قطر عربي، عدوان على الأمة العربية كلها.

ومن الغريب أن يتجاهل البيان أيضًا الجانب المناقض لـ «الشرعية الدولية» في ارتكاب العدوان الأمريكي ـ البريطاني على العراق . . في الوقت الذي يطالب فيه العراق بالالتزام بالشرعية الدولية !! .

ومن الناحية العملية ، لم يكن لهذا البيان أي أثر على سلوك أمريكا وبريطانيا تجاه العراق ، فلقد رحبتا بالبيان وواصلتا العدوان على العراق .

٣) إن حشر موضوع الكويت في مداولات الاجتماع وانعكاسه على البيان ، أمر يثير الريبة ، ويعكس النوايا السلبية المبيتة ، وبالتالي النتائج التي أسفر عنها الاجتماع ، ومن الغريب أن يتضمن البيان اتهاما للعراق بأنه يستفز جيرانه ، واستنادا إلى هذا الاتهام الباطل ، يطلب البيان من العراق (عدم انتهاج سياسات تستهدف استفزاز جيرانه) ، وكأن كل جيران العراق يشتركون في موقف واحد من هذه المسألة المفتعلة . .

أما موضوع التطمين ، وفق القواعد الثابتة عربيا ودوليا ، فيجب أن يتم على أساس التكافؤ والتعامل بالمثل . . إذ لا يجوز أن يطلب من طرف واحد فقط ما لايطلب من الطرف الآخر . . فلماذا لم يطلب الاجتماع من الكويت والسعودية ما طلب من العراق ، خاصة أن هناك حقائق معروفة لا يمكن إنكارها وتجاوزها؟ فقد استخدمت بريطانيا قاعدتها العسكرية في الكويت : (قاعدة علي السالم) ، لشن العدوان على العراق . . وأعلن المسئولون الأمريكان أنهم تلقوا مساعدات مهمة من (أصدقائهم) في المنطقة ، فيما أسموه عملية «ثعلب الصحراء» ، وتحدثوا علنا عن تقاسم التكاليف . . كما أن الطائرات التي تفرض الحظر الجوي على العراق ، وتمارس العدوان عليه ، ومن ذلك العدوان على البصرة الذي عبرتم عن (الأسف والقلق) لوقوعه ، كما جاء في تصريحاتكم التي أطلعنا عليها ، تنطلق يوميا من قواعد في الكويت والسعودية . .

إن التغاضي عن هذه الحقائق والوقائع ، والتركيز على العراق فقط والطلب منه ما لا يطلب من الآخرين ، هو موقف أقل ما يقال فيه أنه منحاز ، وأن ما جاء في البيان في هذا الصدد ينسجم في الواقع مع الموقف الأمريكي الذي يستخدم هذا المنطق المزور لتبرير عدوانه على العراق .

٤) إن اجتماع وزراء الخارجية إنما هو لغرض التشاور والتحضير لعقد قمة عربية وفق مقترح الأخ رئيس جمهورية اليمن، غير أن هذا الاجتماع تحول إلى حالة أخرى غير مسبوقة، حيث جرى فيه اقتراح وتبني آليات محددة، تفضي إلى ترتيب التزامات عملية محددة، دولية وإقليمية، على عضو مؤسس في جامعة الدول العربية وذلك قبل انعقاد القمة، وهذا التصرف ليس له سابقة في سجل جامعة الدول العربية، إذ أن سجل الجامعة يشير بوضوح إلى حالات تتعلق بالقضية الفلسطينية مثلا، كان التذاكر حولها والتعامل معها يجري من خلال الحوار البناء مع منظمة التحرير الفلسطينية أولا، وكانت منظمة التحرير الفلسطينية أهم عضو في اللجان التي تتدارس أي فكرة وأي تدبير مهما كان، عندما يتعلق أي منهما بفلسطين، ويستمع الآخرون إلى رأيها أولا، كنوع من الاحترام لتضحياتها، ولأنها صاحبة القضية، ميدانيا وأساسا، رغم أن كثيرا من العرب قاتلت جيوشهم من أجل فلسطين، لذلك كيف نفسر أن تشكل الجامعة العربية لجنة عربية بهدف رفع (العقوبات الاقتصادية) عن العراق، دون مشاركة العراق فيها؟. وكيف توافقون، سيادة الأمين العام على مثل هذا الترتيب المخالف لقواعد العمل في الجامعة، والسوابق المماثلة التالية؟

في ١٤/ أذار/ مارس/ من عام ١٩٨٤ شكلت لجنة «سباعية» في إطار الجامعة العربية للتضامن مع العراق خلال الحرب مع إيران، وكان العراق عضوا فيها. وفي ٢٤/ كانون الثاني/ يناير/ من عام ١٩٨٨، شكلت لجنة لمناصرة القضية الفلسطينية، وكانت فلسطين عضوا فيها.. فتحت أي ذريعة اتخذ القرار باستبعاد العراق من لجنة هدفها رفع (العقوبات الاقتصادية) عنه؟ ولماذا يقتصر التأكيد على (العقوبات الاقتصادية) وتغفل أشكال الحصار الأخرى؟

إن المقدمات التي سبقت الاجتماع التشاوري، والنتائج التي أسفر عنها، تسوّغ الموقف الذي اتخذه وفد العراق، برئاسة وزير الخارجية، بالانسحاب من الاجتماع، إذ لم يكن أمام وفدنا إزاء كل هذا الذي حصل، غير التعبير عن الاحتجاج.

سيادة الأمين العام..

إذا أردنا التحدث عن الأمن العربي . . وعن «التداعيات والتراكمات التي يعاني منها الوضع العربي العام . . بهدف معالجة أخطاء الماضي والأمة بالحوار الهادئ والأسلوب الموضوعي . . والإسراع في تسوية المشاكل التي خلفتها أزمة الخليج في إطار الوفاء بالالتزامات القومية إلخ» كما جاء في رسالتكم . . فإني أبلغكم بأن العراق مستعد لحضور اجتماع عربي سواء على مستوى القمة أو على أي مستوى مسئول آخر لبحث كل هذه الأمور بأسلوب موضوعي وشفاف وعلى أساس الصراحة والعدالة وبدون تمييز . . وإنني آمل أن يتم ذلك ، كما أرى أن يتم تأجيل أعمال اللجنة التي شكلت في الاجتماع التشاوري لحين عقد هذا الاجتماع ، لكي نخرج بعد الاجتماع بموقف عربي موحد حقيقي . . لا يثير ريبة أحد .

سيادة الأمين العام..

إن المبادئ التي يتمسك بها العراق ويعلنها الآن ، ليست جديدة ، وليست انعكاسا للظرف الراهن . . إنها مبادئ نادى بها العراق منذ أمد طويل ودعا إليها بإخلاص وموضوعية . . وأبيّن هنا مثلين على ذلك من بين أمثلة عديدة شهدتها الحقبة السابقة :

١) في شباط ١٩٨٠ ، أعلنت وثيقة سميت بـ (الإعلان القومي) ـ أرفق لكم نسخة منها ـ ثبتنا فيه مبادئ لتكون ميثاقا لتنظيم العلاقات بين الأقطار العربية ، ومن ذلك رفض وجود الجيوش الأجنبية في الوطن العربي ، وتحريم استخدام القوة من أي دولة عربية ضد دولة عربية أخرى .

إن العراق مستعد لمناقشة هذه الوثيقة ، وأية وثيقة أخرى متوازنة ، وبذات الاتجاه ، يكون هدفها وضع العرب على مسار أفضل مع الأقطار العربية الأخرى ، وفي إطار الجامعة العربية ، وإغنائها بالحوار الموضوعي من أجل الوصول إلى أفضل صيغة للاتفاق بشأنها ، والالتزام بها في العلاقات العربية .

٢) في عام ١٩٨٩ ، دعا العراق الدول العربية وخاصة المجاورة له إلى توقيع اتفاقية عدم اعتداء، وتحريم استخدام القوة، وعدم التدخل في الشئون الداخلية . . وقد وقع هذه الاتفاقية مع السعودية (أرفق لكم نسخة من الاتفاقية) وعرضها على دول أخرى، ومنها الكويت التي تملصت من التوقيع عليها .

فإذا أردنا فعلا وبصدق أن نفتح صفحة جديدة في العلاقات العربية، وأن نخرج بموقف موحد إزاء قضية العدوان والحصار على العراق، وكل القضايا العربية الأخرى، فعلينا أن نسعى إلى ذلك بأسلوب مباشر، صادق وموضوعي . وعن طريق الحوار البناء الذي يستند إلى الحقائق والوقائع . . ويتطلع إلى المستقبل أكثر مما يرتهن للماضي، ودون إغفال دروس الماضي .

مع التقدير .

صدام حسين

رئيس جمهورية العراق

بغداد في ١ / شباط ــ فبراير / ١٩٩٩

وكتبت رسالة ثانية إلى الرئيس العراقي بتاريخ ٢٨/ ٢/ ١٩٩٩ ، أوضحت فيها أهمية إعادة ترميم جسور الثقة بين بغداد والعواصم العربية وعواصم الخليج العربي بالذات، وأعربت عن الأمل أن يكون اجتماع مجلس الجامعة يوم ١٧ مارس عام ١٩٩٩ ، والفرصة المواتية التي قد يجد العراق ما يساعده على استعادة مشاركته بفعالية مع محيطه العربي، وذلك باعتبار أن الجامعة العربية هي المكان الذي لاتناصر فيه طرفا ضد طرف آخر أو تعادي هذا على حساب ذاك، واقترحت تحركا إيجابيا من قبل العراق تجاه موضوع الكويت وهذا نصها :

القاهرة في ٢٨ فبراير ١٩٩٩

فخامة الرئيس صدام حسين

رئيس جمهورية العراق

تحية طيبة وبعد ،

كنت قد تسلمت شاكرا ومقدرا رسالتكم المؤرخة أول فبراير ١٩٩٩ ، والتي حملها إلى مبعوثكم السيد السفير الدكتور نبيل نجم وكيل وزارة الخارجية لدى استقبالي له يوم ٤ فبراير الماضي بمقر الجامعة العربية بالقاهرة .

وأعود فأكتب لفخامتكم ، وللمرة الثانية منذ الاجتماع التشاوري للسادة وزراء الخارجية العرب في ٢٤ يناير الماضي ، وبعد أن شهدت هذه الفترة الزمنية القصيرة مؤشرات وأحداث أعرضها بإيجاز على النحو التالي :

- رحلة العمل التي قمت بها إلى بعض الدول العربية ، (الكويت والسودان والمغرب) واجتماعات عقدتها مع عدد من كبار القادة والمسئولين العرب .
- الزيارات التي قام بها مؤخرا الأخ محمد سعيد الصحاف وزير خارجية العراق إلى بعض العواصم العربية ، وما صدر عن هذه الزيارات من تصريحات وبيانات لاشك لها دلالتها .
- ما نشر نقلا عن كبار المسئولين العراقيين ، وعلى رأسهم السيد طه ياسين رمضان نائب رئيس الجمهورية يوم ١٦ فبراير ١٩٩٩ ، عندما أوضح في لقاء تليفزيوني نقلته وكالات الأنباء «أن العراق وفي إطار موقعه المبدئي الذي يعبر عن روح الأمة ، يؤمن بأن الحوار هو الطريق السليم مهما كانت الخلافات بين الأقطار العربية ، وأن التحرك الدبلوماسي العراقي باتجاه الأقطار العربية يعبر عن حرص العراق وقيادته التاريخية في حماية مصالح الأمة ومسيرة العمل العربي المشترك. . . . . إلخ .
- ثم ما تضمنته رسالة فخامتكم المؤرخة أول فبراير حول «استعداد العراق لحضور اجتماع عربي على أي مستوى مسئول لبحث التداعيات والتراكمات التي يعاني منها الوضع العربي العام بأسلوب موضوعي وشفاف . . . . إلخ .

- هذا فضلا عن أحكام وروح الميثاق القومي الذي بعثتم به رفق رسالتكم المشار إليها.

لقد شكل ما تقدم سواء في نصوصه أو من خلال معانيه دافعا قويا لأن أعرض :

- من منطلق عروبتي . . وقناعتي وليس فقط من موقعي كأمين عام للجامعة العربية.
- ومن منطلق البحث عن أسرع وأفضل السبل لمعالجة الوضع العربي الحالي،
- ومن منطلق الحرص على صيانة العراق ومقدراته كبلد عربي يجب أن يحافظ على علاقاته مع مختلف الدول العربية كرصيد داعم لأمته.

فقد أصبح من الأهمية القصوى إعادة ترميم جسور الثقة والأخوة بين بغداد والعواصم العربية وعواصم الخليج العربي بالذات . . التي افتقدناها منذ أزمة الخليج عام ١٩٩٠.

فخامة الرئيس

أعلم، ويعلم الجميع، أن تحقيق هذا الهدف ـ الذي أرى أنه يلوح الآن في الأفق ـ يستلزم الوصول إليه وتناوله اتخاذ مواقف تتطلب الجسارة في الطرح، والمصداقية الخالصة في الأداء، والشفافية العالية في التعامل.

وفي تقديري . . أن أسلوب التدرج . . هو الأسلوب الأمثل في هذه الحالة.

وفي هذا الإطار قد يكون اجتماع مجلس الجامعة يوم ١٧ مارس القادم هو الخطوة الأولى . . والفرصة المواتية التي قد يجد فيها العراق ما يساعده على استعادة مشاركته ـ بفعالية ـ مع محيطه العربي، وذلك باعتبار أن الجامعة العربية هي المكان الذي لا تناصر فيه طرفا ضد آخر، أو تعادي هذا على حساب ذاك.

ومن هذا المنظور أقترح تحركا إيجابيا وفعالا من قبل العراق تجاه موضوع الأسرى والمفقودين الكويتيين في اجتماع مجلس الجامعة القادم.

إن ما لمسته خلال زيارتي الأخيرة للكويت يدفعني إلى أن أوضح وبجلاء، أن تحقيق نتائج ملموسة في هذا الموضوع سيكون له أكبر الأثر في اختراق الجمود الحالي في علاقات العراق بجيرانه من دول الخليج . . فضلا عن أنها ستكون خطوة يمكن أن نبني عليها الكثير بالنسبة لمجالات أخرى لمزيد من الانفراج العراقي العربي.

فخامة الرئيس

إذا ما لقى اقتراحي هذا قبولا لدى القيادة العراقية، فإنني على أتم الاستعداد للتحرك فورا مع العواصم العربية المعنية لتهيئة الجو المناسب للتحرك المنشود خلال احتماع مجلس الجامعة يوم ١٧ مارس القادم.

ورغم قصر الفترة المتبقية حتى اجتماع المجلس، إلا أن إعمال الحوار المكثف بيننا خلال هذه الفترة سيعود دون شك بالفائدة المرجوة على ما يمكن أن نتوصل إليه من نتائج في اجتماعات المجلس.

أعود فأكرر في نهاية رسالتي ما سق أن ذكرته في بدايتها حول أن المؤشرات وما لمسته شخصيا خلال الفترة الزمنية القليلة الماضية، هو الذي دفعني إلى معاودة الكتابة لفخامتكم، وأعتقد أنه ما زالت هناك فرصة سانحة ـ لكي نشرع في إعادة ترميم الجسور بين العراق وأشقائه العرب، وليكون ذلك فاتحة لصفحة جديدة بين العراق والعائلة الدولية والذي يمكن عندها استثمار علاقتي وزمالتي في العمل لسنوات طويلة مع السيد / كوفي عنان لدفع الأمور على مستوى الأمم المتحدة فيما يتعلق بعمل لجنة أسلحة الدمار الشامل وغيرها من اللجان.

وتفضلوا فخامتكم بقبول فائق الاحترام،،

دكتور أحمد عصمت عبد المجيد

الأمين العام لجامعة الدول العربية

وكنت قد بعثت برسالة بتاريخ ٢٣/ ٨/ ١٩٩٩ إلى السيد محمد سعيد الصحاف وزير خارجية العراق بمناسبة انعقاد الدورة ١١٢ لمجلس جامعة الدول العربية والتي يتولى فيها العراق رئاسة هذه الدورة، وأوضحت فيها أنه إذا أردنا فعلا وبصدق فتح صفحة جديدة في العلاقات العربية، فعلينا أن نسعى إلى ذلك بأسلوب موضوعي وشفاف وصادق وعلى أساس الصراحة وبدون تحيز، وأكدت أننا ندرك بعمق مدى المعاناة التي يقاسى منها الشعب العراقي والتي تتفاقم باستمرار من جراء الحصار الذي دام تسع سنوات وامتدت آثاره إلى مستقبل الأجيال القادمة في العراق وهذا نصها:

القاهرة في ٢٣/ ٨/ ١٩٩٩

معالي الأخ / محمد سعيد الصحاف

وزير خارجية جمهورية العراق

تحية طيبة وبعد ،

بمناسبة انعقاد الدورة (١١٢) لمجلس جامعة الدول العربية برئاسة العراق ،

وفي إطار الجهود المتواصلة التي نسعى من خلالها إلى بلورة موقف عربي بناء ، يساهم في رفع الحصار عن العراق ، ويضع حدا لمعاناة شعبه ، وفتح صفحة جديدة في العلاقات العربية ـ العربية ، بعد تسوية القضايا والتداعيات التي خلفتها أزمة الخليج عام ١٩٩٠ .

وحتى تحقق تلك الدورة تحت رئاستكم الأهداف القومية العربية المنشودة .

واستكمالا للخطابين اللذين بعثت بهما لفخامة الرئيس صدام حسين ، وما جاء في ختام رسالة سيادته إليّ بتاريخ ١/ ٢/ ١٩٩٩ حول أنه إذا أردنا فعلا وبصدق فتح صفحة جديدة في العلاقات العربية . . . فعلينا أن نسعى إلى ذلك بأسلوب موضوعي ، وشفاف ، وصادق ، وعلى أساس الصراحة والعدالة ، وبدون تمييز . . ويستند إلى الحقائق والوقائع ، ويتطلع إلى المستقبل أكثر مما يرتهن الماضي ، ودون إغفال دروس الماضي .

رأيت توجيه هذه الرسالة لمعاليكم قبيل افتتاح الدورة (١١٢) يوم ١٢/ ٩/ ١٩٩٩ .

معالي الأخ الوزير

تعلمون سيادتكم أننا ندرك وبعمق مدى المعاناة التي يقاسي منها الشعب العراقي والتي تتفاقم باستمرار من جراء الحصار الذي دام تسع سنوات ، وامتدت آثاره إلى مستقبل الأجيال القادمة في العراق ، حيث مست أغلى ما نملكه وهو الإنسان

العربي، ولعل تقرير صندوق الأمم المتحدة لرعاية الطفولة ـ اليونيسيف ـ حول حالة أطفال العراق والذي يعكس الصورة المخيفة والمفزعة عن الوضع الذي أدى إلى موت نصف مليون طفل عراقي، لهو أبلغ دليل على ما يخطط للعراق وبالتالي للأمة العربية.

هذا بالإضافة إلى أن ما يتعرض له العراق من اعتداءات شبه يومية، وانتهاكات خطيرة لسيادته وأمنه، بسبب القصف الجوي الأمريكي البريطاني، وتوغل القوات التركية داخل الأراضي العراقية، كانت محل إدانتنا واستنكارنا سواء في بيانات تصدر عن الجامعة العربية أو في لقاءاتي مع مختلف القيادات العربية والأجنبية التي اجتمعت بها في الفترة الأخيرة.

ولذلك أرى أن الواجب الوطني والقومي يحتم علينا جميعا كقيادة عراقية، وقيادات عربية مجتمعة التحرك بأقصى جهد وبأسرع وقت ممكن لوضع حد لهذه الوضعية المؤلمة التي يعيشها العراق الذي يشكل ركنا أساسيا في البناء العربي، ونقطة ارتكاز في منظومة الأمن القومي العربي.

ويقيني، كان ولا يزال، أن تحريك الموقف العربي في الاتجاه الإيجابي نحو العراق، يتطلب مبادرات شجاعة منكم، والإقدام على تنازلات محسوبة، من أجل كسر الطوق الذي يكبل مسيرتنا العربية، والسير قدما نحو تحقيق المصالحة العربية ـ على أساس المصارحة ـ والتي أصبحت ضرورة ملحة.

وأعتقد مخلصا أننا أمام فرصة أخرى قيمة ينبغي استثمارها بشكل جيد، وهي اجتماع الدورة (١١٢) لمجلس الجامعة التي ستترأسون معاليكم أعمالها.

ونتطلع أن يخرج هذا المجلس بنتائج إيجابية تعكس طموحات أمتنا، وتمكن من الانطلاقة الحقيقية نحو ترميم طريق المصالحة العربية المنشودة، لمواجهة التحديات، وتجاوز الخلافات التي تضغط بوطأتها على مصيرنا ومستقبل أجيالنا.

وفي هذا الإطار.. أود إفادتكم بأنني قد أجريت اتصالاتي مع بعض القيادات العربية، ووزراء الخارجية العرب، من أجل تهيئة المناخ المناسب لإنجاح هذه الدورة

المتميزة لمجلس الجامعة، وقد يكون من المفيد التفكير من جانبكم في كيفية إسناد هذا المسعى ودعمه خاصة بالنسبة لموضوعين، أولهما : مبادرة عراقية تتقدمون بها إلى مجلس الجامعة لإنهاء موضوع الأسرى والمفقودين، وثانيهما : تفعيل لجنة المتابعة العربية برئاسة سوريا، والتي شكلها وزراء الخارجية العرب في اجتماعهم التشاوري بتاريخ ٢٤/ ١/ ١٩٩٩.

معالي الأخ الوزير

إن تحقيق تقدم بالنسبة لهذين الموضوعين لاشك سيمكن الشعب العراقي من الخروج من هذا النفق المظلم، كي يتمتع بالحياة الطبيعية الكريمة، والاستفادة من ثرواته وقدراته الذاتية في إعادة البناء والتعمير ليستعيد العراق دوره الحضاري ضمن أسرته العربية ومحيطه الإقليمي والدولي.

وفي النهاية أكون ممتنا جدا لو تفضلتم معاليكم بعرض مضمون رسالتي هذه على فخامة الرئيس صدام حسين، وموافاتي بما ترونه لتحقيق الأهداف المرجوة، آملا أن يصلني ردكم قبل بداية أعمال الدورة (١١٢) في ١٢/ ٩/ ١٩٩٩ القادم.

مع وافر التحية والتقدير

دكتور أحمد عصمت عبد المجيد

الأمين العام لجامعة الدول العربية

تم تسليم أصل الرسالة اليوم إلى القائم بأعمال المندوبية الدائم للعراق،

١٩٩٩/٨/٢٣

سري
١٩٩٩/٩/٥

معالي الأخ / دكتور أحمد عصمت عبد المجيد

الأمين العام لجامعة الدول العربية

تحية طيبة وبعد ،

تسلمنا رسالتكم المؤرخة في ٢٣/ ٨/ ١٩٩٩ ، ودرسناها باهتمام، ونود في البداية الإعراب عن تقديرنا لمواقفكم التي تعلنونها لإدانة ما يتعرض له العراق من انتهاكات لسيادته وأمنه والعدوان العسكري الأمريكي والبريطاني الغاشم المستمر بشكل يومي منذ عام ١٩٩١ ، إضافة إلى عمليات الغزو العسكري التركي لأراضينا بين الحين والآخر. كما نقدر نظرتكم لخطورة ما يوقعه الحصار الجائر المفروض على بلادنا وشعبنا منذ أكثر من تسع سنوات من ويلات ومعاناة وإرهاق لأرواح مئات ومئات الآلاف من العراقيين، وتدمير البنية التحتية للاقتصاد الوطني وإتلاف للنسيج الاجتماعي لشعب العراق، وما يعنيه هذا الحصار الظالم من مخاطر جسيمة على العراق والأمة العربية.

معالي الأخ الأمين العام

إننا نشاطركم الرغبة والتصميم من أجل العمل على فتح صفحة جديدة في العلاقات العربية. ولمزيد من شرح موقفنا هذا نود أن نستذكر معكم ما ورد في رسالة السيد الرئيس صدام حسين إليكم في ١/ ٢/ ١٩٩٩ . لقد أكد سيادته أنه إذا أردنا التحدث عن الأمن العربي. . وعن التداعيات والتراكمات التي يعاني منها الوضع العربي العام. . بهدف معالجة أخطاء الماضي وآلامه بالحوار الهادئ والأسلوب الموضوعي. . والإسراع في تسوية المشاكل التي خلفتها أزمة الخليج في إطار الوفاء بالالتزامات القومية. . كما جاء في رسالتكم لسيادته بتاريخ ٢٦/ كانون الثاني، يناير/ ١٩٩٩ . . فإن العراق مستعد لحضور اجتماع عربي سواء على مستوى القمة أو على مستوى مسئول آخر لبحث كل هذه الأمور بأسلوب موضوعي وشفاف وعلى أساس الصراحة والعدالة وبدون تمييز. وعبّر السيد

الرئيس عن الأمل في أن يتم ذلك. ثم بيّن سيادته رأينا في أن يتم تأجيل أعمال لجنة المتابعة العربية، لحين عقد هذا الاجتماع، لكي نخرج بعد الاجتماع بموقف عربي موحّد، حقيقي.. لايثير ريبة أحد.

كما أشار السيد الرئيس إلى المبادئ القومية التي نادى بها العراق ودعا إليها بإخلاص وموضوعية، وأعطى سيادته مثلين على ذلك من بين أمثلة عديدة، الأول: هو وثيقة (الإعلان القومي) لعام ١٩٨٠ وأرفق لمعاليكم نسخة منها، وأكد أن العراق مستعد لمناقشة هذه الوثيقة ـ وأية وثيقة أخرى متوازنة، وبذات الاتجاه، يكون هدفها وضع العرب على مسار أفضل ـ مع الأقطار العربية الأخرى، وفي إطار الجامعة العربية، وإغنائها بالحوار الموضوعي، من أجل الوصول إلى أفضل صيغة للاتفاق بشأنها، والالتزام بها، في العلاقات العربية، وكان المثال الثاني: هو دعوة العراق عام ١٩٨٩ للدول العربية وخاصة المجاورة له إلى توقيع اتفاقية عدم اعتداء واستخدام القوة وعدم التدخل في الشئون الداخلية.

وجاء في ختام رسالة سيادته لمعاليكم قوله: «فإذا أردنا، فعلا وبصدق، أن نفتح صفحة جديدة في العلاقات العربية، وأن نخرج بموقف موحد إزاء قضية العدوان والحصار على العراق، وكل القضايا العربية الأخرى، فعلينا أن نسعى إلى ذلك بأسلوب مباشر، صادق وموضوعي.. وعن طريق الحوار البناء. الذي يستند إلى الحقائق والوقائع.. ويتطلع إلى المستقبل، أكثر مما يرتهن للماضي، ودون إغفال دروس الماضي».

معالي الأمين العام

إن رؤيتنا للواقع الراهن المتدهور الذي يعاني منه العرب جميعا والعراق من ضمنهم هي أن هذه المعاناة هي بشكل أساسي من تبعات هيمنة الولايات المتحدة الأمريكية على منطقتنا، وانحيازها المطلق إلى جانب الكيان الصهيوني. ومن تبعات طبيعة وأهداف الترتيبات الإقليمية التي تسعى أمريكا والصهيونية لفرضها خطوة بعد أخرى على الجميع بكل وقاحة وشراسة. ويقابل هذه المخاطر غياب التضامن والعمل العربي المشترك، وتأجيج الخلافات، مما يصب في إطار المخطط الأمريكي ويفتح أمامه مجالا سهلا للتحقيق. وكما قلتم في رسالتكم عن تقرير

اليونسيف الذي صدر مؤخرا حول حالة أطفال العراق بأنه «يعكس الصورة المخيفة والمفزعة عن الوضع الذي أدى إلى موت نصف مليون طفل عراقي، لهو أبلغ دليل على ما يُخطط للعراق وبالتالي للأمة العربية».

إن هذا الواقع يحتاج إلى موقف عربي مسئول تلتقي عليه القيادات العربية جميعًا. ولذلك يرى العراق، وكما ورد في رسالة السيد الرئيس صدام حسين لمعاليكم في ١/ ٢/ ١٩٩٩، أن يتم عقد اجتماع عربي سواء على مستوى القمة أو على أي مستوى مسئول آخر لبحث كل هذه الأمور بأسلوب موضوعي وشفاف وعلى أساس الصراحة والعدالة وبدون تمييز.

كما نرى أن أي مبادرة لكسر الطوق الذي يكبل مسيرتنا العربية، وللسير نحو تحقيق المصالحة العربية، تتطلب التوجّه نحو الجميع دون تمييز بخطاب موّحد يركز على القضايا الجوهرية التي تهم الجميع، وعدم الطلب من طرف واحد، مسبقًا ما لم يُطلب من الآخرين. ونحن على ثقة من أن اتفاق البلدان العربية على الاجتماع لمناقشة القضايا الجوهرية التي تتعلق بأمنهم والتداعيات والتراكمات التي يعاني منها الوضع العربي العام بما في ذلك القضايا والتداعيات التي خلفتها أزمة الخليج عام ١٩٩٠، من أجل أن يخرجوا بعد الاجتماع بموقف عربي موحّد، هو الذي سيضمن الاتجاه الموضوعي والمثمر لهذه المبادرة.

معالي الأمين العام

إننا على استعداد للتشاور والتنسيق مع معاليكم ومع بقية الأشقاء المسئولين في البلدان العربية لإنضاج إطار وتفاصيل أي مبادرة ذات طبيعة شاملة ومتكاملة من أجل معالجة سلبيات الوضع العربي العام الراهن، وبناء صفحة جديدة في العلاقات العربية. وسنقدر عاليا تفضلكم بإحاطتنا علما بمضمون إتصالاتكم مع بعض القيادات العربية، ووزراء الخارجية العرب، من أجل تهيئة المناخ المناسب لإنجاح الدورة (١١٢) لمجلس الجامعة. ونحن من جانبنا سوف لن نألوا جهدا من أجل إنجاح أعمال هذه الدورة وفقا لجدول الأعمال الذي وزعته الأمانة العامة للجامعة على الدول الأعضاء.

وبخصوص ما تفضلتم بالإشارة إليه من أنه قد يكون من المفيد أن نفكر من جانبنا في كيفية إسناد مسعاكم ودعمه خاصة بالنسبة لموضوعين هما : المفقودين، ولجنة المتابعة العربية، فأود أن أبدي الرأي الآتي : ـ

١ ـ لقد اتخذ مجلس الجامعة بالإجماع، في دورته السابقة القرار رقم (٥٨٣٧ ـ دع ١١١) في ١٨/ ٣/ ١٩٩٩، حيث إن الفقرة الثانية منه طلبت من معاليكم وضع آلية لحل المشاكل الإنسانية بين العراق والكويت والمملكة العربية السعودية بالتشاور والتنسيق والاتفاق مع الأطراف المذكورة. وعندما اقترحتم تشكيل لجنة تضم الدول الثلاث المذكورة والأمانة العامة لجامعة الدول العربية واللجنة الدولية للصليب الأحمر تتولى اقتراح الآلية المناسبة لتنفيذ القرار وافق العراق رسميا على مقترحكم وقمت شخصيا بإبلاغكم بالموافقة يوم ٢٠/٦/ ١٩٩٩، ثم ألحقنا ذلك بمذكرة رسمية إلى الأمانة العامة لتثبيتها خطيا. وإننا لازلنا نعتقد أن مقترحكم عملي وينسجم تماما مع قرار مجلس الجامعة، وأن من المفيد أن تسعوا لإقناع الآخرين على المضي في تنفيذه.

وإذا كنتم ترون أن على جميع الأطراف المعنية أن تبذل مزيدا من الجهد، وأن تبدى مزيدا من الاستعداد، وأن تسعى لتقديم مقترحات ومبادرات جديدة، فنحن على استعداد لتبادل الآراء والمقترحات مع معاليكم ومع الأطراف المعنية الأخرى وهي الكويت والسعودية واللجنة الدولية للصليب الأحمر لتحقيق ما نصبو إليه جميعا وهو إنهاء موضوع المفقودين العراقيين والكويتيين والسعوديين.

٢ ـ وبخصوص لجنة المتابعة العربية التي شكلها وزراء الخارجية العرب في اجتماعهم التشاوري بتاريخ ٢٤/ ١/ ١٩٩٩، فبالإضافة إلى ما ورد في رسالة السيد الرئيس صدام حسين إليكم بتاريخ ١/ ٢/ ١٩٩٩ وملاحظاتنا الخطية المفصلة التي أبلغناها لمعاليكم وللدول العربية الشقيقة، أود أن أجلب اهتمامكم إلى التطورات الجذرية التي حصلت ـ عقب تشكيل اللجنة المذكورة ـ في إطار العلاقة بين العراق ومجلس الأمن وافتضاح الدور التخريبي والتجسسي الذي كانت اللجنة الخاصة تقوم به ضد أمن العراق وسلامته وضد أمن وسلامة قيادته الوطنية لصالح أجهزة مخابرات الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا وإسرائيل.

كما أن مشاريع القرارات الجديدة المعروضة على مجلس الأمن وهي المشروع الروسي ـ الصيني (المدعوم من قبل فرنسا) ، والمشروع الفرنسي ، والمشروع البريطاني ـ الهولندي (المدعوم من الولايات المتحدة) هي الأخرى تجعل الأجواء داخل المجلس غير مستقرة وغير واضحة وتسودها خلافات عديدة، ناهيك عن أن المشروع البريطاني ـ الهولندي برمته وبعض فقرات المشروع الفرنسي تعني إعادة كتابة القرار ٦٨٧ (١٩٩١) بطريقة تسلب حق العراق في رفع الحصار الجائر المفروض عليه وتحوله إلى محمية تدار من قبل مجلس الأمن، وبالطبع أن العراق لن يوافق على ذلك.

إن كل هذه التطورات الجذرية تؤكد أولاً أن الواقع قد تجاوز الظرف والحالة اللذين قد أنشئت لجنة المتابعة وفقًا لهما، وثانيًا أن مجريات نظر مجلس الأمن بموضوع العراق ما تزال مستمرة ومتغيرة يومًا بعد آخر مما يستدعي في الأقل، انتظار ما سيئول إليه الحال في مجلس الأمن وما سيكون عليه موقف العراق في ضوء ذلك. وبناءً على ما تقدم لانرى مسوّغا لبقاء هذه اللجنة ولا لولايتها ناهيك عن تفعيلها.

معالي الأمين العام

إن العراق كان ولايزال وسيبقى حريصًا على المساهمة الجادة والبناءة في أعمال دورات مجلس جامعة الدول العربية. وأن رئاسة العراق للدورة (١١٢) القادمة ستشهد نفس الحرص المتسم بالإيجابية والتفاعل مع الموضوعات المطروحة على جدول الأعمال. وسنبادر بكل ما يمكن المبادرة به لتعزيز العمل العربي المشترك وتوسيع نقاط اللقاء والتفاهم، وتقليص ما يمكن تقليصه من نقاط الخلاف والتباعد. وأن العراق إذ يترأس الدورة القادمة للمجلس وفق قاعدة التناوب فإننا نؤكد لمعاليكم بأننا سنحرص كل الحرص على إشاعة روح المناقشة الهادئة والموضوعية، والحوار الأخوي البناء.

وختامًا أكرر الإعراب عن تقديرنا لكل ما عبرتم عنه في رسالتكم من دعم للعراق ضد ما يتعرض له من اعتداءات وانتهاك لسيادته وأمنه، كما نعرب عن تقديرنا

لجهودكم التي تبذلونها في مجال تعزيز العمل العربي، والتغلب على صعوبات وسلبيات الأوضاع الراهنة ونؤكد لمعاليكم استعدادنا للتشاور والتنسيق الدائمين معكم للوصول إلى الهدف النبيل والضروري للجميع ألا وهو إعادة اللحمة إلى الصف العربي وبناء صفحة جديدة مشرقة في العلاقات العربية . والله ولي التوفيق . .

مع وافر التقدير . . وأطيب تحياتي

محمد سعيد الصحاف

وزير خارجية جمهورية العراق

٥ / أيلول / ١٩٩٩م

وقد رحبت باختيار هانز بليكس (سويدي) رئيسا للجنة التحقيق والتفتيش والمراقبة التابعة للأمم المتحدة (انموفيك) وأعرفه شخصيا وهو رجل معتدل ومحترم ويختلف تماما عن سابقه السفير ريتشارد بتلر (استرالي) الذي كان غير موضوعي حتى أن مساعده المباشر نفسه / سكوت ريتر (أمريكي) هاجمه في أكثر من مناسبة واتهمه بالتجسس .

ورغبة في درء الأخطار التي تحدث بالعراق والحرص على صيانة أمنه ومقدراته وسعيه إلى المحافظة على علاقاته مع مختلف الدول كرصيد داعم لأمته العربية بعثت برسالة للرئيس صدام حسين هذا نصها :

فخامة الرئيس صدام حسين

رئيس جمهورية العراق

تحية طيبة وبعد ،

في إطار التشاور المستمر بين العراق وجامعة الدول العربية ، وإيمانا منا بالدور القومي الذي يضطلع به العراق تجاه أمته العربية ، وتأكيدا على أن الحوار هو الطريق السليم لتسوية الخلافات بين الدول العربية ، وبالإشارة إلى ما جاء برسالة فخامتكم المؤرخة في أول فبراير عام ١٩٩٩ من تأكيد على ضرورة معالجة قضايانا بالأسلوب المباشر والصادق والموضوعي وعن طريق الحوار البناء .

ورغبة منّا في درء الأخطار التي تحدق بالعراق ، والحرص على صيانة أمنه ومقدراته وسعيه إلى المحافظة على علاقاته مع مختلف الدول كرصيد داعم لأمته العربية .

في إطار كل ما تقدم فقد تابعنا بكل اهتمام مناقشات مجلس الأمن الدولي وعبرنا في بيان وزع على أعضائه خلال المناقشات حول ضرورة تحمل مسئولياته من أجل إنهاء العقوبات التي طال أمدها .

إن اختيار هانس بليكس رئيسا للجنة التحقيق والتفتيش والمراقبة التابعة للأمم المتحدة (انموفيك) هو لاشك تعزيز لمواقف الدول المساندة للعراق (فرنسا ـ الصين ـ روسيا الاتحادية) والتي سبق أن اعترضت على تعيين ايكيوس الرئيس السابق للجنة نزع أسلحة العراق ، ومن وجهة نظري فإنني أجد أن اختيار هانس بليكس ـ والذي سبق أن تعاملت معه ـ يمكن أن يساعد في تحقيق ما يهدف إليه العراق من تعجيل رفع العقوبات عنه وفق قرارات مجلس الأمن ذات الصلة بأزمة الخليج .

ويهمني في هذا الإطار أن أشير إلى ما سبق أن تناقشت بشأنه مع الأخ محمد سعيد الصحاف وزير الخارجية حول قرار مجلس الأمن ٩٨٦ وما نصحت به حول أن يقوم العراق بتجربة تنفيذ هذا القرار لمدة ستة أشهر ، وله كل الحق في أن يرفض الاستمرار في تنفيذه إذا ما وجد به أي مساس لسيادته وبمقدراته الوطنية ، وهو ما يمكن أن يكون نفس الأسلوب في التعامل مع مهمة بليكس .

فخامة الرئيس

تبقى هناك مسألة لعلكم توافقونني الرأي بشأنها وهي المتعلقة باجتماعات الدورة الثالثة عشرة بعد المائة لمجلس جامعة الدول العربية ، والتي ستعقد في الثاني عشر من شهر مارس القادم وستنتقل فيها الرئاسة من العراق إلى سلطنة عمان، وآمل أن يتضمن خطاب معالي السيد وزير خارجية العراق ما يهيئ الأجواء المناسبة لاستعادة تضامننا العربي وإشاعة أجواء الطمأنينة والثقة مع دول الخليج العربية المجاورة، وأرجو أن يطرح العراق مرئياته تجاه بعض المسائل العالقة ومن بينها موضوع الأسرى والمفقودين الكويتيين وغيرهم، وأود أن أؤكد أن معالجة هذا الموضوع بالشفافية والفاعلية سيسهم كثيرا في تقريب جسور الثقة بين الأشقاء، ويساعد في العمل على رفع العقوبات المفروضة على العراق.

وختاما فخامة الرئيس ، تقبلوا صادق الود والتقدير

دكتور أحمد عصمت عبد المجيد
الأمين العام لجامعة الدول العربية

القاهرة في أول فبراير ٢٠٠٠

معالي الأخ / الدكتور أحمد عصمت عبد المجيد

الأمين العام لجامعة الدول العربية

تحية طيبة وبعد ،

أود في البداية أن أشير إلى أن السيد الرئيس القائد صدام حسين ، قد أطلع على رسالتكم لسيادته المؤرخة في أول/ شباط/ ٢٠٠٠ . . وبهذا الصدد أود أن أضع أمام معاليكم النقاط التالية :

١ ـ إن اختيار السيد هانس بليكس أو غيره، رئيسا للجنة التحقيق والتفتيش والمراقبة (انموفيك) التي تشكلت بموجب قرار مجلس الأمن المرقم ١٢٨٤ لايغير شيئا من طبيعة القرار المذكور، وما انطوى عليه من سوء بيّن ، ومقاصد مسبقة ، هدفها إدامة الحصار على العراق واستمراره. وهذا ما تؤكده الشروط المتشددة والغامضة التي وضعت على (التعليق) الوهمي الذي جاء به القرار . وهي شروط جديدة تتحمل شتى التفسيرات بالشكل الذي يجعل هذا القرار لايحمل أي ضمانة بأن التعليق سيحصل.

كما أن هذا القرار من حيث الأساس لايلبي طلب العراق المشروع برفع الحصار وأنه جاء خاليا تماما من أي إشارة إلى العدوان الذي يتعرض له العراق، وإلى الخرق اليومي لسيادته من خلال ما يسمى بحظر الطيران الذي فرضته أمريكا وبريطانيا لوحدهما.

وعلى أساس ما تقدم ، ننظر إلى القرار ١٢٨٤ وإلى لجنة (انموفيك) المشكلة بموجبه بصرف النظر عمن يرأسها . .

٢ ـ إن القرار ٩٨٦ الذي أشرتم إليه في رسالتكم ، هو أيضًا قرار سيّئ بحد ذاته ، وأن القبول به لم يكن من قبيل (التجربة) لفترة محدودة ، وأعتقد أنكم تذكرون أن الذي وضع موضوع التنفيذ هو مذكرة التفاهم الخاصة (بالنفط مقابل الغذاء والدواء) التي تم التوصل إليها بين العراق والأمم المتحدة وليس القرار ٩٨٦ .

٣ ـ لقد دعوتم في رسالتكم إلى أن يتضمن خطاب وزير خارجية العراق في الدورة (١١٣) لمجلس جامعة الدول العربية ، (ما يهيئ الأجواء المناسبة

لاستعادة تضامننا العربي وإشاعة أجواء الطمأنينة والثقة مع دول الخليج العربية المجاورة) . .

وأود هنا أن أؤكد مرة أخرى موقف العراق الواضح والموضوعي من هذه المسألة وبشكل خاص ، ما ورد في رسالة السيد الرئيس صدام حسين لكم في ١ / شباط / ١٩٩٩ . التي تضمنت رؤية العراق لكيفية إعادة التضامن العربي، والسعي لتحقيقه (بأسلوب مباشر ، صادق وموضوعي وعن طريق الحوار البناء، الذي يستند إلى الحقائق والوقائع ، ويتطلع إلى المستقبل ، أكثر مما يرتهن للماضي، ودون إغفال دروس الماضي . .) والتي أكدت أيضًا استعداد العراق (لحضور اجتماع عربي سواء على مستوي القمة أو على أي مستوى مسئول آخر لبحث كل هذه الأمور بأسلوب موضوعي وشفاف وعلى أساس الصراحة والعدالة وبدون تمييز) . . ولكنكم . . معالي الأمين العام . . حصرتم في رسالتكم مسئولية هذا الموضوع بالعراق، وأغفلتم أن إعادة بناء التضامن تقتضي ألا يطلب من طرف واحد فقط ما لا يطلب من الأطراف الأخرى، كما أغفلتم أن إشاعة أجواء الطمأنينة والثقة تتطلب تطمين العراق قبل تطمين غيره، وخاصة من الدول التي حولت أراضيها وأجواءها ومياهها إلى منطلق للعدوان العسكري اليومي على العراق . . وهو العدوان الذي لايستند إلى أساس لا من قرارات مجلس الأمن ولا من القانون الدولي . وسبق لمجلس الجامعة في دورته (١١١) أن اتخذ قرارًا بشأنه . . ولذلك نرى أن التركيز على العراق والطلب منه ما لا يطلب من الآخرين، هو موقف أقل ما يقال فيه أنه منحاز، وأنه يتبنى وجهة نظر معينة على حساب وجهة النظر الأخرى أو على الأقل يغيب وجهة النظر الأخرى . . مما لا يساعد كثيرا في تيسير متطلبات إعادة التضامن العربي .

٤ ـ ولقد وضعنا أمامكم خلال اللقاءات المباشرة، وعن طريق الرسائل، وفي مداخلاتنا خلال دورات مجلس الجامعة ، وعند استقبالكم في العراق وقبل ذلك، استقبال العراق لمبعوثيكم، كل الحقائق والوقائع والأدلة التي تؤكد أن العراق لايحتفظ بأي أسير لديه لا من الكويت ولا من غيره، وأن أسرى الحرب قد تم تسليمهم جميعا إلى دولهم بعد وقف إطلاق النار مباشرة في عام ١٩٩١ وعن طريق الصليب الأحمر الدولي ، كما أن العراق قد رحب

بقرار مجلس الجامعة (٥٨٣٧) المتخذ في دورته (١١١) بشأن «وضع آلية لحل المشاكل الإنسانية بين جمهورية العراق ودولة الكويت والمملكة العربية السعودية» وأبدى تعاونه في هذا المجال، وهو ما أكدتموه في تقريركم بين الدورتين (١١١، ١١٢) من (استعداد العراق للتعاون مع آية آلية تقترحها الأمانة العامة في هذا الصدد) إضافة إلى استجابة العراق لمقترحكم الذي تقدمتم به لحل هذه المشكلة.

ومع ذلك، فما زلتم . . معالي الأمين العام . . تتناولون هذا الموضوع . بمعزل عن كل هذه التطورات وكأنكم لستم على صلة واطلاع بها مما يدفعنا إلى القول بأن موقفكم هذا ينطوي على انحياز قائم على ترجيح وجهة نظر طرف واحد وتجاهل وجهة نظر الطرف الثاني بل وتجاهل قرار مجلس الجامعة المشار إليه أعلاه (٥٨٣٧) . .

٥ ـ إن العراق يحرص أشد الحرص على إعادة التضامن العربي. ومعالجة عوامل التردي في الوضع الراهن، ولم يكن العرب في أي مرحلة مضت أكثر حاجة إلى التضامن من الوقت الحاضر. والعراق كما هو منهجه الدائم والمعروف والمبدئي، معني بإعادة التضامن العربي، ومستعد لدعم كل جهد صادق ونزيه وموضوعي يصب في خدمة هذا الهدف، على أن يسلك الآخرون أيضًا نفس النهج، لأن كل محاولة لإعادة التضامن العربي تقوم على تمييز ضد العراق، وعدم تحميل كل المعنيين مسئولياتهم في ذلك، إنما تفتقر إلى الجدية والصدق والنية الحسنة، وتقدم الذرائع المفتعلة لتبرير استمرار الضعف والتشتت في الموقف العربي وهو ما يستفيد منه أعداء الأمة وحدهم.

وتقبلوا أسمى اعتباري

محمد سعيد الصحاف

وزير خارجية جمهورية العراق

بغداد في ٢٣ / ذو القعدة/ ١٤٢٠هـ

الموافق ٢٨ /شباط / ٢٠٠٠ م

معالي السيد/ محمد سعيد الصحاف

وزير خارجية العراق

تحية طيبة وبعد ،

تسلمت رسالتكم المؤرخة في ٢٨ فبراير ٢٠٠٠ ، وأطلعت على ما تضمنته بالنسبة لوجهة نظر العراق فيما يتعلق بقرار مجلس الأمن ١٢٨٤ والقرار ٩٨٦ ، وما اقترحته شخصيًا بشأن خطاب وزير خارجية العراق في الدورة ١١٣ لمجلس الجامعة .

لقد آلمني جدا ما ذكرتموه حول أن موقفي ينطوي على انحياز قائم على ترجيح وجهة نظر طرف وتجاهل وجهة نظر الطرف الآخر ، ودونما الدخول في أية تفاصيل أخرى ، فلا شك تعلمون أن ما نعانيه حاليا هو بسبب قيام العراق بغزو الكويت يوم ٢ أغسطس ١٩٩٠ ، وهو أمر غير مسبوق في العلاقات العربية / العربية ، ولا يمكن محوه من سجل التاريخ العربي ، ويعتبر حتى اليوم كارثة على الأمة العربية وعلى العراق ، ولابد من الاعتراف بهذا الخطأ من منطلق أن الاعتراف بالحق فضيلة .

ذلك هو ما أريد أن أسجله في خطابي هذا ، مؤكدا أنني منذ أن توليت مسئولية منصبي كأمين عام الجامعة العربية ، قد أوليت هذا الموضوع كل اهتمامي سواء في اتصالاتي بالأطراف العربية المعنية ، أو بالقيادة العراقية منذ أن تشرفت بلقاء الرئيس صدام حسين وفي رسائلي إلى فخامته ولقاءاتي معكم شخصيا ومع قيادات عراقية أخرى، من منطلق الحرص على معالجة التردي في الوضع الراهن وإعادة التضامن العربي ، وكذلك رفع المعاناة عن الشعب العراقي الشقيق .

وتفضلوا بقبول وافر التقدير ، ،

الدكتور / أحمد عصمت عبد المجيد

الأمين العام لجامعة الدول العربية

القاهرة في ٢ مارس ٢٠٠٠

رغم كل ما بذلت من جهود لرأب الصدع ، ومحاولة المصالحة بين العراق والكويت ، فإن الهجوم استمر عليّ في الصحافة العراقية حتى جاء يوم اجتماع

لوزراء الخارجية العرب في مجلس الجامعة في شهر سبتمبر عام ٢٠٠٠ ، وهاجمني الأستاذ / سعيد الصحاف وزير الخارجية العراقية وقتئذ وقد رددت عليه فورا وبشدة ولو أنه بعد ذلك حضر إلى مكتبي واعتذر على ما بدر منه ، ولكنني أترك للقارئ قراءة ما نشر في الأهرام الدولي يوم ١/ ٩/ ٢٠٠٠ تحت عنوان :

«تعلم كيف تتحدث مع الكبار»

الدكتور عصمت عبد المجيد الأمين العام لجامعة الدول العربية رجل دبلوماسي ذو باع طويل في العمل السياسي ونادرا ما ينفعل الرجل ، فهو يعلم أن أهم قواعد العمل الدبلوماسي الهدوء وامتصاص الأزمات والمواقف الصعبة بصبر وثبات .

ولكن الرجل انفعل وأطلق قذيفة مدوية في الجامعة العربية ، رددت صداها كل وكالات الأنباء العالمية والإقليمية ، حين صرخ في وجه محمد سعيد الصحاف وزير الخارجية العراقي في اجتماع وزراء الخارجية العرب الأخير طالبا منه أن يتعلم كيف يتحدث مع الكبار قائلا له «يجب أن تتعلم كيف تتعامل مع من هم أكبر منك . . وأنا أستطيع أن أعلم عشرة أمثالك» .

أما لماذا انفعل الدكتور عصمت عبد المجيد فلأن الوزير العراقي هاجمه بحدة ، وألقى بعبارات شديدة في الاجتماع حين وصف تصرفات الدكتور عبد المجيد وكلامه بأنه (يتقيأ سما) ، ويجب عليه احترام منصبه ، وكان الصحاف في هذا يتحدث عن تقرير الأمين العام للجامعة العربية بشأن العراق .

ومن حق الدكتور عبد المجيد أن ينفعل ، وأن يوجه نظر الوزير العراقي إلى أن عليه أن يتعلم أدب الحوار ومخاطبة من هم أعلى منه سنا ، ولكن الحقيقة هي أن القضية أبعد من خلاف على ألفاظ وتعبيرات ، إنها قضية تتعلق بالخطاب الإعلامي والسياسي العراقي ، الذي يتحدث بلغة غير مقبولة لا سياسا ولا إعلاميا .

فالعراق الذي يواجه عقوبات دولية فرضها مجلس الأمن ، ويعاني شعبه بشدة نتيجة لهذه العقوبات ، ما زال يتعامل مع العالم بعقلية المهزوم ، ويقطع بنفسه كل المحاولات التي تبذل لإقناع العالم بضرورة رفع العقوبات عن الشعب العراقي ، ومازال يفتعل الأزمات مع الدول العربية بشكل يهدد أيضًا المحاولات الجادة

المخلصة لإيجاد صيغة لإعادة العراق إلى الصف العربي. والهجوم القاسي غير المنصف الذي شنه العراق على الأمين العام لجامعة الدول العربية الدكتور عصمت عبدالمجيد يأتي في هذا السياق ، فالدكتور عبد المجيد لم يضر العراق ولم يتخذ ضده موقفا عدائيا ، بل إنه بذل جهدا كبيرا في تأكيد عدم المساس بالعراق أو بحدوده، وهو لايستطيع أن يتخذ موقفا مخالفا للشرعية الدولية التي أقرت العقوبات على العراق وربطتها بعدة شروط من أهمها تخلص العراق من أسلحة الدمار الشامل، وتسوية مشكلة الأسرى الكويتيين. . ولو أن الدكتور عبد المجيد اتخذ منهجا مغايرا لقاد الجامعة العربية إلى مغامرة غير محسوبة العواقب في صدام مع المنظمة الدولية، وهو أمر في غير مصلحة الجامعة ولا دولها التي هي أعضاء أيضًا في الأمم المتحدة.

والدكتور عبد المجيد ليس في حاجة إلى من يدافع عنه أو يبرر مواقفه، فالرجل لايتخذ مواقفه بناء على آرائه الشخصية بقدر ما هي نتاج آراء وتصورات كل الدول الأعضاء في الجامعة العربية ، ولو أن تصريحاته وتقاريره جاءت مخالفة لما تراه هذه الدول، لكانت قد احتجت عليها ورفضت الموافقة على ما فيها. . والنصيحة المخلصة التي يجب أن توجه للأشقاء في العراق هي أن يعيدوا حساباتهم في خطابيهما السياسي والإعلامي، ونحن لا ندعوهم إلى الاستجداء والاسترحام لرفع العقوبات، بقدر ما ندعوهم إلى الحديث العقلاني الخالي من الانفعالات والاتهامات، والصمت أحيانا لمنح الفرصة للآخرين للتحدث نيابة عنهم. . فأحيانا كثيرة يكون الصمت في هذه المواقف هو الأنفع والأجدى في مرحلة لاتستدعي إيجاد مزيد من الأعداء.



كانت هناك كذلك اتصالات مستمرة مع روسيا وفرنسا والأمم المتحدة ، وبصفة خاصة كوفي عنان السكرتير العام للأمم المتحدة ، الذي اتصلت به أكثر من مرة وأرسلت في ٢ مايو عام ٢٠٠٠ الخطاب التالي إليه وإلى رئيس مجلس الأمن : ـ

معالي السيد/ كوفي أنان

الأمين العام للأمم المتحدة

تحية طيبة وبعد ،

في إطار التعاون والتنسيق بين منظمتينا حول القضايا ذات الاهتمام المشترك ومن ضمنها المسألة العراقية والاتصالات التي نقوم بها في هذا الشأن ، والتي كان آخرها لقائي مع السفير يولي فورنتسوف مبعوثكم المكلف بمتابعة إعادة الأسرى والمفقودين الكويتيين ورعايا الدول الأخرى بتاريخ ١٠/ ٤/ ٢٠٠٠ بمقر الجامعة العربية .

أود الإشارة إلى موقف مجلس جامعة الدول العربية المتمثل في الحرص على وحدة العراق وسلامته الإقليمية وأمن دول الجوار وسلامتها الإقليمية أيضًا ، والذي يطالب بوقف ما يتعرض له العراق من أعمال خارج قرارات مجلس الأمن ذات الصلة ، وفي هذا الصدد أود أن أشير إلى تصريحاتكم حول هذا الموضوع ، والتي تعتبر موقفا يستند إلى أحكام ميثاق الأمم المتحدة وقرارات مجلس الأمن الخاصة بالعراق التي نصت على تأكيد التزام جميع الدول الأعضاء بسيادة العراق وسلامته الإقليمية واستقلاله السياسي .

في إطار ما تقدم ، ودرءا للمخاطر التي يتعرض لها الشعب العراقي فإن جامعة الدول العربية تجدد دعوتها إلى استبعاد الخيار العسكري ضد العراق واعتماد الحل الدبلوماسي في تنفيذ كافة قرارات مجلس الأمن ، والعمل على وقف الغارات الجوية التي تقوم بها الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا ضد العراق ، هذا القصف الذي يخلف ضحايا أبرياء في صفوف الشعب العراقي وتدمير واسع لبنيته الأساسية ومرافقه الاقتصادية فضلا عن إعاقة الجهود التي تبذل في إطار جامعة الدول العربية ومن قبل مجلس الأمن لاستئناف التعاون بين العراق والأمم المتحدة ضمن الالتزام بتنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة .

مع خالص مودتي وتقديري ،

دكتور / أحمد عصمت عبد المجيد

الأمين العام لجامعة الدول العربية

معالي السيد/ رئيس مجلس الأمن الدولي

تحية طيبة وبعد ،

في إطار التعاون والتنسيق بين منظمتينا حول القضايا ذات الاهتمام المشترك ومن ضمنها المسألة العراقية والاتصالات التي نقوم بها في هذا الشأن ، والتي كان آخرها لقائي مع السفير يولي فورنتسوف مبعوثكم المكلف بمتابعة إعادة الأسرى والمفقودين الكويتيين ورعايا الدول الأخرى بتاريخ ١٠/ ٤/ ٢٠٠٠ بمقر الجامعة العربية .

أود الإشارة إلى موقف مجلس جامعة الدول العربية المتمثل في الحرص على وحدة العراق وسلامته الإقليمية وأمن دول الجوار وسلامتها الإقليمية أيضًا ، والذي يطالب بوقف ما يتعرض له العراق من أعمال خارج قرارات مجلس الأمن ذات الصلة ، وهو موقف يستند إلى أحكام ميثاق الأمم المتحدة وقرارات مجلس الأمن الخاصة بالعراق التي نصت على تأكيد التزام جميع الدول الأعضاء بسيادة العراق وسلامته الإقليمية واستقلاله السياسي .

وفي إطار ما تقدم ، ودرءا للمخاطر التي يتعرض لها الشعب العراقي فإن جامعة الدول العربية تجدد دعوتها إلى استبعاد الخيار العسكري ضد العراق واعتماد الحل الدبلوماسي في تنفيذ كافة قرارات مجلس الأمن ، والعمل على وقف الغارات الجوية التي تقوم بها الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا ضد العراق ، هذا القصف الذي يخلف ضحايا أبرياء في صفوف الشعب العراقي وتدمير واسع لبنيته الأساسية ومرافقه الاقتصادية فضلا عن إعاقة الجهود التي تبذل في إطار جامعة الدول العربية ومن قبل مجلس الأمن لاستئناف التعاون بين العراق والأمم المتحدة ضمن الالتزام بتنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة .

مع خالص مودتي وتقديري ،

د . أحمد عصمت عبد المجيد

الأمين العام لجامعة الدول العربية

وفي الختام فإنني مازلت على اقتناع أن الجهود العربية التي بذلت لإيجاد مخرج لهذه الأزمة المعقدة، ما زالت تتطلب مبادرات شجاعة وتنازلات محسوبة من العراق، حتى يمكن فك الأسر الذي تعاني منه الأمة العربية، وفي هذا الإطار، وفي محاولة مني لإيجاد نافذة للخروج من هذا النفق المظلم رأيت البدء في حوار وتقارب عربي، يمكن من خلاله العمل على رفع المعاناة عن الشعب العراقي الذي دام عشر سنوات، خاصة وأنه لم يعد من المقبول السكوت على أن يظل هذا الشعب العريق يعاني من قسوة الحصار، وسوء الأوضاع فضلا عن المطامع الدولية الراغبة في إضعافه تمهيدا لتقسيمه وهو ما لا يمكن قبوله أو مجاراته، فالعراق يمثل قوة عربية هائلة، وقوة مضافة للأمن القومي العربي. وقد تم بذل الكثير من الجهود خلال قمة عمان في مارس ٢٠٠١ والأمل أن تحقق النجاح المرجو لها.

الفصــل الثالث

الأزمة الليبية الغربية
(لوكيربي)

لقد استحوذت هذه الأزمة على اهتمام جامعة الدول العربية واهتمامي بصفة خاصة، لأنه منذ أن بدأت الأزمة بين الدول الغربية وليبيا، بات واضحا أن هذه الدول قامت بتسييس الأزمة، في حين أنها في الأساس نزاع قانوني حول اختصاص الدولة التي تتمتع بولاية محاكمة الشخصين الليبيين المشتبه فيهما في حادثة لوكيربي ، وهو نزاع يخضع لأحكام اتفاقية مونتريال لعام ١٩٧١ التي تمنح لليبيا أحقية الاختصاص القضائي لإجراء المحاكمة، إلا أن الدول الثلاث أمريكا وإنجلترا وفرنسا حولت النزاع القانوني إلى أزمة سياسية، وصاحب هذا تأثيرات إعلامية ونفسية، ورغم نفي ليبيا لأية علاقة لها بالضلوع في عملية تفجير طائرة بان أمريكان فوق لوكيربي في ٢١/ ١٢/ ١٩٨٨ بأسكتلندا في أثناء رحلتها من لندن إلى نيويورك ، وما أدى إليه هذا الحادث المؤسف إلى مقتل ٢٧٠ شخصا من جنسيات مختلفة، فإنه وبعد ٣ سنوات على وجه التحديد في ١٤/ ١١/ ١٩٩١ اتهمت كل من الولايات المتحدة وبريطانيا وفرنسا المواطنين الليبيين عبد الباسط المقراحي والأمين فحيمة بالضلوع في عملية التفجير، وطلبت من ليبيا تسليمها المتهمين بارتكاب الجريمة لتقديمهما للمحاكمة، مع تقبل الحكومة الليبية المسئولية التامة عن أعمال هذين المواطنين ، والكشف عن جميع ما لدى الحكومة الليبية من بيانات ووثائق وأدلة مادية بما في ذلك أسماء كافة المسئولين عنها، وإتاحة الفرصة للاتصال بجميع الشهود، وسداد التعويضات المناسبة لأسر الضحايا ، والالتزام بشكل قاطع ومحدد بوقف الأعمال الإرهابية بكافة أشكالها، ووقف أية مساعدات للجماعات الإرهابية، مع تقديم الدليل على التخلي عن الإرهاب من خلال إجراءات ملموسة.

وكان من الطبيعي أن ترفض ليبيا تلك المزاعم وتلك الشروط التعجيزية، والتي وصفها العقيد معمر القذافي قائد ثورة الفاتح في رسالة منه لي أن اشتراط طلب شهود من ليبيا هو مطلب خبيث يقصد منه عرقلة إجراء المحاكمة، وتوسيع دائرة الاتهام بلا حدود، ورفضت إنجلترا وأمريكا كل المبادرات التي تقدمت بها الحكومة الليبية لحل هذا النزاع في إطاره القانوني، حيث قامت السلطات الليبية بتشكيل

لجنتين للتحقيق في حادث سقوط الطائرة «بان أمريكان»، وحادث سقوط الطائرة الفرنسية UTA 772 برئاسة قاضيين من قضاة المحكمة العليا وهي أعلى هيئة قضائية في ليبيا، وباشر القاضيان مَهامَهما، ولكن الدولتين رفضتا العرض الليبي، فكان أن اقترحت ليبيا أن يجري التحقيق في بلد ثالث محايد، ولكن هذا العرض رفض أيضًا.

وارتكزت المبادرات التي قدمتها ليبيا على التعامل مع الأزمة وفقا للأسلوب القانوني وبهدف التوصل إلى حل عادل للنزاع.

وإثر رفض ليبيا طلب تسليم الليبيين المشتبه فيهما، دعت كل من بريطانيا والولايات المتحدة وفرنسا مجلس الأمن لنظر الموضوع، ونجحت في استصدار القرار رقم ٧٣١ / ١٩٩٢ والذي دعا فيه مجلس الأمن ليبيا إلى :

١ - إبداء التعاون الكامل في تحديد المسئولية عن الأعمال الإرهابية التي تعرضت لها طائرة بان آم 103 ، وطائرة UTA 772 .

٢ - أن تستجيب ليبيا على الفور استجابة كاملة وفعالة لهذه الطلبات، لكي تسهم في القضاء على الإرهاب.

٣ - الطلب إلى الأمين العام أن يلتمس تعاون الحكومة الليبية لتقديم رد كامل وفعال على تلك الطلبات.

وإثر صدور هذا القرار وفي ٣/ ٣/ ١٩٩٢ تقدمت ليبيا إلى محكمة العدل الدولية طالبة النظر في مسألة تطبيق وتفسير اتفاقية مونتريال لعام ١٩٧١، المتعلقة بقمع الأعمال الماسة بسلامة الطيران المدني والموقعة بتاريخ ٢٢/ ٩/ ١٩٧١، وأسست ليبيا طلبها باختصاص محكمة العدل الدولية انطلاقا من أحكام المادتين ٣٦ فقرة ١ من النظام الأساسي للمحكمة، والمادة ١٤ من الفقرة الأولى من اتفاقية مونتريال لعام ١٩٧١ .

وفي ٣١/ ٣/ ١٩٩٣ أصدر مجلس الأمن قراره رقم ٧٤٨ والذي بموجبه طلب مجلس الأمن من ليبيا :

١ - وجوب امتثالها بدون مزيد من التأخير للفقرة ٣ من القرار ٧٣١ فيما يتعلق بالطلبات الواردة في الوثائق S/23306 & S/23309 .

٢ ـ التزام ليبيا على نحو قاطع بوقف جميع أشكال المساعدة إلى المجموعات الإرهابية، ويجب عليها أن تظهر على الفور إجراءات ملموسة تثبت تخليها عن الإرهاب.

٣ ـ القيام بفرض عقوبات اقتصادية ملزمة طبقا للفصل السابع من الميثاق، ويشمل حظر الطيران المدني من وإلى ليبيا، وتخفيض مستوى عدد البعثات الدبلوماسية في الخارج، وحظر تصدير الأسلحة والمعدات العسكرية إلى ليبيا.

وفي ١١/ ١١/ ١٩٩٣ أصدر مجلس الأمن قراره رقم ٨٨٣/ ١٩٩٣ والذي ينص على:

١ ـ منع تصدير بعض المعدات المتعلقة بالنفط إلى ليبيا.

٢ ـ تجميد الأرصدة الليبية.

٣ ـ نقل مكاتب الخطوط الجوية الليبية في الخارج وقطع كل علاقة بها.

جهود جامعة الدول العربية:

اقتناعا من الجامعة العربية بسلامة الموقف الليبي وتقديرا للمبادرات الرامية إلى احتواء الأزمة الناتجة عن هذا الحادث من قبل الجماهيرية الليبية، ودعوتها إلى إجراء تحقيق دولي محايد، ودعوتها إلى اللجوء إلى محكمة العدل الدولية باعتبارها الهيئة القضائية الرئيسية للأمم المتحدة للفصل في هذا النزاع، فقد آزرت الجامعة العربية الموقف الليبي، ولم تألُ جهدا في سعيها لاحتواء الأزمة وتداعياتها، والعمل على معالجتها بروح موضوعية في ضوء أحكام ميثاق الأمم المتحدة، وفي إطار السيادة الوطنية الليبية، وفور ظهور بوادر الأزمة بين ليبيا والدول الثلاث الغربية أصدرت الجامعة العربية بيانا لها في ١٧/ ١١/ ١٩٩١ دعت فيه كافة الأطراف لضبط النفس وعدم اتخاذ أية إجراءات من شأنها أن تزيد التوتر في المنطقة، كما تم دعوة مجلس جامعة الدول العربية لاجتماع طارئ يوم ٥/ ١٢/ ١٩٩١ (مستند رقم ٢)، ثم في جلسة مستأنفة للمجلس يوم ١٦/ ١/ ١٩٩٢، وصدر قرار أكد فيه التضامن العربي مع موقف الجماهيرية الليبية وأشاد بتجاوبها وحرصها على السعي لإظهار الحقائق (مستند رقم ٣).

وإيمانا من جامعة الدول العربية بأهمية إيجاد آلية للتحقيق الدولي المحايد لحل هذا النزاع، دعا مجلس الجامعة العربية في قراره بتاريخ ٥/ ١٢/ ١٩٩١ إلى تشكيل لجنة مشتركة من الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية لدراسة كافة الوثائق المتعلقة بهذه القضية، مع إمكان قبول مشاركة أطراف أخرى كمراقبين، وتواصلت جهود الجامعة العربية من خلال الاتصالات المتوالية مع كافة الأطراف المعنية للعمل على احتواء الأزمة وحلها في إطار مبادئ القانون الدولي والشرعية الدولية. وفي هذا الإطار جاء قرار مجلس الجامعة في ٢٢ مارس عام ١٩٩٢ متضمنا دعوة مجلس الأمن إلى حل النزاع عن طريق المفاوضات والوساطة والتسوية القضائية، وحثه على تجنب إصدار أي قرار باتخاذ عقوبات اقتصادية أو عسكرية أو دبلوماسية من شأنها زيادة المضاعفات السلبية على المنطقة، وذلك انتظاراً لما يصدر عن حكم محكمة العدل الدولية في الموضوع، حيث لجأت الحكومة الليبية منفردة في ٣/ ٣/ ١٩٩٢ إلى محكمة العدل الدولية برفع دعوى أمامها تطالب فيها بتفسير وتطبيق اتفاقية مونتريال لعام ١٩٧١، الخاصة بسلامة الطيران المدني على النزاع بينها وبين كل من الولايات المتحدة وبريطانيا.

كما قرر مجلس الجامعة تشكيل لجنة وزارية سباعية تضم كلا من مصر وسوريا والمغرب والجزائر وليبيا وتونس وموريتانيا والأمين العام لجامعة الدول العربية، لمتابعة الاتصالات اللازمة بالأطراف المعنية وبرئيس مجلس الأمن وبالدول الأعضاء في المجلس والأمين العام للأمم المتحدة، بهدف احتواء الأزمة، والتوصل إلى حل عادل لها يضمن في الأساس سيادة ليبيا، وعدم الإضرار بها (مستند رقم٤).

وللحق فإن هذه اللجنة منذ تشكيلها قامت وبذلت جهودا مكثفة من أجل عدم التصعيد وإتاحة الفرصة للحوار الإيجابي البناء لإيجاد التسوية المرضية لكافة الأطراف المعنية.

لقد أكدت جميع قرارات مجلس الجامعة العربية بدءا. من قرار مجلس الجامعة في دورته غير العادية في ٥/ ١٢/ ١٩٩١م وحتى قرار مجلس الجامعة في دورته العادية ١١٤ والتي انعقدت في القاهرة في ٤/ ٩/ ٢٠٠٠ (أي على مدى ٢١ دورة عادية وغير عادية)، التضامن الكامل مع الشقيقة ليبيا والإشادة بتجاوبها من أجل التوصل إلى حل عادل للأزمة، فضلا عن نشاط اللجنة السباعية التي شكلها مجلس الجامعة العربية لهذا الغرض.

وطوال هذه الأزمة التي استمرت أكثر من ٨ سنوات قمت ومعي وفد رفيع المستوى من العاملين بالجامعة بزيارة الجماهيرية الليبية أكثر من مرة في ظل ظروف سفر صعبة وقاسية، فكنا نستقل الطائرة من القاهرة إلى مطار جربا في تونس في مسافة تستغرق أكثر من ثلاث ساعات طيران، ثم من جربا إلى طرابلس بالسيارات وسط طريق ضيق محفوف بالمخاطر، وكنا نقطع هذه المسافة ما بين ٣ ـ ٤ ساعات متصلة، وفي سفريتنا هذه كنا أيضًا نسافر من بني غازي إلى القاهرة في طريق صحراوي طويل تلحفه الشمس الحارقة في عز الصيف، مخترقين هذه المسافة حتى مرسى مطروح ومنها إلى القاهرة. . وفي كل هذه السفرات كنا ننتظر لقاء العقيد القذافي الذي كان يلقي خطابا جماهيريا أو في بعض الأحيان يكون معتكفا في العشر الأواخر من رمضان يتلو القرآن الكريم، وتحضرني في هذا المقام واقعة على جانب كبير من الأهمية، حيث كنا في شهر رمضان وكان أن اتصل بي المرحوم إبراهيم البشاري وزير خارجية ليبيا آنذاك، وطلب مني أن أحضر ومعي أعضاء اللجنة السباعية المكلفة ببحث الأزمة الليبية لأمر مهم، ونقلت الطلب إلى السادة وزراء خارجية الدول العربية أعضاء اللجنة السباعية، واستقلينا الطائرة، ثم السيارات إلى طرابلس التي وصلنا إليها في ساعة متأخرة من الليل، وأثناء انتظارنا لقاء العقيد جاءني مسئول ليبي يحتل مركزا مهما طالبا مني مرافقته للقاء العقيد، وطلب مني ألا أحضر معي حارسي الخاص، واستقلينا السيارة في ظلمة الليل وفي طريق صحراوي ممتد وفي بقعة نائية من الصحراء شاهدت مسجدا وسط الصحراء، وعندما خلعت حذائي ودخلت المسجد وجدت العقيد القذافي وأمامه مصحف كبير يقرأ فيه، وبعد أن انتهى من قراءته أغلق المصحف ورحب بي، وقال إنه في العشر الأواخر من شهر رمضان يعتكف في المسجد ولا يمارس أية أعمال سوى قراءة القرآن الكريم ولا يقابل أحدا، ولكن عندما علم بوجودي في طرابلس فإنه طلب أن يراني وحدي، وأوضحت له أن ما بلغنا به هو رغبة العقيد القذافي الالتقاء بأعضاء اللجنة السباعية المعنية ببحث الأزمة الليبية الغربية وأن الجميع في انتظار لقائك، فقال إنه لن يستقبل أحدا سواي ـ وكانت قد تولدت بيني وبين العقيد القذافي علاقة تسودها المحبة والاحترام المتبادل ـ وعندما أوضحت ضرورة استقبال أعضاء اللجنة، وبعد نقاش طويل دعا العقيد المسئول الليبي إلى التحرك وإحضار أعضاء اللجنة السباعية للالتقاء بهم.

وللحقيقة فإنه كان قد حدث تطور مهم بالنسبة للأزمة الليبية الغربية بصدور بيان القمة العربية الصادر في القاهرة بتاريخ ٢٣/ ٦/ ١٩٩٦ ، الذي عبر عن مدى التضامن مع ليبيا ، حين أعرب القادة العرب عن بالغ قلقهم إزاء الأضرار البشرية والمادية التي لحقت بالشعب الليبي عن الإجراءات القسرية المفروضة عليه ، ومطالبتهم برفع العقوبات المفروضة على الجماهيرية الليبية ، وتأكيدهم أن استمرار هذه العقوبات من شأنه أن يدفع الدول العربية إلى النظر في الوسائل الممكنة لتجنيب الشعب الليبي مزيدا من الأضرار .

وكان مجلس الجامعة قد تبني في ٢٧ مارس ١٩٩٤ اقتراحا تقدمت به يقضي بإجراء محاكمة عادلة للمشتبه فيهما من قبل قضاة أسكتلنديين ، ووفق القانون الأسكتلندي ، وفي مقر محكمة العدل الدولية في لاهاي (مستند رقم ٥) ، وحث مجلس الأمن على الأخذ بعين الاعتبار هذا الاقتراح العملي والجديد كأساس لحل سلمي للأزمة ، باعتبار أن ذلك الحل هو أفضل مخرج يتفق مع الشرعية الدولية ، ويراعي مصالح جميع الأطراف . حيث تتم المحاكمة من قبل قضاة أسكلنديين ووفق التشريع القضائي الأسكتلندي وذلك نظرا لخياراته الثلاثة . . مذنب ، غير مذنب ، عدم ثبوت الأدلة ، أي أن القانون الأسكتلندي يمنح ثلاث فرص للماثل أمامه للخروج من طوق الإدانة . وهو في ذلك يختلف عن القانون الإنجليزي الذي يحصر الإدانة في خيارين مذنب ، غير مذنب ، فضلا عن اقتراح المحاكمة في لاهاي ، حيث مقر محكمة العدل الدولية لا يتعارض مع سيادة ليبيا .

وقد لاقى هذا المقترح الذي وافقت عليه ليبيا تأييدا من المنظمات الإقليمية مثل منظمة الوحدة الأفريقية ومنظمة المؤتمر الإسلامي وحركة حركة الانحياز ، وهذا ما دفع المنظمات الثلاث إلى إصدار وثيقة تضامن تم رفعها إلى الأمين العام للأمم المتحدة وإلى رئيس مجلس الأمن الدولي .

ومن الأهمية الإشارة هنا إلى عمق التضامن في الموقفين العربي والأفريقي مع الموقف الليبي لإيجاد تسوية سلمية وعادلة للأزمة تؤدي إلى رفع الحظر والذي تبلور من خلال قرارات صدرت عن مجلس جامعة الدول العربية ، ومجلس وزراء منظمة الوحدة الأفريقية ، تقضي بتنسيق الجهود المشتركة بين الجانبين في هذا السبيل ، وكذلك من خلال جهود اللجنة السباعية العربية

واللجنة الخماسية الأفريقية والتي شكلها مجلس وزراء خارجية منظمة الوحدة الأفريقية في يناير عام ١٩٩٥ من كل من الكاميرون ، زيمبابوي، غانا ، أوغندا وتونس لمتابعة هذه القضية.

وللحقيقة فإنه كان قد حدث تطور مهم بالنسبة للأزمة الليبية الغربية بصدور بيان القمة العربية الصادر في القاهرة بتاريخ ٢٣/٦/١٩٩٦ الذي عبر عن مدى التضامن مع ليبيا، حين أعرب القادة العرب عن بالغ قلقهم إزاء الأضرار البشرية والمادية التي لحقت بالشعب الليبي عن الإجراءات القسرية المفروضة عليه، ومطالبتهم برفع العقوبات المفروضة على الجماهيرية الليبية، وتأكيدهم أن استمرار هذه العقوبات من شأنه أن يدفع الدول العربية إلى النظر في الوسائل الممكنة لتجنيب الشعب الليبي مزيدا من الأضرار.

وفي نطاق التحرك على صعيد الأمم المتحدة في هذا السبيل قمت بناء على دعوة من مجلس الأمن بالاجتماع مع أعضاء المجلس في جلسة مشاورات غير رسمية يوم ٣/١٠/١٩٩٦ ، حيث شرحت، وفي سابقة تعد الأولى من نوعها لأمين عام الجامعة العربية وعلى مدى أكثر من ساعة ونصف الساعة أبعاد قضية لوكيربي، وضرورة إيجاد حل سلمي وعادل لإنهائها مؤكدا على المقترح العربي، كما أكدت استعداد الجامعة العربية للتعاون في إيجاد صيغة تضمن حل الأزمة، واقترحت في هذا الصدد إنشاء محكمة جنائية دولية تطبق القانون الأسكتلندي. وسعيا للبحث عن مزيد من المقترحات بهدف إنهاء الأزمة، اعتمدت جامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الأفريقية في نوفمبر عام ١٩٩٦ ثلاثة خيارات لكي يأخذ مجلس الأمن بأحدها كأساس للحل وهي:

* محاكمة المشتبه فيهما في بلد ثالث محايد يختاره مجلس الأمن.
* محاكمة المشتبه فيهما في محكمة العدل الدولية في لاهاي وفق القانون الأسكتلندي من قبل قضاة أسكتلنديين.
* تشكيل محكمة جنايات خاصة لمحاكمة المشتبه فيهما في مقر محكمة العدل الدولية في لاهاي.

تجسدت هذه الجهود في الرسالة المشتركة الموجهة مني ومن الأمين العام لمنظمة الوحدة الأفريقية في ١٩/ ٦/ ١٩٩٧ إلى كل من الأمين العام للأمم المتحدة، ورئيس مجلس الأمن، وتضمنت أن يأخذ مجلس الأمن كأساس لحل الأزمة اقتراح جامعة الدول العربية في ٢٧/ ٣/ ١٩٩٧، بإجراء محاكمة عادلة للمشتبه فيهما من قبل قضاة أسكتلنديين وفق القانون الأسكتلندي، وفي مقر محكمة العدل الدولية في لاهاي (مستند رقم ٦)، وكذلك الطلب منهما بذل ما يمكن من جهود من أجل تبني الأسرة الدولية الحل السلمي الذي تضمنه هذا المقترح، وبما يؤدي إلى رفع إجراءات الحظر المفروض على الجماهيرية الليبية. وحث مجلس الأمن، إلى حين التوصل إلى حل نهائي وسلمي، على اتخاذ بعض التدابير لتخفيف آثار الحظر الجوي على ليبيا.

وفي نفس الإطار وجهت وأمين عام منظمة المؤتمر الإسلامي رسالة مشتركة في ٢٧/ ١/ ١٩٩٨ إلى رئيس مجلس الأمن. (مستند رقم ٧).

وفي ٣٠/ ٣/ ١٩٩٨ شهدت قضية لوكيربي تطورا مهما في ضوء صدور حكم محكمة العدل الدولية الذي يقضي برفض الدفع الذي تقدمت به الولايات المتحدة بعدم اختصاص المحكمة، بشأن تفسير أو تطبيق اتفاقية مونتريال Montreal حول سلامة الطيران المدني لعام ١٩٧١، في النزاع القائم بينها وبين الولايات المتحدة وبريطانيا بشأن حادث الطائرة الأمريكية ونظرا لأهمية قرار محكمة العدل الدولية في هذا الشأن، رأيت أن أسجله هنا بالنص.

تنص فقرة المنطوق على ما يلي :

ولهذه الأسباب:

فإن المحكمة،

(١) (أ) ترفض، بأغلبية ثلاثة عشر صوتا مقابل صوتين، الدفع الذي تقدمت به الولايات المتحدة بصدد الاختصاص على أساس الادعاء بانعدام النزاع بين الطرفين بشأن تفسير أو تطبيق اتفاقية مونتريال المبرمة في ٢٣ أيلول/ سبتمبر عام ١٩٧١،

المؤيدون : نائب الرئيس ويرامنتري ، الرئيس بالنيابة ، والقضاة بجاوي ، وغيوم ، ورانجيفا ، وهيرتزغ ، وشي ، وفلايشاور ، وكوروما ، وفريشختين ، وبارا ـ أرانغورين ، وكويجمانس ، ووريزيك : والقاضي الخاص الكشري ،

المعارضون : الرئيس شويبيل ، والقاضي أودا ،

(ب) تقرر ، بأغلبية ثلاثة عشر صوتا مقابل صوتين ، أن لها ، على أساس الفقرة ١ من المادة ١٤ من اتفاقية مونتريال المبرمة في ٢٣ أيلول/ سبتمبر عام ١٩٧١ ، اختصاص النظر في المنازعات بين ليبيا والولايات المتحدة بشأن تفسير أو تطبيق أحكام تلك الاتفاقية ،

المؤيدون : نائب الرئيس ويرامنتري ، الرئيس بالنيابة ، والقضاة بجاوي ، وغيوم ، ورانجيفا ، وهيرتزغ ، وشي ، وفلايشاور ، وكوروما ، وفريشختين ، وبارا ـ أرانغورين ، وكويجمانس ، ووريزيك : والقاضي الخاص الكشري ،

المعارضون : الرئيس شويبيل ، والقاضي أودا ،

(٢) (أ) ترفض بأغلبية اثنى عشر صوتا مقابل ثلاثة أصوات ، الاعتراض على المقبولية الذي استمدته الولايات المتحدة من قراري مجلس الأمن ٧٤٨ (١٩٩٢) ، ٨٨٣ (١٩٩٣) ،

المؤيدون : نائب الرئيس ويرامنتري ، الرئيس بالنيابة ، والقضاة بجاوي ، وغيوم ، ورانجيفا ، وشي ، وفلايشاور ، وكوروما ، وفريشختين ، وبارا ـ أرانغورين ، وكويجمانس ، ووريزيك : والقاضي الخاص الكشري ،

المعارضون : الرئيس شويبيل ، والقاضيان أودا ، وهيرتزيغ ،

(ب) تقرر ، بأغلبية اثنى عشر صوتا مقابل ثلاثة أصوات ، أن الطلب الذي قدمته ليبيا في ٣ آذار / مارس عام ١٩٩٢ مقبول ،

المؤيدون : نائب الرئيس ويرامنتري ، الرئيس بالنيابة ، والقضاة بجاوي ،

وغيوم، ورانجيفا، وشي، وفلايشاور، وكوروما، وفريشختين، وبارا ـ أرانغورين، وكويجمانس، وريزيك: والقاضي الخاص الكشري،

المعارضون: الرئيس شويبل، والقاضيان أودا، وهيرتزيغ،

(٣) تعلن، بأغلبية عشرة أصوات مقابل خمسة، أن دفع الولايات المتحدة المطروح، القائل إن ادعاءات ليبيا باتت موضع أخذ ورد نظرا لأن قراري مجلس الأمن ٧٤٨ (١٩٩٢) و ٨٨٣ (١٩٩٣) جعلاهما غير ذات موضوع، لا يتوافر فيه، في ظروف القضية، الطابع الابتدائي المحض.

المؤيدون: نائب الرئيس ويرامنتري، الرئيس بالنيابة، والقضاة بجاوي، ورانجيفا، وشي، وكوروما، وفريشختين، وبارا ـ أرانغورين، وكويجمانس، وريزيك: والقاضي الخاص الكشري،

المعارضون: الرئيس شويبل، والقاضي أودا، ، وغيوم، وهيرتزيغ، وفلايشاور.

والحقت بالحكم إعلانات مشتركة قدمها القضاة بجاوي، ورانجيفا، وكوروما: والقاضيان غيوم وفلايشاور، والحق القاضي هيرتزيغ أيضا إعلانا بحكم المحكمة والحق القاضيان كويجمانس وريزيك رأيين منفصلين بالحكم، والحق الرئيس شويبل والقاضي أودا رأيين مخالفين.

وبأوامر صادرة في ٣٠ آذار / مارس عام ١٩٩٨، حددت المحكمة ٣٠ كانون الأول / ديسمبر عام ١٩٩٨ موعدا نهائيا لتقديم كل من المملكة المتحدة والولايات المتحدة مذكرتهما المضادة.

وعلى الرغم من أن هذا الحكم ذو طبيعة إجرائية، ولم يتعرض بعد لموضوع النزاع ولم يستبعد بصفة قاطعة التعرض لقراري مجلس الأمن رقمي ٧٤٨ لسنة ٩٢ و ٨٨٣ لسنة ٩٣ عند بحث موضوع الدعوى، إلا أن هذا الحكم له أثاره الإيجابية على النزاع للاعتبارات التالية:

أولاً: إنه يعتبر استجابة كاملة لطلبات الجماهيرية الليبية في هذه المرحلة من الدعوى. ويتعين أن يؤخذ في الاعتبار دائما تكامل عناصر هذا

الحكم فيما فصلت فيه المحكمة واعتبارها جميعا وحدة واحدة مرتبطة فيما بينها.

ثانياً : إنه حدد طبيعة النزاع وكونه يتعلق بمسألة قانونية هي الخلاف حول تفسير وتطبيق اتفاقية مونتريال لسنة ١٩٧١ التي تحكم حوادث الاعتداء على الطائرات والموقع عليها من كل من ليبيا والولايات المتحدة والمملكة المتحدة.

ثالثًا : إن الأمر لم يعد مجرد وجهة نظر من جانب ليبيا في كونها غير ملزمة قانونا بتسليم مواطنيها لمحاكمتهم في الولايات المتحدة . وأن تمسكها بانطباق اتفاقية مونتريال يعطيها الخيار بين أن تقبل التسليم أو أن تتخذ إجراءات تقديم المتهمين لمحاكمة عادلة ومنصفة وفق ضمانات حقيقية في بلد محايد.

إن صدور هذا الحكم يوكد أن هناك حقيقة قانونية مستمدة من الحكم تؤكد أن هناك نزاعا قانونيا بين الأطراف حول تفسير وتطبيق اتفاقية مونتريال .

رابعًا : إن صدور قرار مجلس الأمن رقم ٧٤٨ لسنة ٩٢ و ٨٨٣ لسنة ٩٣ تاليين لتقديم الجماهيرية الليبية للدعوى في ٣/ ٣/ ١٩٩٢ لم يمنع من اختصاص المحكمة بنظر النزاع، وأنه في مرحلة تالية سيتم بحث موضوع الدعوى لبيان القاعدة القانونية الواجبة التطبيق في موضوع محاكمة المتهمين دون استبعاد النظر في هذين القرارين عند البحث في موضوع الدعوى.

خامسًا : من المقطوع به أن الأساس القانوني الذي استند إليه مجلس الأمن في إصدار قراريه رقمي ٧٤٨ سنة ٩٢ و ٨٣ سنة ٩٣ قد انهار تماما لانتفاء وجود أي امتناع من جانب الجماهيرية الليبية في تسليم مواطنيها لمحاكمتهم في الولايات المتحدة أو المملكة المتحدة، فطالما أن الحكم قد قطع بوجود نزاع جدي حول تفسير وتطبيق اتفاقية مونتريال سوف تقوم المحكمة ببحثه مستقبلا، فإنه لم يعد مشروعا استمرار توقيع العقوبات

لانتفاء السبب الموجب لها، ولانتفاء أركان المسئولية الدولية في مسلك الجماهيرية الليبية التي لاتقوم على مجرد افتراضات وإنما تخضع لقواعد الإثبات.

سادسًا : إن حكم محكمة العدل الدولية وضع المنازعة في إطارها الصحيح كنزاع قانوني بين دول أطراف في معاهدة مونتريال تدور حول تفسيرها وتطبيقها عليهم، وهو ما انعقد الاختصاص به للمحكمة قبل لجوء كل من الولايات المتحدة وبريطانيا إلى مجلس الأمن. وأن قيام ليبيا بعرض النزاع أولا على محكمة العدل كان يتعين معه على مجلس الأمن مراعاته وأخذه في الاعتبار، عملا بنص المادة ٣٦ من ميثاق الأمم المتحدة (الفقرة الثانية) التي تنص على أن«على مجلس الأمن أن يراعي ما اتخذه المتنازعون من إجراءات سابقة لحل النزاع القائم بينهم».

سابعًا : إنه وحتى تفصل المحكمة في موضوع الدعوى، فإنه يتعين التوفيق بين اختصاص محكمة العدل الدولية واختصاص مجلس الأمن، ويمكن ذلك عن طريق دعوة مجلس الأمن إلى تعليق تنفيذ قراريه رقمي ٧٤٨ لسنة ٩٢ و ٨٨٣ لسنة ٩٢ في هذه المرحلة ، وإلى أن يفصل في موضوع النزاع ، وذلك كحد أدنى يؤدي إلى تنفيذ حكم المحكمة بما له من قوة الزامية على أطراف النزاع ،وخاصة الولايات المتحدة وبريطانيا، اللتان يتعين عليهما إعادة النظر في موقفيهما ، باعتبار أن طلبهما إجبار ليبيا على تسليم مواطنيها دون سند من قاعدة قانونية ، أصبح متصادما مع حكم المحكمة وينطوي على مساس بسيادتها بوصفها إحدى الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، وهو ما يعني الإخلال بالشرعية الدولية التي تحرص عليها الدولتان بوصفهما أعضاء دائمين في مجلس الأمن.

ثامنًا : إنه يجب أن يؤخذ بعين الاعتبار تغير ظروف النزاع وطبيعته بعد صدور الحكم ، وأن يدخل في تقدير مجلس الأمن طول الفترة منذ صدور

قراريه وحتى الآن ، وإلى أن تفصل المحكمة في الموضوع أو تقبل كل من الولايات المتحدة والمملكة المتحدة الموقف الليبي الذي يتسم بالمرونة والموضوعية ويؤدي إلى محاكمة عادلة ومنصفة في بلد محايد . ويدخل في هذا المجال بيان الأضرار الجسيمة البشرية والمادية التي أصابت الجماهيرية الليبية ومواطنيها جميعا كما جاء في تقرير بعثة تقصي الحقائق الموفدة إلى ليبيا من قبل الأمين العام للأمم المتحدة . والتي تجعل العقوبات الموقعة شديدة الوطأة وغير مناسبة وتصل إلى حد العقاب الجماعي للشعب الليبي . فضلا عن موقف أسر الضحايا المؤيد للموقف الليبي رغبة في الوصول إلى محاكمة سريعة لإنهاء الموضوع .

تاسعًا : إنه يجب على مجلس الأمن أن يأخذ بعين الاعتبار الاجماع شبه الدولي على تأييد الموقف الليبي ، وما قدمته ليبيا من اقتراحات بناءة تتفق وأحكام القانون الدولي والشرعية الدولية ، مع تكثيف العمل مع كافة المنظمات الإقليمية ومجموعة دول عدم الانحياز ومنظمة المؤتمر الإسلامي للتأثير في موقف الدول الأطراف والدول الأعضاء في مجلس الأمن ، لاسيما وأن الجماهيرية الليبية قد لجأت منذ البداية إلى حل النزاع بالطرق السلمية واللجوء إلى محكمة العدل الدولية طبقا لنص المادتين ٣٣ ، ٣٦ من ميثاق الأمم المتحدة والتي توجب عرض النزاعات القانونية على محكمة العدل الدولية ، وهو أمر سابق ـ كما سبق القول ـ على لجوء كل من الولايات المتحدة والمملكة المتحدة إلى مجلس الأمن .

عاشرًا : إنه يجب الفصل بيْن قضية الإرهاب العالمي التي أعلنت ليبيا من أول يوم رفضها له وقبولها قرار مجلس الأمن رقم ٧٣١ بتاريخ ٢١/ ١/ ١٩٩٢ ومشاركتها الأسرة الدولية في هذه المجالات ، وبين قضية لوكيربي التي تمثل نزاعا قانونيا معروضا على محكمة العدل الدولية ، ولا تصلح سببا بذاتها لتوقيع العقوبات الدولية عليها . حيث أصبح منتفيا تماما اتهامها بالإخلال بالسلم والأمن الدوليين المنصوص عليهما في الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة .

مما لا شك في أن هذا الحكم الذي صدر من أعلى هيئة قضائية تابعة للأمم المتحدة شكل مكسبا مهما لليبيا ودليلا على سلامة ووضوح موقفها فضلا عن أنه نقل الأزمة إلى إطارها السليم كنزاع قانوني بين ليبيا والولايات المتحدة وبريطانيا بعد محاولات كل من بريطانيا والولايات المتحدة إظهارها في صورة نزاع سياسي بين ليبيا ومجلس الأمن .

وقد اعتبر قرار مجلس الجامعة العربية في اجتماعه يوم ٢٥/ ٣/ ١٩٩٨ على مستوى وزراء الخارجية ، أن حكم محكمة العدل الدولية يحتم على مجلس الأمن إعادة النظر في العقوبات المفروضة على ليبيا ، وطالب مجلس الأمن بإعادة النظر في طبيعة النزاع والتعليق الفوري للعقوبات ، وذلك إلى حين الفصل في القضية من قبل محكمة العدل الدولية .

في إطار الحكم الصادر عن محكمة العدل الدولية ، جرت اتصالات بين الجامعة العربية والجانب الليبي وأعضاء اللجنة السباعية العربية ، لوضع خطة تحرك لعقد جلسة علنية لمجلس الأمن لبحث القضية من كافة جوانبها ، والتنسيق في هذا الشأن مع كل من منظمة الوحدة الأفريقية ومنظمة المؤتمر الإسلامي ودول عدم الانحياز ، وقد عبرت هذه الجلسة التي عقدت يوم ٢٠ مارس عام ١٩٩٨ عن تضامن الدول والمنظمات الإقليمية الدولية ، مع الموقف الليبي .

وفي ١٠ يونيو عام ١٩٩٨ ، سارع مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمات الوحدة الأفريقية في بوركينا فاسو بإصدار قراره بشأن هذه القضية ، يقضي بضرورة الإسراع في رفع العقوبات التي لا مبرر لها ، وقرر عدم الاستمرار في الامتثال للعقوبات المنصوص عليها في قراري مجلس الأمن ٧٤٨ ، ٨٨٣ بحلول شهر سبتمبر عام ١٩٩٨ ، في حالة عدم استجابة الولايات المتحدة وبريطانيا لمقترح إجراء محاكمة المشتبه فيهما في بلد ثالث محايد بحلول موعد مراجعة العقوبات في يوليو عام ١٩٩٨ .

لقد كان لهذا القرار أثره الكبير في إحداث تغير في الموقفين الأمريكي والبريطاني خاصة وأنه أعقب صدور هذا القرار قيام بعض الرؤساء الأفارقة بخرق الحظر المفروض على ليبيا حتى قبل حلول شهر سبتمبر من عام ١٩٩٨ ، كما أثمر التنسيق

والتعاون بين كل من جامعة الدول العربية ، ومنظمة الوحدة الأفريقية ، ومنظمة المؤتمر الإسلامي في إحداث التغير المنشود في الموقف الغربي ، ويضاف إلى ذلك موقف أسر الضحايا التي كانت ورقة ضغط مهمة أسهمت إلى حد كبير في إحداث التغير الجديد في الموقفين الأمريكي والبريطاني ، وفي هذا الإطار استقبلت في مقر جامعة الدول العربية السيدين جيم سواير وروبرت بلاك وذلك ظهر الأربعاء الموافق ١٥/ ٤/ ١٩٩٨ ـ بناء على طلبهما ـ وأوضحت لهما :

ـ التعاطف مع ما يعانيه أسر الضحايا .

ـ الحرص للتوصل إلى حل عادل لهذه القضية يرضي كافة الأطراف .

ـ استعداد ليبيا لدفع تعويضات لأسر الضحايا في حال ثبوت الإدانة .

ـ إن العقوبات الصارمة التي يعاني منها الشعب العربي الليبي فرضت على الجماهيرية قبل صدور أي قرار بالإدانة ، ومن ثم فإن التعاطف مع أسر الضحايا يقابله ضرورة التعاطف مع معاناة الشعب الليبي .

ـ إن الجامعة العربية ملتزمة بالقرارات الصادرة عن مجلس الجامعة حول هذا الموضوع ، وهذه القرارات هي الأسس التي تعالج فيها هذه القضية .

ـ إن الخيارات الثلاث التي اقترحها مجلس الجامعة العربية لمحاكمة المشتبه فيهما والتي تبنتها منظمة الوحدة الأفريقية ومنظمة المؤتمر الإسلامي هي :

أ) محاكمة المشتبه فيهما في بلد ثالث محايد يختاره مجلس الأمن .

ب) محاكمة المشتبه فيهما في مقر محكمة العدل الدولية في لاهاي وفق القانون الأسكتلندي ومن قبل قضاة أسكتلنديين .

ج) تشكيل محكمة جنايات خاصة (على غرار المحكمة التي شكلها مجلس الأمن ليوغسلافيا السابقة) لمحاكمة المشتبه فيهما في مقر محكمة العدل الدولية في لاهاي .

ـ إنه من الصعب الطلب إلى دولة عربية تسليم رعاياها إلى دولة أخرى مع عدم وجود اتفاقية بهذا الشأن بين الدولتين .

أثار السيد جيم سواير الذي يمثل أسر الضحايا النقاط التالية :

- عدم الرغبة بالمساس بكرامة أي طرف كان .
- من الأهمية إبراز عدم معرفة الدولة التي كانت وراء تفجير الطائرة هل هي ليبيا أم إيران أم طرف آخر ؟
- إن نظام المحلفين الأسكتلندي الذي يتمثل في ١٥ محلفا لن يكون حياديا ، وينص النظام القضائي الأسكتلندي على أن المحلفين يجب ألا يكون لديهم معلومات مسبقة عن القضية ، ومن المستحيل إيجاد خمسة عشر محلفا أسكتلنديا لايعلمون بقضية لوكيربي . ولذلك فهو مقتنع بضرورة استبعاد نظام المحلفين من هذه القضية .
- إن زميله السيد «روبرت بلاك» ، قد وضع مقترحا للخروج من هذه الأزمة ، وينص الاقتراح على :

« أن يعين أمين عام الأمم المتحدة أربعة قضاة دوليين يرأسهم قاض أسكتلندي على أن تعقد المحكمة في أسكتلندا» . وأضاف أن هذه الفكرة تعتبر بدلا لنظام المحلفين الأسكتلنديين .

- طلب معرفة رأي السيد الأمين العام بهذا المقترح وفيما إذا كان هناك إمكانية قبول ليبيا له .
- الإشادة بما سبق أن صرح به الرئيس مانديلا حول هذه القضية من أنه لايمكن أن تكون جهة واحدة هي الخصم والمدعي العام والحكم .
- إن أسر الضحايا الأمريكان يحاولون حاليا محاكمة النظام الليبي في محكمة مدنية أمريكية ، طبقا للقانون الجديد الذي أصدره الكونجرس والذي يسمح للمحاكم المدنية الأمريكية بمحاكمة الأجانب وحتى الدول الأجنبية ، وأعرب عن خشيته أنه إذا ما تم ذلك فالظروف ستؤدي في الغالب إلى صدور حكم يدين ليبيا (حتى ولو لم تكن مدانة) وتحكم لأسر الضحايا بمبالغ طائلة أسوة بما حدث مؤخرا مع السيدة التي انفجرت فيها قنبلة في تل أبيب ، وأدينت إيران وحصلت عائلة الفقيدة على تعويض مالي ضخم من الأموال والأرصدة المجمدة في الولايات المتحدة . وهي سابقة قضائية يمكن لكافة أهالي الضحايا

في الولايات المتحدة، وربما حتى في بريطانيا ، تفضيله ، وبذلك تضيع القضية إلى الأبد وتظل ليبيا مدانة دون محاكمة عادلة .

ومن ناحيتي أوضحت :

- ليس لدي الجانب العربي أي حساسية تجاه أسكتلندا ، إنما المعطيات ستكون أفضل إذا تم اختيار لاهاي أو جنيف لإجراء المحاكمة، إن كان ذلك من ناحية الإجراءات أو سلامة المشتبه فيهما، اللذين وافقت الجماهيرية الليبية على تسليمهما للجامعة العربية لتقوم بدورها بتسليمهما إلى السلطات الهولندية أو السويسرية، للمثول أمام محكمة أسكتلندية في لاهاي أو في جنيف، وذلك كإجراء وقائي .
- أن يرفع الحصار عن ليبيا فور مثول المشتبه فيهما أمام المحكمة .
- إن الرئيس القذافي حريص على علاقات جيدة مع بريطانيا .

نقل هذا المقترح للمسئولين الليبيين لمعرفة رد فعلهم عليه .

- في حال رغبة المسئولين الليبيين مقابلتهما فهذا ممكن خلال يومين عن طريق إجراء التسهيلات عبر مدينة جربة التونسية .
- سيتم إبلاغهما بنتيجة الاتصالات بما أمكن من السرعة .

كما تم تأمين لقاء - بناء على طلبهما - مع أمين عام منظمة الوحدة الأفريقية في القاهرة في ٢٢/ ٤/ ١٩٩٨ .

وفي هذه الأثناء كنت قد أجريت اتصالا هاتفيا مع الأخ العقيد معمر القذافي أعربت فيه عن رغبة كلا من جيم سواير وروبرت بلاك في مقابلته وبناء على نصيحته تم ترتيب عقد لقاء مع المسئولين الليبيين والسيدين سواير وبلاك في العاصمة الليبية طرابلس .

وسعيا لتيسير التوصل إلى حل لهذه القضية وتفادي المواجهة مع مجلس الأمن، تركز التحرك على صعيد الأمم المتحدة على تنسيق الجهود في هذا السبيل بين أعضاء اللجنة السباعية العربية، واللجنة الخماسية الأفريقية ، ولجنة سداسية أنشأها مجلس وزراء خارجية حركة دول عدم الانحياز في مايو عام ١٩٩٨ ، ومكونة من جنوب

أفريقيا ، ماليزيا ، زيمبابوي ، بوركينا فاسو ، كوبا ، لاوس لمتابعة القضية ، وسعت جهود اللجان الثلاث إلى المطالبة إما بالرفع الفوري للعقوبات ، وذلك بقبول مجلس الأمن بأحد الخيارات الثلاثة المقترحة ، أو تعليق العقوبات إلى حين صدور حكم محكمة العدل الدولية في جوهر القضية .

ولقد أجريت الكثير من اللقاءات مع عدد كبير من المسئولين الفرنسيين والأمريكان والبريطانيين وعلى وجه الخصوص روبرت كوك وزير خارجية بريطانيا الأسبق ، ووزير الدولة للشئون الخارجية البريطاني ديرك فاتشت الذي استقبلته والوفد المرافق له في مكتبي يوم ٢٦/ ٥/ ١٩٩٧ ، حيث أثرت معه موضوع أزمة لوكيربي وأوضحت له أن ليبيا أيدت مقترح الجامعة العربية الخاص بمحاكمة الليبيين المشتبه فيهما وفق القانون الأسكتلندي وبقضاة أسكتلنديين وفي مقر محكمة العدل الدولية في لاهاي . . فأبدى الوزير البريطاني صعوبة تحقيق هذا المقترح متعللا في ذلك بعدم إمكانية نقل المحاكمة خارج بريطانيا ، لوجود صعوبات تشريعية وسياسية وقانونية لا تساعد على قبول مقترح الجامعة العربية ، فأكدت له أنه يمكن في هذه الحالة استصدار قرار من مجلس الأمن بإنشاء محكمة خاصة بهذه الأزمة ، وأن صدور قرار من مجلس الأمن في هذا الشأن يعد سلطة أعلى من سلطة التشريع الداخلي البريطاني ، وأكدت له أن الموضوع لا يتعلق بالتشكيك في القضاء البريطاني وإنما الحفاظ على كرامة وسيادة ليبيا ، وعبرت عن مرونة الموقف الليبي في تعامله مع الأزمة ، وتأكيدي على قانونية النزاع ، وليس كما كانت تسعى كل من الولايات المتحدة وبريطانيا لإخراج النزاع من نطاقه القانوني إلى نطاق آخر .

وفي هذا الإطار أيضًا استقبلت يوم ٢٥/ ٨/ ١٩٩٨ سفير بريطانيا في القاهرة السيد دفيد بلاثيرويك David Blatherwick بناء على طلبه ، حيث سلمني رسالة خطية من السيد روبين كوك وزير خارجية بريطانيا تتعلق بالموقفين الرسميين البريطاني والأمريكي بقبول اقتراح محاكمة الليبيين المشتبه فيهما في حادث لوكيربي أمام محكمة أسكتلندية في لاهاي بهولندا .

أوضح السفير البريطاني أنه أخيرًا اتفقت كل من الحكومة البريطانية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية بالتنسيق مع هولندا على إجراء محاكمة المشتبه فيهما أمام محكمة أسكتلندية في لاهاي ، وأنهم طلبوا في رسالة مشتركة إلى كوفي عنان

الأمين العام للأمم المتحدة أن يبلغ ليبيا بهذه الترتيبات الاستثنائية بالمحاكمة ، وكذلك اتخاذ التدابير الخاصة بنقل المشتبه فيهما إلى لاهاي . وأوضح أنهم سيتقدمون إلى مجلس الأمن بمشروع قرار لاتخاذ التدابير اللازمة لوقف العقوبات الأولية المفروضة على ليبيا بعد تسليم المشتبه فيهما .

وقد رحبت بالموقفين الريطاني ـ الأمريكي اللذين يعتبران خطوة إيجابية ينبغي البناء عليها لإنهاء الأزمة . وأبلغت السفير البريطاني بأنني سأنقل هذ الموقف الرسمي إلى المسئولين الليبيين الذين لمست خلال زيارتي للجماهيرية في الفترة من ٢ ـ ٦ / ٨/ ١٩٩٨ ، ولقاءاتي بالمسئولين أن هناك تجاوبا مع التطور الإيجابي للموقفين الأمريكي والبريطاني بشأن تسوية أزمة لوكيربي .

وأشرت إلى ما قالته السيدة مادلين أولبرايت وزيرة خارجية الولايات المتحدة الأمريكية «أخذه أو أتركه» Take it or leave it ، أي أن هذا الطرح لا يقبل التفاوض أو التعديل وأن على ليبيا أن تأخذه أو ترفضه . وأكدت أنه لا ينبغي التمسك بالحرفية في المواقف ولابد من التفاهم والحوار واستكشاف المواقف و لاأقول التفاوض، لأن المهم هو الوصول إلى النتائج المرجوة وإيجاد حل للنزاع .

كمااستقبلت في مكتبي بالأمانة العامة السفير الروسي بالقاهرة السيد فلادمير جوفديف Vladimir Govdev يوم ٣١/ ٨/ ١٩٩٨ الذي أبلغني رسالة شفهية من وزير الخارجية الروسي السيد بريماكوف حول قضية لوكيربي وتضمنت ارتياح الجانب الروسي للتطورات الإيجابية حول قضية لوكيربي ، وأوضح أن تراجع الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا ، كان نتيجة للضغوط التي مارسها المجتمع الدولي والدور المهم الذي قامت به الجامعة العربية وخاصة أمينها العام، إضافة إلى منظمتي الوحدة الأفريقية والمؤتمر الإسلامي . ونصح ليبيا في سرعة اتخاذ قرارات تخفف من حدة التوتر ، أما بخصوص تفاصيل الموضوع، فمن الممكن الاتفاق عليها بين الأطراف المعنية أو عن طريق أطراف أخرى، وموسكو مستعدة أن تواصل جهودها مع واشنطن ولندن وتنسيق تلك الجهود مع الجامعة العربية .

وقد ذكرت للسفير الروسي أنني أشاركه الرأي في أن الخطوة التي اتخذت من جانب الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا خطوة إيجابية ، وأن هذا التجاوب مهم

ومفيد ويجب أن يستثمر حتى نصل إلى حل مرض لهذه المشكلة ، وإنني تلقيت اتصالا من الأخ العقيد القذافي أكد استجابة ليبيا لهذه المبادرة وأن الإضافة هي البحث في التفاصيل مثل أسلوب سير القضية، سلامة المتشبه فيهما، كيفية تنفيذ الحكم والإجراءات القضائية التي سوف تتخذ أثناء المحاكمة، وهي ليست مفاوضات جديدة.

كما تلقيت اتصالا من كل عن القائم بالأعمال الأمريكي والسفير البريطاني، حيث دار الحديث حول ضرورة توفير سبل النجاح للجهود المبذولة الآن وتشجيع الجانب الليبي على المشاركة في ذلك، وأنه من الطبيعي أيضًا أن تكون هناك أمور تفصيلية ما تزال قيد البحث ، مثل مكان تنفيذ الحكم إذا ثبت إدانة المتهمين ، ولماذا يكون في إنجلترا وليس في هولندا مكان انعقاد المحكمة، كذلك تقديم الشهود وتلك لها جوانب قضائية إجرائية . وأشرت مرة أخرى إلى أن تصريح أمريكا الذي جاء على لسان السيدة مادلين أولبرايت والذي قالت فيه Take it or leave it ليس أسلوبا لحل المشكلة لأن فرض الرأي لن يقبله الجانب الليبي.

وأكدت مرة أخرى على أن الضمانات المطلوبة مشروعة وتتفق مع حقوق الإنسان وقواعد القانون ، وأن الهدف ليس تغيير أساس المبادرة الأمريكية/ البريطانية ولكن الهدف هو عدم فرض الأمر دون نقاش، وأوضحت أن الاقتراح المقدم أصلا اقتراح عربي فكيف لا نقبله، ولكن يبقي المطلوب بعض الإيضاحات .

كما التقيت يوم ٧/ ٩/ ١٩٩٨ مع السيد دانيال كيرتزر Daniel Kurtzer سفير الولايات المتحدة الأمريكية في القاهرة الذي أوضح أن هنالك تغييرا جوهريا حدث في الموقف الأمريكي والبريطاني تجاه ليبيا، وأن الموقف الجديد ينسجم مع ما طالبت به الجامعة العربية وما أراده الزعيم الليبي، وأن أمين عام الأمم المتحدة يتحدث مع المسئولين الليبيين في شأن الترتيبات.

ومن جانبي كررت ترحيبي بالموقف الأمريكي - البريطاني الجديد ، وأوضحت أن هذا المقترح هو مقترح الجامعة العربية أساسا، وقلت إنني نصحت المسئولين الأمريكيين والبريطانيين من خلال الاتصالات المتكررة التي أجريتها معهم بعدم التسرع في اتخاذ قرار في مجلس الأمن، لكن لم يكن هنالك أي تجاوب من قبل الطرفين، واتخذ القرار الذي يتضمن جوانب إيجابية وأخرى سلبية .

وأكدت مرة أخرى أن سياسة Take it or Leave it لا تساعد في التوصل إلى حل لهذه الأزمة ، وأن المطلوب حاليا البحث في أفضل السبل لتحقيق المحاكمة ولا أحد يتحدث عن مفاوضات ، لكن المطلوب توضيح بعض الأمور ، فالاتفاق بين هولندا وبريطانيا لا يمكن أن يلزم ليبيا التي تريد تسليم المشتبه فيهما ، ولكنها بحاجة للرد على بعض الاستفسارات القانونية والحصول على بعض التوضيحات والضمانات ، وأن وزير الخارجية البريطاني روبين كوك تحدث في مؤتمر صحفي عن ترتيبات ، وهذا ما تطالب به ليبيا وقال السفير الأمريكي : إن على ليبيا التحدث مع أمين عام الأمم المتحدة بهذا الخصوص ، وأضاف أن مجمل الأسئلة التي أثارتها ليبيا أجبنا عليها في تصريحات عديدة ، ومنها ما يتعلق بتوفير الحصانة للشهود وما يتعلق بالإقامة والمأكل . . وقال : إن بلاده لن تفتح الباب لإعادة النظر في الترتيبات الأساسية ، وأن مجلس الأمن يؤيد هذا الموقف كما أنه ليس من حق ليبيا أن تقرر في شأن الترتيبات بين بريطانيا وهولندا .

وأكدت للسفير الأمريكي مجددا حق ليبيا في إثارة كل مطالبها في مجلس الجامعة ، وهي مطالب تتعلق بكيفية تنفيذ القرار وبالتالي فهي مطالب تتعلق بترتيبات ـ كما اعترف وزير الخارجية البريطاني ـ ولا تتعلق بمبدأ المحاكمة في هولندا ، وأكدت أن انعدام الثقة بين الطرفين يساهم في تعقيد الأمور ، ودعيت إلى إبداء تفهم لما تطالب به ليبيا من ضمانات مؤكدا أن الجامعة العربية تدعم الموقف الليبي بهذا الخصوص .

لقد كان لكل هذا التحرك أثره الواضح في إبراز ثبات الموقف الليبي وتأكيد مرونته ، ودعمه عربيا وأفريقيا ودوليا .

واستمرت جهود الجامعة العربية ، حيث التقت المجموعة العربية في الأمم المتحدة مع الوفد الأمريكي برئاسة السفير دافيد شوفير ومساعدته ، ورئيس الإدارة القانونية في وزارة الخارجية الأمريكية ، وعضو من وزارة الخارجية ، وعضو من وزارة الدفاع الذي طلب في ١٣/ ٧/ ١٩٩٨ الالتقاء بالمجموعة العربية ، وترأس سفير السودان في روما بوصفه رئيس المجموعة العربية الاجتماع الذي حضره مستشار الأمين العام للجامعة العربية ، وشارك في هذا الاجتماع ممثلون عن الإمارات ، السودان ، المغرب ، سورية ، قطر ، اليمن ، البحرين ، الجزائر ، السعودية ، الكويت ، لبنان ، تونس ، موريتانيا ، عمان ، مصر .

أكد رئيس الوفد العربي أن الجانب العربي على استعداد للتعاون مع كافة دول العالم بروح متفتحة للوصول إلى توافق حول وثيقة إنشاء المحكمة الجنائية الدولية ، في حين أعرب رئيس الوفد الأمريكي في هذا الاجتماع عن أن الولايات المتحدة لاتوافق على عالمية الاختصاص لقضية لوكيربي .

ونتيجة لكل تلك الجهود حدث تطور مهم وإيجابي ، حيث أعلنت الحكومتان الأمريكية والبريطانية في رسالة مشتركة في ١٩٩٨/٨/٢٤ موجهة إلى الأمين العام للأمم المتحدة ، استعدادهما لترتيب محاكمة المشتبه فيهما أمام محكمة أسكتلندية تنعقد في هولندا وتتبع القانون وأصول المحاكمات الأسكتلندية في كل الجوانب فيما عدا الاستعاضة عن هيئة المحلفين بفريق من ثلاثة قضاة . وأعربت الرسالة عن الأمل في أن تستجيب ليبيا فورا عن طريق ضمان مثول المشتبه فيهما للمحاكمة أمام هذه المحكمة في هولندا .

وقد أعلنت ليبيا قبولها لهذا التطور الجديد في موقف حكومتي بريطانيا والولايات المتحدة، وأكدت على أنها ستتعامل إيجابيا مع هذا الموقف .

كما رحبت الجامعة العربية بهذا الاقتراح الأمريكي ـ البريطاني على أساس أن أهم ماتضمنه هو القبول بوجهة نظر الجامعة العربية في هذا الموضوع .

وفي ضوء هذا التطور اعتمد مجلس الأمن بالإجماع في ١٩٩٨/٨/٢٧ مشروع قرار قدمته الولايات المتحدة وبريطانيا صدر برقم ١١٩٢ (مستند رقم ٨) ، يقضي بأن تكفل الحكومة الليبية حضور المشتبه فيهما إلى هولندا لمحاكمتهما ، وأن يقوم الأمين العام للأمم المتحدة ، بعد التشاور مع حكومة هولندا ، بمساعدة ليبيا في ترتيبات النقل الآمن للمشتبه فيهما إلى هولندا مباشرة وتعليق مجلس الأمن تدابير الحظر فور تقديم الأمين العام تقريرا إلى المجلس يفيد بوصول المشتبه فيهما إلى هولندا ، وبأن الحكومة الليبية قدمت إلى السلطات الفرنسية أدلة مقنعة فيما يتعلق بحادث الطائرة UTA .

وقد تركز الموقف العربي في ضوء تطورات هذه القضية على تكثيف الجهود بالتعاون مع المنظمات الإقليمية ، وبالتنسيق مع الأمين العام للأمم المتحدة ، لدعم مشروعية ما تطالب به ليبيا ، قبل تسليم مواطنيها المشتبه فيهما ، من توضيحات

وضمانات بشأن ترتيبات وإجراءات مثولهما أمام المحكمة ، ومسألة رفع العقوبات (مستند رقم ٩) .

وكان أن بعثت كل من بريطانيا والولايات المتحدة برسالة موجهة إلى الأمين العام للأمم المتحدة بتاريخ ٢٤/ ٨/ ١٩٩٨ ، تتضمن تدابير وإجراءات محاكمة المشتبه فيهما في قضية لوكيربي (مستند رقم ١٠).

وقد أكد قرار مجلس الجامعة في ١٨/ ٣/ ١٩٩٩ ، على الدعم العربي المستمر لموقف ليبيا الرامي إلى ضمان محاكمة نزيهة وعادلة للمشتبه فيهما ، وقرر أن العقوبات يجب تعليقها بمجرد أن يتم التوصل إلى اتفاق بين ليبيا والدول المعنية حول الترتيبات والضمانات الآيلة إلى حضور المشتبه فيهما أمام المحكمة . وإنه يجب إلغاء العقوبات بالكامل بمجرد مثول المشتبه فيهما أمام المحكمة .

تجدر الإشارة هنا إلى جهود الوساطة التي قامت بها كل من المملكة العربية السعودية ، ومصر وجمهورية جنوب أفريقيا ، لدعم المساعي الدبلوماسية الرامية إلى تقريب وجهات النظر ، بهدف التوصل إلى حل نهائي يرضي كافة الأطراف ، ويلبي المطالب المشروعة لليبيا بإجراء محاكمة عادلة ونزيهة للمشتبه فيهما .

وفي هذا الإطار غادر المشتبه فيهما ليبيا يوم ٥ أبريل عام ١٩٩٩ إلى هولندا على متن طائرة تابعة للأمم المتحدة يرافقهما ممثل الأمين العام للأمم المتحدة ، حيث تم تسليهما إلى السلطات الهولندية في انتظار محاكمتهما أمام محكمة أسكتلندية تعقد في هولندا وفق ضمانات تمت الموافقة عليها في مجلس الأمن الدولي .

واستمرارا لدور الجامعة في قضية لوكيربي وتأسيسا على قرار مجلس الأمن رقم ١١٩٢ لعام ١٩٩٨ ، الذي دعا في فقرته السادسة الأمين العام للأمم المتحدة إلى تسمية مراقبين دوليين لحضور محاكمة الليبيين المشتبه فيهما في هولندا ، وجهت رسالة بتاريخ ١٢/ ١/ ٢٠٠٠ إلى السيد كوفي عنان الأمين العام للأمم المتحدة ، بشأن إشراك خبير قانوني متمرس وله خبرة قانونية واسعة في مجال عمل الأمم المتحدة ، وهو السفير نبيل العربي ليمثل جامعة الدول العربية في هذ الشأن (مستند رقم ١١) ، والذي جاء اختياره بالتنسيق مع الحكومة الليبية ، وليكون ضمن فريق المراقبين الدوليين الذين سيتابعون سير المحاكمة التي بدأت في شهر مايو عام ٢٠٠٠ ، وقد

وافق السكرتير العام للأمم المتحدة على طلب الجامعة من خلال تعيين السفير نبيل العربي ، وذلك بصفة مراقب في وفد مراقبي الأمم المتحدة لمراقبة إجراءات تلك المحاكمة .

وللحقيقة والتاريخ فإنه في ضوء تغير الموقفين البريطاني والأمريكي في شهر أغسطس عام ١٩٩٨ وموافقتهما على مقترح الجامعة العربية بمحاكمة الليبيين في بلد ثالث محايد ، فإنه كان من الصعوبة بمكان في ظل هذا التغيير المهم أن يتخذ مجلس الجامعة العربية في سبتمبر عام ١٩٩٨ قرارا مماثلا لقرار القمة الأفريقية ، إذ وضح أن هناك استجابة لمبادرة الجامعة العربية الذي تم التخطيط له منذ بداية الأزمة وبالتنسيق والتعاون مع ليبيا ، وهذا ما أوضحته في رسالة مني إلى العقيد القذافي قائد ثورة الفاتح (مستند رقم ١٢) .

ورغم كل ذلك فإنه يجب الاعتراف والإقرار أن الجماهيرية العربية الليبية تعاملت مع أزمة لوكيربي بشفافية ووضوح، واستطاعت الدبلوماسية الليبية أن تحشد رأيا عاما عربيا وإسلاميا وأفريقيا ودوليا لمساندة موقفها الذي اتسم بالمرونة ، وفي نفس الوقت المحافظة على سيادة ليبيا ، وساندها في هذا منذ بداية الأزمة موقف عربي داعم ومساند وقوي، الأمر الذي أدى في النهاية إلى القبول بالمقترحات العربية لحل هذه الأزمة .

مستندات الفصــل الثالث

أزمة لوكيربي

(مستـــند رقـــم 1)

الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الأشتراكية العظمى
اللجنة الشعبية العامة للأتصال الخارجى
والتعاون الدولى

*****

مكتب شئون اللجنة

*****

نموذج برقية بالبريد المصور

التاريخ : / / الرقم : 1439

الموافق : 27/ 8/ 1428 [illegible]

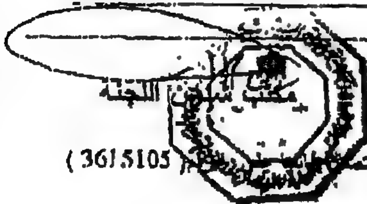
(احالة بريد مصور)

الـى / المندوبية الدائمة للجماهيرية العظمى
لدى جامعة الدول العربية

الموضوع / [illegible]
[illegible]
[illegible]

عدد الصفحات (4) [illegible]

الاجراء المطلوب / ______



مكتب شئون اللجنة

ملاحظة :
فى حالة الاستلام غير واضح أو غير كامل يرجى الاتصال [illegible] (3615105)
بالبريد المصور (44446121)

BR

تحية أخوية حارة . وبعد

من المهم جدا جدا هو أن لا تضع بريطانيا أو أمريكا شروطا تعجيزيـة . تعلم أن ليبيا دفعت فعلا ثانيا وماتت بسبب عدم قبولها . وأهمهـا تسليم مواطنيها لدول معاديـة لها . وحتى العلاقات مقطوعة معهـا .. وتكاد تكون في حالة حرب .

ان اشتراط قضاء مدة السجن اذا صدر حكم به يكون في بريطانيـــا هذا يرجعنا الى نقطة الصفر . ليبيـا رفضت المحاكمة في بريطانيا كيف تقبـل بسجن مواطنيها في بريطانيا . ان هذا شرطا تعجيزيا يقصد منه عرقلة اجـراء المحاكمة ، واظهار ذلك كأنه تعنّت من طرف ليبيــا .

النقطة الثانية اشتراط طلب شهود من ليبيا هو أيضا طلب خبيث يقصـد منه عرقلة اجراء المحاكمة ، لأنه لا يوجد أولا شاهد مطلوب من ليبيا ، ولكن هم يقصدون بخبث استدراج بعض الليبيين المطلوبين لديهم لتحويلهم بمجـرد وصولهم من شهود الى متهمين . وهذا يعني توسيع دائرة الاتهام بلا حدود .

ليكن واضحا من البداية أن ليبيا لا تقبل سجن مواطنيها في بريطانيـا . ولو كانت تقبل بهذا لقبلت بمحاكمتهم في بريطانيا وهو أهون من نقلهم من هولندا الى بريطانيا لقضاء مدة السجن اذا حكم به . ان سجنهم في ليبيا ، وليبيا تقبـل بأي اجراءات دولية للتأكد من استمرارهم في السجن طيلة مدة الحكم .

وليكن واضحا أيضا ان طلب أي شاهد نحن نعلم أنه مطلوب أو سبق ذكر اسمه عندهم لن نرسل به الى المحكمة . ولكننا على استعداد أن نرسل أي شاهـد آخر نعلم أنه غير مطلوب لديهم من قبـل .

ولا بد من ضمانات للشهود . وضمانات للدفاع .. وحضور مراقبين قانونيـين من عدة بلدان كما تعهدت بريطانيا في بيانها .

مع تقديري العظيم لكم .

أخوكم / العقيد معمر القذافي

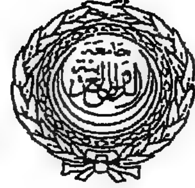
1) تم الاعلان رسميا قبولنا لهذه المبادرة على أن نعطى وقتا لدراسة الإجراءات والحصول على بعض الايضاحات .

2) يبدو أن أمريكا وبريطانيا مصرون على عدم النقاش والتوضيح لبعض النقاط .

3) تقدموا بمشروع قرار جديد لمجلس الأمن وأصروا على سرعة البت فيه - دون أى إعتبار

4) هذا يعنى أن الموضوع مجرد مناورة ولا يعكس نية لإيجاد حل بل رجع الامر الى نقطة البداية .

5) في إطار دوركم نرجو التدخل مع هذه الاطراف للرجوع للأفكار المطروحة في بداية المبادرة من جانبكم .



مكتب الامين العـــــام

ادارة شوءون مجلس الجامعة

قــرار

مجلس جامعة الدول العربية رقم ٥١٥٦

دورة غير عاديـــــة

بشأن

التهديدات الامريكية والبريطانية ضد الجماهيرية

العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى

١٩٩١/١٢/٥



ان مجلس جامعة الدول العربية المنعقد في دورة طارئة يوم الخميس الموافق ٥/١٢/١٩٩١ ، بناء على طلب الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى ،

استنادا الى ميثاق الجامعة العربية لاسيما المادة السادسة منه ، ومعاهدة الدفاع العربي المشترك ،

وبعد مناقشته للاتهامات الموجهة للجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى من قبل الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة ، بشأن حادث الطائرة التي سقطت فوق اسكتلندا عام ١٩٨٨ ،

وتقديرا للمبادرات الرامية الى احتواء الأزمة الناتجة عن هذا الحادث من قبل الجماهيرية الليبية ودعوتها الى اجراء تحقيق دولي ، وكذلك تقديرا لكافة الجهود الدولية الأخرى ،

واشارة الى بيان الأمانة العامة لجامعة الدول العربية في ١٧/١١/٩١ ، والذى دعت فيه كافة الأطراف لضبط النفس وعدم اتخاذ أية اجراءات من شأنها أن تزيد التوتر في الشرق الأوسط في الوقت الذى تتضافر فيه الجهود الدولية والعربية من أجل الوصول الى سلام عادل وشامل في المنطقة ،



وتذكيرا بالقرارات العربية التي تدين كافة أشكال الارهاب والعمليـــــات الارهابية التي تستهدف المدنيين الأبرياء ،

وانطلاقا من مبادئ الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية بفض جميـــع المنازعات الدولية بالوسائل السلمية على وجه لا يعرض السلم والأمن الدوليين للخطر وخاصة نص المادة ٥٢ من ميثاق الأمم المتحدة ،

واذ يدعو الى تفادي القيام بأي أعمال اقتصادية أو عسكرية ضد الجماهيرية من شأنها تصعيد الموقف .

يقـــرر

١ - تأكيد تضامنه مع الشقيقة ليبيا والاشادة بتجاوبها من أجل كشف الحقائـــق حول هذا الحادث المؤســـف .

٢ - الدعوة الى تشكيل لجنة مشتركة من الأمم المتحدة وجامعة الدول العربيـــة لدراسة كافة الوثائق المتعلقة بالموضوع طبقا للتعاون القائم بيـــن المنظمتين مع امكان قبول مشاركة أطراف أخرى كمراقبيـــن .

٣ - اتاحة كل الوسائل الممكنة لتسهيل مهمة هذه اللجنة .

٤ - تكليف الأمين العام بمتابعة تنفيذ هذا القرار واعتبار المجلس في حالـــة انعقاد دائم لمتابعة تطورات الموقـــف .

(ق رقم ٥١٥٦ د.غ.ع - ١٩٩١/١٢/٥)



قـــرار

مجلس جامعـة الدول العربيـــة

في جلسته المستانفة يوم الخميس ١٦ يناير ١٩٩٢

قرار رقم 5158

ان مجلس جامعة الدول العربية المنعقد فى دورة غير عادية مستأنفة يوم الخميس ١٩٩٢/١/١٦ ،

اذ يشير الى قراره رقم ٥١٥٦ الصادر فى ١٩٩١/١٢/٥ ، بشأن الاتهامات الأمريكية والبريطانية ضد الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى .

واذ يرحب بالتعاون الصادق الذى أبدته الجماهيرية العظمى فى شأن التحقيقات الجارية المتعلقة بالحادثين المؤسفين للطائرتين الأمريكية بان ام والفرنسية يوتى آى .

واذ يشدد على أهمية تعاون الأطراف ذات العلاقة بالطرق القانونية من أجل اظهار الحقيقة ، واتخاذ الاجراءات القانونية الكفيلة بتحقيق ذلك .

يقـــرر

١ – الاعراب من جديد عن وقوفه مع الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى ، ويشيد بحرصها على كشف الحقائق المتعلقة بالحادثين المؤسفين للطائرتين الامريكية بان آم والفرنسية يو تى آى .

٢ – التأكيد من جديد على الفقرة (٢) من قرار مجلس الجامعة رقم ٥١٥٦ فى ١٩٩١/١٢/٥ والتى تنص على الدعوة لتشكيل لجنة مشتركة من الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية .. وتكليف الأمين العام بالاتصال بالأمم المتحدة ليقوم أمينها العام ببذل وساطته مع كافة الاطراف المعنية من أجل ايجاد تسوية سلمية لهذه المشكلة .

٣ – حث كافة الاطراف المعنية على تقديم التسهيلات اللازمة لانجاز مهمة هذه اللجنة .

دعوة مجلس الأمن الى حل هذا النزاع عن طريق المفاوضات والوساطة والتسوية القضائية وفقا لما نصت عليه المادة ٣٣ من الفصل السادس من ميثاق الأمم المتحدة .

تكليف الأمين العام بمتابعة تنفيذ هذا القرار بالوسائل التى يراها ...

واعتبار المجلس فى حالة انعقاد دائم لمتابعة تطورات القضية .

(ق رقم ٥١٥٨ د. غ . ع بتاريخ ٩٢/١/١٦)

قـــرار

مجلس جامعة الدول العربيـــة

في جلسته المستأنفة على مستوى وزراء الخارجية

في دورة غير عادية يوم ٢٢ مارس ١٩٩٢

بشأن

التهديدات التي تتعرض لها

الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى

٥١٦١

ان مجلس جامعة الدول العربية المنعقد في دورة غير عادية مفتوحة يوم ١٩٩٢/٣/٢٢،

استنادا الى ميثاق جامعة الدول العربية والمواثيق والمعاهدات المنبثقة عنه والمكملة لـــه .

اذ يشير الى قراريه ٥١٥٦ الصادر بتاريخ ١٩٩١/١٢/٥ ، ٥١٥٨ الصادر بتاريـــخ ١٩٩٢/١/١٦ اللذين اكدا الوقوف والتضامن مع ليبيا بشأن الاتهامات الامريكية والبريطانيـــه والفرنسيه الموجهة ضدها .

واذ يأخذ في الاعتبار مبادئ الامم المتحده وجامعة الدول العربية بفض المنازعـــات الدولية بالوسائل السلمية على وجه لا يعرض السلم والامن الدوليين للخطر ، وخاصة نص المـاده (٥٢) من ميثاق الامم المتحدة .

واذ يرحب بما ابدته ليبيا من استعداد للتعاون مع الامين العام للامم المتحـــده فيما يتعلق بالجوانب القانونيةلقرار مجلس الامن (٧٣١) في تحقيق محايد او محكمـــه محايدة او دولية .

واذ يشير الى الطلب الذي تقدمت به ليبيا لمحكمة العدل الدوليه بتاريخ ١٩٩٢/٣/٣،

وبعد استعراض آخر التطورات المتعلقة بحادث الطائرة الامريكيه يان امريكـــا والفرنسيه يو تي اي واستمرار الولايات المتحدة الامريكيه والمملكة المتحدة وفر نســـا في تصعيد حملتها ضد الجماهيريه الليبية .

يقـــرر

١- بذل المساعي الحميدة على جميع الاصعدة لعدم توجيه اية تهديدات لليبيا ومحاولـه حل هذه المشكلة بالوسائل السلميه

٢- تأكيد ادانته الصريحة للارهاب بجميع اشكاله والترحيب بما ابدته ليبيا من استعداد للتعاون مع اي جهد دولي للقضاء على هذه الظاهره .

٣ - تجديد دعوته لمجلس الامن من أجل حل النزاع عن طريق المفاوضات والوساطة والتسوية القضائية وفقا لما نصت عليه المادة (٣٣) من الفصل السادس من ميثاق الامم المتحدة .

٤ - حث مجلس الامن على تجنب اصدار اى قرار باتخاذ اجراءات اقتصادية او عسكرية او دبلوماسية يكون من شأنها زيادة المضاعفات التي تؤثر بشكل سلبي على المنطقة ، وذلك انتظارا لما يصدر عن محكمة العدل الدولية حول القضية المقدمة اليها بتاريخ ١٩٩٢/٣/٣ ، واعطاء الفرصة للجهود التي تبذلها اللجنة المنبثقة عن المجلس .

٥ - تشكيل لجنة وزارية للمتابعة من كل من : تونس ، الجزائر ، ليبيا ، سوريا ، مصر ، المغرب ، موريتانيا ، والامين العام مهمتها اجراء كافة الاتصالات اللازمة والعاجلة بالاطراف المعنية وبرئيس مجلس الامن وبالدول الاعضاء في المجلس والامين العام للامم المتحدة بهدف ايجاد حل للازمة وفق احكام الميثاق ومبادئ القانون الدولي .

٦ - اعتبار المجلس في حالة انعقاد دائم وتكليف الامين العام بمتابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير الى المجلس عن تطورات الموقف .

(ق رقم ٥١٦١ د٠ع٠ع بتاريخ ١٩٩٢/٣/٢٢)

(مستند رقم ٥)

الاجراءات القسرية والتهديدات التى تتعرض لها الجماهيرية الليبية الشعبية الاشتراكية من قبل كل من الولايات المتحدة الامريكية وبريطانيا وفرنسا

ان مجلس الجامعة

- اذ يذكر بقراراته ٥١٥٦ بتاريخ ١٩٩١/١٢/٥م ، ٥١٥٨ بتاريخ ١٩٩٢/١/١٦م ، ٥١٦١ بتاريخ ١٩٩٢/٣/٢٢م،٥٢٢٤ بتاريخ ١٩٩٢/٩/١٢م ، ٥٢٨١ بتاريخ ١٩٩٣/٤/١٩، ٥٣٢٨ بتاريخ ١٩٩٣/٩/٢١م ، فى شأن الاجراءات القسرية والتهديدات التى تتعرض لها الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى من قبل كل من الولايات المتحدة الامريكية وبريطانيا وفرنسا .
- واذ يذكر بما تنص عليه المادة " ٣٣ " من ميثاق الامم المتحدة التى تقضى بحل النزاعات عن طريق المفاوضات والوساطة والتسويات القضائية .
- واذ يعرب عن بالغ قلقه ازاء الاضرار البشرية والمادية التى لحقت بالشعب الليبى والشعوب المحاورة من جراء الاجراءات القسرية المفروضة عليه بموجب قرارى مجلس الأمن رقمى ١٩٩٢/٧٤٨م ،١٩٩٣/٨٨٢م .
- واذ يعرب عن تقديره الكامل للمبادرات الايجابية التى تقدمت بها ليبيا لحل الازمة واستجابتها الكاملة لمتطلبات قرار مجلس الامن رقم ١٩٩٢/٧٣١م .
- واذ يعرب عن بالغ قلقه لتصعيد الازمة ، بفرض عقوبات اضافية ، والتهديد باستخدام القوة اسلوبا فى التعامل بين الدول خرقا لكافة المواثيق الدولية ، ومبادئ القانون الدولى .
- واذ يعرب عن تقديره لجهود اللجنة السباعية والامين العام للجامعة العربية من أجل ايجاد حل سلمى للازمة .
- وبعد اطلاعه على مذكرة الامانة العامة ،
- وبعد استعراضه لأخر تطورات المسألة .

يقـــرر

١- التـأكيد علـى قراراتـه السـابقة بشـأن التضـامن مـع الجماهيريـة العربيـة الليبيـة الشـعبية الاشتراكية العظمى ، وتأييد جهودها الرامية للتوصل الى حل سلمى للازمة ، فى اطـار احترام السيادة الوطنية الليبية ومبادئ القانون الدولى .

٢- تأييد اقتراح الأمانة العامة القاضى باجراء محاكمة عادلة للمشتبه فيهمـا مـن قبـل قضـاة اسكوتلنديين وفق القانون الاسكوتلاندى وفى مقر محكمة العدل الدولية بلاهـاى ، وحـث مجلس الأمن على الاخذ بعين الاعتبـار هـذا الاقـتراح الجـاد والجديـد للبحـث عـن حـل سلمى منعا لاى تصعيد فى الموقف من شأنه زيادة التوتر فى المنطقة .

٣- تكليف الأمين العام بمتابعة تنفيذ هذا القرار .

(ق.رقم ٥٣٧٣ - د.ع. (١٠١) - ج٣ - ١٩٩٤/٣/٢٧)

(مستنـــد رقـــم ٦)
مرفق

رسالة مؤرخة ١٩ حزيران/يونيه ١٩٩٧ موجهة من الأمين العام لجامعة الدول العربية والأمين العام لمنظمة الوحدة الأفريقية إلى رئيس مجلس الأمن

متابعة منا للجهود التي تبذلها جامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الأفريقية كل على حدة وعلى نحو مشترك، لإيجاد حل سلمي وعادل للنزاع القائم بين الجماهيرية العربية الليبية والولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وطبقا للمقرر الذي اتخذته المنظمتان لتنسيق الجهود العربية والأفريقية التي تهدف للمساهمة في إيجاد حل دائم للنزاع، يشرفنا أن نحيط سعادتكم علما بأن جامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الأفريقية قد اتفقتا، في هذا الصدد، على ما يلي:

أولا: دعوة مجلس الأمن إلى عقد جلسة خاصة للنظر في الاقتراحات المحددة التالية والتي يمكن الاتفاق بشأن واحد منها كأساس للحل:

(١) محاكمة المشتبه فيهما في بلد ثالث محايد يعينه مجلس الأمن؛

(٢) محاكمة المشتبه فيهما بواسطة قضاة اسكتلنديين في محكمة العدل الدولية بلاهاي، طبقا للقانون الاسكتلندي؛

(٣) إنشاء محكمة جنائية خاصة بمقر محكمة العدل الدولية بلاهاي لمحاكمة المشتبه فيهما

ثانيا: وريثما يتم التوصل إلى حل نهائي وسلمي للأزمة واعتماد واحد من المقترحات المذكورة أعلاه، نحث مجلس الأمن على اتخاذ التدابير التالية والتي نعتقد أنها سوف تساعد كثيرا في تخفيف الآثار الضارة المترتبة على الحظر الجوي، باستثناء الرحلات التي يمكن أن تسيرها السلطات الليبية من أجل

(١) الأغراض الإنسانية لتلقي العلاج الطبي واستيراد الأدوية؛

(٢) الرحلات الخاصة المتعلقة بتقديم المساعدة المادية من الجماهيرية العربية الليبية إلى البلدان الأفريقية؛

(٣) الرحلات المسيرة لأغراض دينية؛

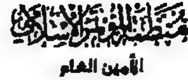
(٤) الرحلات ذات الصلة بالمشاركة في مهام رسمية

ونطلب من مجلس الأمن من خلال هذه الرسالة المشتركة التي تؤكد اهتمامنا ورغبتنا معا في إيجاد حل سريع لهذه الأزمة، أن يدرس هذه الاقتراحات وأن يتخذ جميع التدابير بغية التوصل إلى حل سلمي وعادل في القريب العاجل

(توقيع) سالم أحمد سالم
الأمين العام لمنظمة الوحدة الأفريقية

(توقيع) د. أحمد عصمت عبد المجيد
الأمين العام لجامعة الدول العربية

بسم الله الرحمن الرحيم



الأمين العام

(مستند رقم ٧)

جدة في: ٧ يناير ١٩٩٨

OIC/SG-1/98/ 0029

معالي الأخ الدكتور أحمد عصمت عبد المجيد

الأمين العام لجامعة الدول العربية

تحية وسلاما وبعد،

لقد توصلت بخطاب معاليكم المؤرخ في 29 ديسمبر 1997 الذي تفضلتم فيه باقتراح توجيه رسالة مشتركة من جامعة الدول العربية والاتحاد البرلماني العربي ومنظمة المؤتمر الإسلامي الى رئيس مجلس الأمن تتضمن اقتراحات عملية لإيجاد تسوية عادلة تفضي إلى رفع الحظر المفروض على الجماهيرية العربية الليبية. كما تفضلتم فأرفقتم بخطابكم الكريم مشروعا للرسالة المشتركة.

وإذ أشيد بمسعاكم الحميد في هذا الصدد الذي يأتي في إطار التعاون والتنسيق القائم بين جامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامي، أود بهذه المناسبة أن أشير إلى القرار الذي صادقت عليه القمة الإسلامية الثامنة في طهران والذي ينص في فقرته الخامسة على ما يلي:

"يوصي بتشكيل لجنة تنسيق من كل من جامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الإفريقية ومنظمة المؤتمر الإسلامي للقيام بالمساعي المناسبة لدى مجلس الأمن للنظر في كيفيات رفع العقوبات على الجماهيرية".

وأرى تطبيقا لهذا القرار أن يتم تشكيل لجنة التنسيق المشتركة، بإشراف الأمناء العامين للمنظمات الثلاث، وأن نتوجه شخصيا إلى مجلس الأمن الدولي للقيام بالاتصالات اللازمة مع رئيس المجلس والأعضاء الدائمين فيه وبقية الأعضاء، من أجل التوصل إلى التسوية العادلة لمشكلة العقوبات المفروضة على الجماهيرية العربية الليبية.

كما أنني أوافق معاليكم على مضمون مشروع الرسالة التي تفضلتم باقتراحها على أن تقدم في شكل مذكرة إلى مخاطبينا في مجلس الأمن الدولي باسم المنظمات الثلاث.

وإذ أجدد الشكر لمبادرة معاليكم الحميدة، أرجو لعملنا المشترك كامل التوفيق.

مع خالص المودة والاحترام.



أخوكم عز الدين العراقي

الدكتور عز الدين العراقي

السيد / رئيس مجلس الأمن

تحية طيبة وبعد،

كما تعلمون معاليكم أن الأزمة بين الجماهيرية العربية الليبية وكل من الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا، بشأن قضية لوكيربي، قد طال أمدها مما أدى إلى تفاقم انعكاساتها السلبية ليس على الشعب الليبي فحسب، وانما على الدول والشعوب المجاورة، كما أضر استمرار هذه الأزمة بمصالح أسر الضحايا.

وفي اطار الجهود المبذولة للتوصل إلى حل سلمي وعادل لهذه الأزمة، واستنادا إلى أحكام الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة المعني بقيام المنظمات الإقليمية بأنشطة متلائمة مع مقاصد الأمم المتحدة، نتشرف بأن نحيط معاليكم علما بأن جامعة الدول العربية، ومنظمة المؤتمر الإسلامي، ومنظمة الوحدة الإفريقية، والاتحاد البرلماني العربي، قد اتفقت في هذا الصدد على ما يلي :

أولا : متابعة الجهود من أجل ضمان قبول مجلس الأمن بأحد الخيارات الثلاثة التي وضعتها جامعة الدول العربية، ومنظمة الوحدة الإفريقية، ومنظمة المؤتمر الإسلامي، ووافقت عليها الجماهيرية العربية الليبية كأساس لحل الأزمة وهي:

1 – محاكمة المشتبه فيهما في بلد ثالث محايد يعيّنه مجلس الأمن.

2 – محاكمة المشتبه فيهما في مقر محكمة العدل الدولية في لاهاي، وفق القانون الأسكتلندي، من قبل قضاة أسكتلنديين.

3 – تشكيل محكمة جنايات خاصة لمحاكمة المشتبه فيهما في مقر محكمة العدل الدولية في لاهاي.

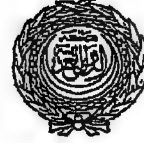
ثانيا: إلى حين التوصل إلى حل نهائي سلمي وعادل للأزمة من خلال الأخذ بأحد المقترحات المشار إليها أعلاه، فإننا نتطلع إلى أن ينظر مجلس الأمن في اعتماد تدابير من شأنها أن تساعد في التخفيف من الآثار السلبية المترتبة على الحظر الجوي على ليبيا وذلك من خلال استثناء الرحلات الجوية التي تسيرها السلطات الليبية في المجالات التالية :

- الأغراض الانسانية المتعلقة بالعلاج واستيراد الأدوية.
- الرحلات الخاصة المتعلقة بتقديم المساعدة المادية من الجماهيرية العربية الليبية إلى الدول الأخرى.
- الرحلات الخاصة بالأغراض الدينية.
- الرحلات المتعلقة بالمشاركة في مهام رسمية.

واننا نأمل في ضوء دوركم الهام بذل كل ما تستطيعون من جهد من أجل استجابة مجلس الأمن للمقترحات السالفة الذكر وأن يتخذ كافة الإجراءات الرامية إلى التوصل إلى حل عادل لهذه الأزمة في المستقبل القريب.

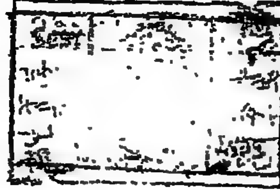
وتفضلوا بقبول وافر الاحترام.

د. أحمد فتحي سرور	د. عز الدين العراقي	د. أحمد عصمت عبد المجيد
رئيس	الأمين العام	الأمين العام
الاتحاد البرلماني العربي	لمنظمة المؤتمر الإسلامي	لجامعة الدول العربية



٢٤٤ / ٥

[illegible] ١٩٩٨



فـاكـس عـاجـل

الــــى	معالي الدكتور / عز الدين العراقي أمين عام منظمة المؤتمر الاسلامي
مــــن	معالي الدكتور / أحمد عصمت عبد المجيد أمين عام جامعة الدول العربية
العنوان	منظمة المؤتمر الاسلامي – جـدة فاكس رقم ٦٨٧٣٥٦٨



الأمـــين العـــام

[illegible] يناير ١٩٩٨

معالى الأخ الدكتور / عز الدين العراقى

تحية طيبة وبعد ،

تلقيت مع الشكر والتقدير رسالتكم بتاريخ ٧ يناير ١٩٩٨ بشأن الرسالة المشتركة الموجهة الى رئيس مجلس الأمن من جامعة الدول العربية ، ومنظمة المؤتمر الاسلامى ، والاتحاد البرلمانى العربى بشأن قضية لوكيربى .

وفيما يتعلق باشارة معاليكم فى الرسالة الى قرار مؤتمر القمة الاسلامى الثامن فى طهران بتشكيل لجنة تنسيق من كل من جامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الاسلامى ومنظمة الوحدة الافريقية للقيام بالمساعى المناسبة لدى مجلس الأمن للنظر فى كيفية رفع العقوبات عن الجماهيرية الليبية ، واقتراحكم أن يتم تشكيل هذه اللجنة باشراف الأمناء العامين للمنظمات الثلاث ، وأن تتوجه شخصيا الى مجلس الأمن للقيام بالاتصالات اللازمة مع رئيس المجلس والدول الأعضاء فيه من أجل التوصل الى التسوية العادلة ، أود ابلاغكم موافقتى من ناحية المبدأ على اقتراحكم هذا ، على أن يتم هذا التحرك فى الفترة قبيل مراجعة مجلس الأمن الدولى لتدابير العقوبات المفروضة على الجماهيرية الليبية .

وحيث أن تاريخ المراجعة القادمة لهذه العقوبات سيكون فى اوائل شهر مارس القادم ، وهى مهلة قصيرة للاعداد لهذا التحرك ، كما أنه يصادف فترة التحضير لاجتماعات الدورة القادمة (١٠٩) لمجلس الجامعة العربية ، لذلك أقترح ان يكون توجه اللجنة المشتركة من المنظمات الثلاث الى مجلس الأمن فى الفترة قبيل المراجعة التى من المنتظر ان تكون فى أوائل شهر يوليو ١٩٩٨ .



(٢)

الأمـــين العـــام

وقد ترون معاليكم اجراء الاتصال مع معـالى الدكتـور / سـالم أحمـد سـالم أمين عام منظمة الوحدة الافريقية لاطلاعه على هذا التحرك المقترح للجنة المشتركة .

مع خالص الود والتقدير ،

د. احمد عصمت عبدالمجيد

الأمـين العام

لجامعة الدول العربية

الأمم المتحدة | S

Distr.
GENERAL

S/1998/795
24 August 1998
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH



مجلس الأمن

رسالة مؤرخة ٢٤ آب/أغسطس ١٩٩٨ موجهة إلى الأمين العام من الممثلين الدائمين بالنيابة للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية لدى الأمم المتحدة

١ - إن حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية يساورهما بالغ القلق من أنه على الرغم من مضي عشر سنوات تقريبا على التفجير الإرهابي للرحلة ١٠٣ لطائرة بانام فوق لوكربي، لم يقدم أولئك المتهمون إلى المحاكمة حتى الآن ومضت سنوات عدة منذ أن طلب مجلس الأمن إلى الجماهيرية العربية الليبية، في قراراته ٧٣١ (١٩٩٢)، و ٧٤٨ (١٩٩٢) و ٨٨٣ (١٩٩٣)، أن تكفل مثول المتهمين للمحاكمة في المحكمة الملائمة في المملكة المتحدة أو الولايات المتحدة.

٢ - وترى حكومتانا أنه من الأساسي لتعزيز السلم والأمن الدوليين أن يتم إقرار العدل وأن يتم ذلك على مرأى من المجتمع الدولي في المحكمة الاسكتلندية أو الأمريكية الملائمة. وعلى الرغم من الضمانات الشاملة المقدمة بشأن عدالة المحاكمة في هاتين الهيئتين القضائيتين، وعلى الرغم من تقرير أولئك الخبراء القانونيين المستقلين الذي عينتموهم للنظر في النظام القضائي الاسكتلندي (S/1997/991)، وعرض حكومة المملكة المتحدة إيواء مراقبين دوليين في محاكمة اسكتلندية، فإن الجماهيرية العربية الليبية لم تضمن مثول المتهمين، وتعيد حكومتانا تأكيد قلقها العميق إزاء هذا الاستخفاف بطلبات مجلس الأمن.

٣ - غير أنه من أجل إيجاد حل لهذه الحالة بطريقة تتيح إقرار العدل، فإن حكومتينا مستعدتان، كإجراء استثنائي، للترتيب لمحاكمة المتهمين أمام محكمة اسكتلندية تنعقد في هولندا. وبعد مشاورات مكثفة مع حكومة مملكة هولندا، يسرنا أن نؤكد أن حكومة هولندا قد وافقت على تسهيل ترتيبات هذه المحكمة. فستكون محكمة اسكتلندية وتتبع القانون وأصول المحاكمات الاسكتلندية المعتادة في كل الجوانب ما عدا في الاستعاضة عن هيئة المحلفين بفريق من ثلاثة قضاة من قضاة المحكمة العليا الاسكتلندية. وستطبق قواعد الإثبات والقواعد الإجرائية الاسكتلندية وكل ضمانات المحاكمة العادلة التي ينص عليها قانون اسكتلندا. وستوضع ترتيبات لتمكين المراقبين الدوليين من حضور المحاكمة. ويرد طيه نص الاتفاق المزمع إبرامه بين حكومة هولندا وحكومة المملكة المتحدة (المرفق الأول).

٤ - وسيحق للمتهمين المرور الآمن من الجماهيرية العربية الليبية إلى هولندا لغرض المحاكمة وسوف لن نسعى، أثناء وجودهما في هولندا لغرض المحاكمة، إلى نقلهما إلى أي هيئة قضائية أخرى غير المحكمة

250898 250898 98-24726

الاسكتلندية المنعقدة في هولندا وإذا ثبتت إدانتهما، فإن المتهمين سيقضيان العقوبة المحكوم بها عليهما في المملكة المتحدة. وإذا برئت ساحتهما، أو في حالة وقف الملاحقة القضائية بأي إجراء قانوني يمنع مواصلة محاكمتهما بموجب القانون الاسكتلندي، فإنه سيحق للمتهمين العودة الآمنة إلى الجماهيرية العربية الليبية. وإذا تبين خلال المحاكمة أن ثمة جرائم أخرى ارتكبت قبل وصولهما إلى هولندا، فإنه لن يكون عرضة للقبض بسبب تلك الجرائم أثناء وجوده في هولندا لغرض المحاكمة أي من المتهمين ولا أي شخص آخر حاضر في المحكمة، بما في ذلك الشهود.

٥ - وسيتمتع المتهمان بالحماية التي يخولها القانون الاسكتلندي. وسيكون بإمكانهما اختيار وكلاء ومحامين لتمثيلهما في جميع مراحل المرافعات. وستترجم المرافعات إلى اللغة العربية على غرار أي محاكمة تتم في اسكتلندا. وإذا رغبا في ذلك، فإن بإمكانهما أن يتلقيا زيارات من المراقبين الدوليين أثناء وجودهما تحت الحراسة. وستكون المحاكمة بطبيعة الحال علنية، حيث يجري اتخاذ ترتيبات ملائمة لوسائط الإعلام.

٦ - إن حكومتينا مستعدتان لتأييد قرار آخر لمجلس الأمن لأغراض هذه المبادرة (يعلق أيضا الجزاءات عند مثول المتهمين في هولندا لغرض المحاكمة أمام المحكمة الاسكتلندية) ويطلب إلى جميع الدول التعاون لهذه الغاية. وعند اتخاذ القرار، ستسن حكومة المملكة المتحدة تشريعا يمكّن المحكمة الاسكتلندية من إجراء محاكمة في هولندا وقد أعد فعلا تشريع المملكة المتحدة وأرفق طيه (المرفق الثاني).

٧ - وتمثل هذه المبادرة محاولة صادقة تبذلها حكومتا المملكة المتحدة والولايات المتحدة لتسوية هذه المسألة، وهي نهج أيدته مؤخرا جهات أخرى، بما فيها منظمة الوحدة الأفريقية، وجامعة الدول العربية وحركة دول عدم الانحياز ومنظمة المؤتمر الإسلامي (S/1994/373، S/1995/834، S/1997/35، S/1997/273، S/1997/406، S/1997/497، S/1997/529). وإننا لا نرغب في مواصلة السير في هذا الطريق الاستثنائي إلا على أساس الشروط المحددة في هذه الرسالة (ومرفقيها) وشريطة أن تتعاون الجماهيرية العربية الليبية تعاونا كاملا عن طريق:

(أ) ضمان مثول المتهمين في هولندا للمحاكمة أمام المحكمة الاسكتلندية في الوقت المحدد؛

(ب) ضمان تقديم الأدلة، بما في ذلك مثول الشهود أمام المحكمة؛

(ج) الامتثال بالكامل لجميع الشروط الأساسية الواردة في قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة.

٨ - ونأمل أن تستجيب الجماهيرية العربية الليبية فورا وعلى نحو إيجابي وبوضوح عن طريق ضمان مثول المتهمين في هولندا للمحاكمة أمام المحكمة الاسكتلندية. وإذا لم تفعل ذلك، فإن حكومتي بلدينا

تحتفظان بالحق في اقتراح المزيد من العقوبات عندما يجري مجلس الأمن استعراضه المقبل وتحتفظان أيضا بالحق في سحب هذه المبادرة

٩ - ونتشرف بأن نطلب تبليغ نص هذه الرسالة ومرفقيها إلى حكومة الجماهيرية العربية الليبية. وسنكون ممتنين لتقديمكم أي مساعدة قد تحتاجها الجماهيرية العربية الليبية لاتخاذ الترتيبات المادية اللازمة لترحيل المتهمين مباشرة إلى هولندا

١٠ - ونطلب تعميم هذه الرسالة بوصفها وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) س. ج. غومرسال
السفير فوق العادة والمفوض
الممثل الدائم بالنيابة للمملكة المتحدة

(توقيع) بيتر بورلي
السفير فوق العادة والمفوض
الممثل الدائم بالنيابة
للولايات المتحدة الأمريكية

المرفق الأول

السكوك القانونية

١٩٩٨

الأمم المتحدة

الأمر رقم ١٩٩٨ الصادر عن المحكمة الجنائية العليا
(الدعوى المقامة في هولندا)

تاريخ الصدور:	١٩٩٨
تاريخ العرض على البرلمان:	١٩٩٨
تاريخ بدء النفاذ.	١٩٩٨

عناصر تنفيذ الأمر

١ - مسمى الأمر وتاريخ بدء نفاذه.

٢ - تفسير الأمر.

٣ - الدعوى المقامة أمام المحكمة الجنائية العليا في هولندا.

٤ - تحريك الدعوى المقامة بموجب هذا الأمر.

٥ - تشكيل المحكمة.

٦ - المسائل التي تثار قبل المحاكمة.

٧ - القاضي الإضافي.

٨ - مسؤولو تنفيذ الإجراءات والقوانين.

٩ - تنفيذ الأمر.

١٠ - سلطات مفوض الأمن

١١ - الأدلة.

١٢ - الشهود.

١٣ - المخالفات التي ترتكب خلال إجراءات الدعوى.

98-24726

١٤ - الاستئناف

١٥ - مكان احتجاز المتهمين.

١٦ - تعديل القوانين المتصلة بالسجون

١٧ - سلطات النائب العام ووزير الدولة.

صدر في بالمورال يوم ١٩٩٨

في حضور
جلالة الملكة

حيث أنه بمقتضى المادة ٤١ من ميثاق الأمم المتحدة، طلب مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة في قرار اتخذه في [ ] ١٩٩٨، الى حكومة صاحبة الجلالة في المملكة المتحدة اتخاذ إجراءات معينة لتسهيل إقامة دعوى جنائية بموجب القانون الاسكتلندي في هولندا

لذلك، يسر جلالتها، ممارسة منها للسلطات المخولة إياها بموجب الجزء الأول من قانون الأمم المتحدة لسنة ١٩٤٦[أ]، وبمشورة مجلسها الخاص - أن تأمر، وبناء عليه يؤمر، بما يلي

مسمى الأمر وتاريخ بدء نفاذه

١ - يجوز أن يسمى هذا الأمر الأمر رقم ١٩٩٨ الصادر عن المحكمة الجنائية العليا (الدعوى المقامة في هولندا)، ويبدأ نفاذه في [ ].

تفسير الأمر

٢ - (١) في هذا الأمر، يكون للتعابير التالية - إلا حيثما نص صراحة على خلاف ذلك - المعاني المنسوبة إليها بموجبه:

"قانون سنة ١٩٩٥": أي قانون الإجراءات الجنائية (اسكتلندا) لسنة ١٩٩٥[ب]

"كبير قضاة الدعاوى الجنائية": وهو شخص يعين بموجب؛

(أ) 9 & 10 Geo.6 c. 45.

(ب) 1995 c. 46.

98-24726

'١' الجزء ٢٢ من قانون إصلاح القوانين لسنة ١٩٨٥ (أحكام متنوعة) (اسكتلندا)[ج] (إعادة تعيين القضاة المتقاعدين)؛

'٢' أو الجزء ٣٥ (٣) من قانون إصلاح القوانين لسنة ١٩٩٠ (أحكام متنوعة) (اسكتلندا)[د] (القضاة المؤقتون)؛

"مقر المحكمة": أي مقر في هولندا تجعله حكومة هولندا متاحا بغرض نظر الدعوى المقامة بموجب هذا الأمر؛

"الدعوى/الإجراءات": تشمل أي شيء يلزم القيام به أو يجوز القيام به فيما يتعلق بالدعوى المقامة من قبل أي شخص في أي وقت.

(٢) للتعابير المستخدمة في هذا الأمر وفي قانون سنة ١٩٩٥ المعاني المنسوبة إليها بموجب ذلك القانون

<u>الدعوى المقامة أمام المحكمة الجنائية العليا في هولندا</u>

٣ - (١) بغرض نظر الدعوى الجنائية المتعلقة بلائحة الاتهام المرفوعة ضد عبد الباسط علي محمد المجراحي والأمين خليفة فهيمة (المشار إليهما في هذا الأمر باسم "المتهمان") والتي تتضمن تهم التآمر للقتل والقتل ومخالفة قانون أمن الطيران لسنة ١٩٨٢[هـ]، المحددة في العريضة التي أصدر على أساسها مفوض الأمن لمناطق ساوث ستراثكلايد ودمفريز وغالواي أمر الاعتقال في ١٣ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩١، يجوز للمحكمة الجنائية العليا، وفقا لأحكام هذا الأمر، أن تنعقد في هولندا

(٢) فيما عدا ما نص عليه في هذا الأمر، تتم الدعوى المنظورة أمام المحكمة العليا في هولندا وفقا للقانون المتصل بالإجراءات المتعلقة بلوائح الاتهام المنظورة أمام المحكمة الجنائية العليا في اسكتلندا.

<u>تحريك الدعوى المقامة بموجب هذا الأمر</u>

٤ - (١) يجوز للنائب العام أن يوجه إشعارا، بموجب هذه المادة، إلى نائب رئيس المحكمة الجنائية العليا الاسكتلندية، حيثما يتبين له أن كلا المتهمين موجودان في هولندا.

(ج) 1985 c. 73.

(د) 1990 C. 40

(هـ) 1982 C. 36.

(٢) لدى استلام إشعار من النائب العام بموجب الفقرة (١) أعلاه، يصدر نائب المحكمة الجنائية العليا الاسكتلندية تعليماته الفورية - فيما يتعلق بالدعوى المقامة ضد المتهمين، ورهنا بأحكام المادتين ٦ و ١٤ من هذا الأمر - بأن تنعقد المحكمة الجنائية العليا في هولندا في مقر المحكمة

(٣) دون الإخلال بأحكام الفقرة (٤) أدناه، لا ينظر في أي إشعار يوجه أو أي توجيهات تصدر بموجب هذه المادة إلا في الدعوى التي يكون قد تم تشكيل محكمة لنظرها بموجب المادة ٥ من هذا الأمر.

(٤) حيثما يقوم النائب العام بسحب إشعار تم توجيهه بموجب الفقرة (١) أعلاه بإشعار آخر موجه الى نائب رئيس المحكمة الجنائية العليا الاسكتلندية، يقوم نائب رئيس المحكمة الجنائية العليا الاسكتلندية بسحب أي توجيهات يكون قد أصدرها

(٥) أي شيء يطلب رئيس المحكمة الجنائية العليا الاسكتلندية القيام به - أو تكون له سلطة القيام به - فيما يتعلق بالدعوى الجنائية، يتولى القيام به، فيما يتعلق بالدعوى المقامة بموجب هذا الأمر، نائب رئيس المحكمة الجنائية العليا الاسكتلندية.

تشكيل المحكمة

٥ - (١) بعد أن يكون قد أصدر توجيهات بموجب المادة ٤ من هذا الأمر، يقوم نائب رئيس المحكمة العليا الاسكتلندية بتعيين ثلاثة من كبار قضاة الدعاوى الجنائية ليشكلوا محكمة لإجراء أي محاكمة تعقد خلال الدعوة المقامة بموجب هذا الأمر، ويعيّن واحدا منهم رئيسا

(٢) يكون حسم أي مسألة قانونية تثار في أي محاكمة من هذا القبيل وفقا لأصوات أغلبية أعضاء المحكمة، بمن فيهم رئيسها

(٣) تجري المحكمة أي محاكمة من هذا القبيل دونما هيئة محلفين

(٤) في أي محاكمة من هذا القبيل، يكون للمحكمة السلطات والاختصاصات التي تكون لها لو أنها منعقدة بحضور هيئة محلفين في اسكتلندا، بما في ذلك سلطة حسم أي مسألة وإصدار أي قرار يلزم - بصرف النظر عن هذه المادة - حسمه أو إصداره من قبل هيئة محلفين. وفي ضوء ذلك، تفسَّر أي إشارة، في أي قانون أو أي قاعدة قانونية أخرى، إلى أي هيئة محلفين أو إلى القرار الذي تصدره أي هيئة محلفين

(٥) في ختام أي محاكمة من هذا القبيل، تختلي المحكمة للنظر في حكمها، الذي يتقرر بأغلبية وينطق به في جلسة علنية على لسان رئيس المحكمة

(٦) في حالة صدور قرار بأن المتهمين مذنبان:

(أ) يصدر رئيس المحكمة حكما؛

(ب) دون الإخلال - بصرف النظر عن هذه الفقرة - بسلطة إصدارها حكم ما، تقوم المحكمة، وقت الإدانة أو في أقرب وقت ممكن بعد ذلك، بإصدار حكم خطي يبيّن أسباب الإدانة

(٧) أي إشارة في أي قانون أو أي قاعدة قانونية أخرى إلى

(أ) بدء المحاكمة؛

(ب) أو تحليف المحلفين

تعتبر إشارة إلى تلاوة الحاجب للائحة الاتهام على المحكمة.

(٨) في تطبيق الجزء ٨٧ من قانون سنة ١٩٩٥ (عدم توافر قاض) على هذه الدعوى، تشتمل أي إشارة إلى حاجب المحكمة على إشارة إلى كبير القضاة المتبقي.

المسائل التي تثار قبل المحاكمة

٦ (١) تعامل بالأسلوب المعتاد المسائل التي تثار في الدعوى المقامة بموجب هذا الأمر قبل تلاوة الحاجب للائحة الاتهام على المحكمة

(٢) تنظر أي مسألة من هذا القبيل وتحسم في مقر المحكمة، ما لم يكن للمتهمين الحق في الحضور أو ما لم يحضرا بعدم رغبتهما فيه، عندما يجوز أن تنظر وأن تحسم في جلسة للمحكمة الجنائية العليا في أدمبره.

القاضي الإضافي

٧ - (١) عند قيامه بإجراء تعيينات بموجب المادة ٥ من هذا الأمر، يقوم نائب رئيس المحكمة الجنائية العليا الاسكتلندية أيضا بتعيين كبير قضاة دعاوى جنائية (يشار إليه في هذه المادة باسم "القاضي الإضافي") لينضم إلى هيئة المحكمة.

(٢) رهنا بأحكام الفقرة (٣) أدناه، ينضم القاضي الإضافي إلى هيئة قضاة المحكمة ويشترك في مداولاتهم، ولا يكون له حق التصويت على أي قرار يلزم اتخاذه.

(٢) عندما يحدث لأي من القضاة المعينين أصلا لتشكيل جزء من المحكمة.

(أ) أن يتوفى؛

(ب) أو أن يتغيب، ويتبيَّن لكبير القضاة المتبقي أن تغيبه سيطول،

يشهد كبير القضاة المتبقي على ذلك خطيا، وينضم القاضي الإضافي بعد ذلك إلى هيئة المحكمة ويمارس اختصاصات القاضي المتوفى أو المتغيب.

مسؤولو تنفيذ الإجراءات والقوانين

٨ - أي شيء يلزم القيام به أو يجوز القيام به - بمقتضى أو بموجب أي قانون أو أي قاعدة قانونية أخرى - من قبل مسؤول تنفيذ إجراءات أو مسؤول تنفيذ قوانين فيما يتعلق بالدعوى الجنائية يجوز، فيما يتعلق بالدعوة المقامة بموجب هذا الأمر، القيام به في مقر المحكمة.

تنفيذ الأمر

٩ - بالنسبة لأي قانون أو أي قاعدة قانونية أخرى تتصل بالدعوى الجنائية في اسكتلندا، لا يبدأ احتجاز المتهمين قَبْل تنفيذ أمر اعتقالهما في مقر المحكمة.

سلطات مفوض الأمن

١٠ - أي شيء يلزم القيام به أو يجوز القيام به - بمقتضى أو بموجب أي قانون أو أي قاعدة قانونية أخرى - من قبل مفوض الأمن فيما يتعلق بالدعوى الجنائية يجوز، فيما يتعلق بالدعوى المقامة بموجب هذا الأمر، القيام به:

(أ) من قبل أي مفوض أمن يكون له اختصاص لو أن الدعوى مقامة في اسكتلندا؛

(ب) في مقر المحكمة.

الأدلة

١١ - تتاح الأدلة للتفتيش:

(أ) من قبل المتهمين في مقر المحكمة؛

(ب) أو من قبل ممثليهما في العنوان أو العناوين الكائنة في المملكة المتحدة والتي يقوم صاحب المحكمة الجنائية بإخطار المتهمين بها.

الشهود

١٢ - (١) الشهود المقيمون في المملكة المتحدة والذين يطلبوا بحضور الدعوى المقامة بموجب هذا الأمر يجوز إعلانهم بالحضور إلى مقر المحكمة

(٢) أي أمر باعتقال شاهد ما يجيز له أن يُرحل إلى مقر المحكمة، بموجب ترتيبات يتخذها وزير الدولة في هذا الصدد

(٣) يجوز إعلان الشهود الكائنين خارج المملكة المتحدة بالحضور أمام المحكمة الجنائية العليا المنعقدة في هولندا بنفس أسلوب إعلانهم لو أن المحكمة منعقدة في اسكتلندا وبناء عليه، تضاف في نهاية الفقرة الفرعية (١) من الفقرة ٢ من قانون القضاء الجنائي لسنة ١٩٩٠[أ] (التعاون الدولي) (الإعلان بالدعاوى المقامة في المملكة المتحدة في الخارج) عبارة "؛ وفي الفقرة (ب) أعلاه، تشمل "المملكة المتحدة" مقر المحكمة في حدود معنى الأمر رقم ١٩٩٨ الصادر عن المحكمة الجنائية العليا (الدعوى المقامة في هولندا)".

المخالفات التي ترتكب خلال إجراءات الدعوى

١٣ - (١) يكون للمحكمة الجنائية العليا اختصاص في أي إهانة توجه إلى المحكمة أو أي مخالفة ترتكب خلال إجراءات الدعوى المقامة بموجب هذا الأمر أو فيما يتعلق بها سواء في مقر المحكمة أو في أي مكان آخر في هولندا.

(٢) حينما لا تواجه مخالفة يكون للمحكمة الجنائية العليا اختصاص فيها بموجب الفقرة (١) أعلاه بإجراء فوري من المحكمة المنعقدة في هولندا، جاز أن تواجه بإجراء يتخذ في وقت لاحق من خلال عريضة أو شكوى أو لائحة اتهام تقدم في جلسة للمحكمة الجنائية العليا في اسكتلندا

الاستئناف

١٤ - (١) بغرض نظر أي استئناف (بما في ذلك أي طلب يقدم في اطار اختصاص المحكمة) فيما يتعلق بأي دعوى ينطبق عليها هذا الأمر، يجوز للمحكمة الجنائية العليا أن تنعقد إما في مقر المحكمة أو في اسكتلندا؛ ولكن حينما لا يحق لأي من المتهمين أن يحضر أي استئناف من هذا القبيل ويقدم إخطارا برغبته في ذلك، جاز أن ينظر الاستئناف في مقر المحكمة.

(٢) حينما يكون الاستئناف ضد قرار للمحكمة المشكلة بموجب المادة ٥ من هذا الأمر، يكون النصاب القانوني للمحكمة الجنائية العليا المنعقدة بموجب الفقرة (١) أعلاه خمسة من كبار قضاة الدعاوى الجنائية

(أ) 1990 c. 5

(٢) يعين كبار قضاة الدعاوي الجنائية الذين يشكلون محكمة للغرض المنصوص عليه في الفقرة (١) أعلاه من قبل نائب رئيس المحكمة الجنائية العليا الاسكتلندية

مكان احتجاز المتهمين

١٥ - (١) عندما ينفذ أمر باعتقال أو سجن المتهمين يتم احتجازهما في مقر المحكمة حتى اختتام الدعوى المقامة بموجب هذا الأمر

(٢) رهنا بأحكام المادة ١٦ من هذا الأمر، ينطبق أي قانون أو أي قاعدة قانونية أخرى سارية على السجون أو السجناء في اسكتلندا على مقر المحكمة والأشخاص المحتجزين فيه، بقدر ما هو مستخدم لذلك الغرض، كما لو كان المقر سجنا في اسكتلندا.

(٣) أي شيء يلزم القيام به أو يجوز القيام به - بمقتضى أو بموجب أي قانون أو أي قاعدة قانونية أخرى - من قبل ضابط سجون، يجوز القيام به من قبل ضابط كهذا في مقر المحكمة

تعديل القوانين المتصلة بالسجون

١٦ - (١) لا تنطبق الأحكام التالية من قانون السجون لسنة ١٩٨٩(ب) (اسكتلندا)

الجزء ٣ (٢) (تعيين القساوسة)،

الجزء ٧ (سلطات التفتيش على السجون)،

الجزء ٨ (اللجان الزائرة)،

الجزء ٩ (تعيين قساوسة السجون)،

الأجزاء ٢٦ إلى ٢٨ (الأحكام المتصلة بحيازة السجون والأراضي والتصرف فيها)،

الجزءان ٤٠ و ٤٠ ألف (الأشخاص مطلقو السراح بصورة غير قانونية)،

الجزء ٤١ (الأصناف المحظورة)،

الجزء ٤١ ألف (التفتيش من قبل موظف مخول)

(٢) يسري مفعول الجزء ٣ ألف من ذلك القانون (الخدمات الطبية) كما لو كانت أي إشارة إلى ممارس طبي قانوني تتضمن إشارة إلى أي شخص في هولندا يحمل دبلوما أو شهادة أو أي اثبات آخر

(ب) 1989 c. 45.

لمؤهلاته الرسمية معترف به بموجب المادة ٧ من أمر المجلس ٩٣/١٦ لتسهيل حرية تنقل الأطباء والاعتراف المتبادل بدبلوماتهم وشهاداتهم والأدلة الأخرى على مؤهلاتهم الرسمية[أ].

(٣) تسري أحكام الجزء ٢٤ من ذلك القانون (الإخطار بوفاة المسجون) كما لو كانت:

(أ) الإشارة إلى المدعي العام المحلي هي إشارة إلى النائب العام؛

(ب) الإشارة إلى اللجان الزائرة محذوفة.

(٤) لا تنطبق الأحكام التالية من قواعد السجون وإصلاحيات الأحداث لسنة ١٩٩٤ (اسكتلندا)[ب]:

(أ) القواعد من ٣٦ إلى ٣٨ (القساوسة، والقساوسة الزائرون، والخدمات الدينية)؛

(ب) القاعدة ٧١ (توفير العمل للمسجونين احتياطيا)؛

(ج) القواعد من ١٠٤ إلى ١١٠ (الشكاوى)؛

(د) الجزء ١٢ (ترحيل السجناء وإطلاق سراحهم)؛

(هـ) الجزء ١٦ (اللجان الزائرة).

ولدى تطبيق بقية القواعد، يجوز لمأمور السجن إدخال ما يراه لازما من تعديلات على نظام السجون، مع مراعاة ظروف مقر المحكمة والأشخاص المحتجزين به.

(٥) لا ينطبق الجزء ١٠ من قانون السجون لسنة ١٩٨٩ (اسكتلندا) (مكان احتجاز السجناء) والجدول ١ من قانون الجرائم لسنة ١٩٩٧ (الأحكام)[ج] (ترحيل السجناء) على المتهمين خلال احتجازهما في مقر المحكمة على ذمة الدعوى المقامة بموجب هذا الأمر.

سلطات النائب العام ووزير الدولة

١٧ - دون المساس بأي سلطات تكون له بمقتضى أي قانون آخر أو أي قاعدة قانونية أخرى، يجوز للنائب العام ووزير الدولة القيام بأي شيء، سواء داخل المملكة المتحدة أو خارجها، يتبين له أنه لازم أو مناسب في إطار هذا الأمر.

(أ) OJ L165, 7.7.1993, p.1.

(ب) S.I. 1994/1931, as amended by S.I. 1996/32, 1197/2007 and 1998/1589.

(ج) 1997 c. 43.

<u>ملاحظة تفسيرية</u>

(ليست هذه الملاحظة جزءا من الأمر المجلسي)

يحص هذا الأمر المجلسي على الإجراءات الجنائية المقامة ضد الرجلين المتهمين بتدمير طائرة رحلة شركة "أمريكان" رقم ١٠٣ فوق بلدة لوكربي يوم ٢١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٨، بما في ذلك محاكمتهما أمام المحكمة الجنائية العليا في هولندا.

98-24726

المرفق الثاني

اتفاق بين حكومة مملكة هولندا وحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية بشأن محاكمة اسكتلندية في هولندا

إن حكومة مملكة هولندا وحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية،

إذ تشيران إلى أنه في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ تم تفجير طائرة رحلة شركة "بان أمريكان" رقم ١٠٣ أثناء تحليقها فوق بلدة لوكربي في اسكتلندا، حيث لاقى ٢٧٠ شخصا حتفهم؛

وإذ تشيران إلى أنه في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١، وفي أعقاب طلب قدمه المدعي العام لمنطقة دمفريز، قام مفوض الأمن والتمييد (الـ Sheriff) لمناطق ساوث ستراثكلايد ودمفريز وغالواي في اسكتلندا بإصدار أمر باعتقال عبد الباسط علي محمد المجراحي والأمين خليفة فهيمة ("المتهمان") بتهم التآمر للقتل، والقتل، ومخالفة قانون أمن الطيران لسنة ١٩٨٢ للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية؛

وإذ تشيران إلى أن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، متصرفا بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، طالب في قراريه ٧٤٨ (١٩٩٢) و ٨٨٣ (١٩٩٣)، ضمن أمور أخرى، بأن تكفل ليبيا مثول المتهمين للمحاكمة أمام محكمة اسكتلندية؛

وإذ تحيطان علما بالرسالة المؤرخة ..... ١٩٩٨ الموجهة من الممثلين الدائمين للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية إلى الأمين العام للأمم المتحدة، والتي تقترح أن تتم محاكمة المتهمين أمام محكمة اسكتلندية منعقدة في مملكة هولندا وفقا للترتيبات المبينة في تلك الرسالة (المرفق ١)؛

وإذ تضعان في اعتبارهما ما قرره مجلس الأمن، متصرفا بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، في قراره .. (١٩٩٨) (المرفق ٢)؛

وحيث أن حكومة مملكة هولندا وحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية تودان أن تبرما اتفاقا ينظم انعقاد المحكمة الاسكتلندية في هولندا وكل المسائل اللازمة لأداء تلك المحكمة الاسكتلندية عملها على نحو سليم في هولندا بغرض محاكمة المتهمين؛

قد اتفقتا على ما يلي:

98-24726

المادة ١

تعاريف

لأغراض هذا الاتفاق، تنطبق التعاريف التالية:

(أ) يقصد بعبارة "البلد المضيف" مملكة هولندا؛

(ب) يقصد بعبارة "الحكومة" حكومة مملكة هولندا؛

(ج) يقصد بعبارة "السلطات المختصة" السلطات الوطنية والإقليمية والبلدية وغيرها من السلطات المختصة العاملة بموجب قانون البلد المضيف؛

(د) يقصد بعبارة "اتفاقية فيينا" اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية، المبرمة في فيينا بتاريخ ١٨ نيسان/أبريل ١٩٦١؛

(هـ) يقصد بعبارة "المدعي العام المحلي" المدعي العام لمنطقة دمفريز وأي شخص يحمل تفويضا من النائب العام ليعمل مدعيا عاما أو نائبا للمدعي العام لأغراض المحاكمة؛

(و) يقصد بعبارة "مفوض الأمن" مفوض الأمن لمناطق ساوث ستراثكلايد وغالواي في اسكتلندا وأي مسؤولين يعملون معه؛

(ز) يقصد بعبارة "المتهمان" عبد الباسط علي محمد المجراحي والأمين خليفة فهيمة، المتهمين بجرائم التآمر للقتل والقتل ومخالفة قانون أمن الطيران لسنة ١٩٨٢ للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ("الجرائم") المحددة في عريضة المدعي العام، والتي صدر على أساسها أمر الاعتقال من قبل مفوض الأمن لمناطق ساوث ستراثكلايد ودمفريز وغالواي في اسكتلندا في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١؛

(ح) يقصد بعبارة "النائب العام" النائب العام لاسكتلندا وأي مسؤولين أو وكلاء للنائب العام أو ضباط الشرطة الاسكتلندية أو أي أشخاص آخرين يعملون تحت توجيهاته أو أي شخص يساعده بصورة مباشرة؛

(ط) يقصد بعبارة "المحاكمة" المحاكمة العلنية للمتهمين فيما يتعلق بالجرائم، وأية إجراءات أولية، وخطوات تحقيق، واستعدادات للمحاكمة وجلسات تمهيدية والاستئناف في أعقاب الإعلان

بلائحة الاتهام، وأي فصل في مر القانون أو الوقائع وفرض العقوبات، وأي استئناف يقدمه المتهمان في أعقاب الإدانة، وكل ذلك وفقا للقانون والأعراف المتبعة في اسكتلندا؛

(ي) يقصد بعبارة "الوكلاء والمحامون" الأشخاص المؤهلين قانونيا في اسكتلندا، والذين يعملون بأمر النائب العام وباسمه أو الذين يعملون باسم المتهمين؛

(ك) يقصد بعبارة "الشهود" الأشخاص، بمن فيهم الخبراء، الذين يطلبون بالحضور للإدلاء بشهادة في محاكمة المتهمين؛

(ل) يقصد بعبارة "المحكمة الاسكتلندية" المحكمة الجنائية العليا (بما في ذلك المحكمة الاسكتلندية المنعقدة بصفتها محكمة استئناف) ومحكمة مفوض الأمن المنعقدة في هولندا وفقا لأحكام هذا الاتفاق؛

(م) يقصد بعبارة "المسجل" الشخص الذي يعينه، بهذه الصفة، مدير إدارة شؤون المحاكم الاسكتلندية ليعمل بالنيابة عنه؛

(ن) يقصد بعبارة "المراقبون الدوليون" الأشخاص الذين يرشحهم الأمين العام للأمم المتحدة لحضور الجلسات العلنية، عملا بالترتيبات المبرمة بين الأمين العام وحكومة المملكة المتحدة؛

(س) يقصد بعبارة "مقر المحكمة الاسكتلندية" مجمع المباني والأرض، بما في ذلك المنشآت والمرافق، التي أتاحها البلد المضيف والتي تصان وتشغل وتستخدم لأغراض المحاكمة، بما في ذلك احتجاز المتهمين؛

(ع) يقصد بعبارة "الطرفان" حكومة مملكة هولندا وحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية.

المادة ٢

غرض ونطاق الاتفاق

ينظم هذا الاتفاق انعقاد المحكمة الاسكتلندية في هولندا والأمور الناشئة عن المحاكمة والأداء السليم لوظائف المحكمة الاسكتلندية.

المادة ٣

المحكمة الاسكتلندية

(١) تتعهد الحكومة باستضافة المحكمة الاسكتلندية لغرض إجراء المحاكمة في هولندا وطيلة مدتها. ولهذه الغاية توفر الحكومة مقرا ذا مساحة كافية للمحاكمة. وداخل هذا المقر، توفر المحكمة الاسكتلندية أماكن إقامة معقولة للأشخاص الذين لهم مصلحة مشروعة في حضور المحاكمة العلنية، بمن فيهم أفراد أسر الضحايا أو من يمثلهم.

(٢) يقتصر اختصاص المحكمة الاسكتلندية على المحاكمة

(٣) تسمح الحكومة باحتجاز المتهمين لأغراض المحاكمة، وفي حالة إدانتهما، وبانتظار ترحيلهما إلى المملكة المتحدة، داخل مقر المحكمة الاسكتلندية وفقا للقانون والأعراف المتبعة في اسكتلندا. ولا يسمح بتنفيذ أية عقوبات أخرى تنطوي على حرمان الأشخاص من حريتهم داخل هذا المقر إلا بقدر ما تأمر به المحكمة الاسكتلندية، وهو:

(أ) الاحتجاز المؤقت للشهود المرحلين تحت الحراسة إلى مقر المحكمة الاسكتلندية؛

(ب) الاحتجاز المؤقت للشهود أثناء إدلائهم بشهادتهم؛

(ج) الاحتجاز المؤقت للأشخاص الذين قد يكونون ارتكبوا مخالفات داخل مقر المحكمة الاسكتلندية، بما في ذلك إهانة المحكمة؛

(د) سجن الأشخاص الذين يثبت بإجراءات موجزة أنهم مذنبون بإهانة المحكمة.

(٤) تعتبر المحاكمة منتهية عند وقوع أي من الأحداث التالية، ولكن ليس بالضرورة ذات الحدث فيما يتعلق بالمتهمين:

(أ) أن يبرأ المتهم؛

(ب) أن تتوقف المحاكمة بإجراء قانوني يحول دون أي محاكمة أخرى بموجب القانون الاسكتلندي؛

(ج) أو عندما يصبح أي حكم تصدره المحكمة الاسكتلندية بعد الادانة نهائيا وقاطعا.

المادة ٤
الشخصية القانونية للمحكمة الاسكتلندية

(١) يكون للمحكمة الاسكتلندية في البلد المضيف الشخصية القانونية الكاملة. ويشمل هذا، بصورة خاصة، الأهلية للقيام بما يلي:

(أ) التعاقد مع البلد المضيف أو الدخول معه في تبادل رسائل التفاهم وفق ما تتوخاه المادة ٢٧؛

(ب) حيازة الممتلكات المنقولة وغير المنقولة والتصرف فيها؛

(ج) بدء الإجراءات القانونية

(٢) لأغراض هذه المادة، تكون المحكمة الاسكتلندية ممثلة في شخص المسجل.

المادة ٥
حرمة مقر المحكمة الاسكتلندية

(١) تكون حرمة مقر المحكمة الاسكتلندية مصونة. وتتخذ السلطات المختصة أي إجراء قد يكون ضروريا لكفالة ألا تجرد المحكمة الاسكتلندية من مقرها، كليا أو جزئيا، دون موافقة صريحة من المحكمة الاسكتلندية. وتكون ممتلكات وأموال وأصول المحكمة الاسكتلندية، أينما وجدت وأيا كانت الجهة المحتفظة بها، متمتعة بالحصانة من التفتيش أو الاستيلاء أو التسليم أو المصادرة أو وضع اليد أو أي شكل آخر من أشكال التدخل، سواء بموجب إجراء تنفيذي أو إداري أو قضائي أو قانوني.

(٢) لا تدخل السلطات المختصة مقر المحكمة الاسكتلندية لأداء أي وظيفة رسمية، إلا بموافقة صريحة من المسجل أو أي مسؤول يعينه، أو بناء على طلبه. ولا يجري إنفاذ أية إجراءات قضائية وتبليغ أو تنفيذ أي أمر قانوني، بما في ذلك وضع اليد على الممتلكات الخاصة، في مقر المحكمة الاسكتلندية إلا بموافقة من المسجل ووفقا للشروط التي يوافق عليها.

(٣) في حالة حدوث حريق أو أي أمر طارئ آخر يتطلب إجراء حمائيا فوريا، أو إذا كان لدى السلطات المختصة سبب معقول يدعوها الى الاعتقاد بأن مثل هذا الحادث الطارئ قد حدث أو على وشك الحدوث، في مقر المحكمة الاسكتلندية، تكون موافقة المسجل، أو أي مسؤول يعينه، مفترضة من أجل أي دخول ضروري إلى مقر المحكمة الاسكتلندية، إذا تعذر الاتصال بأي منهما في الوقت المناسب.

(٤) رهنا بمراعاة الفقرات (١) و (٢) و (٣)، تتخذ السلطات المختصة الاجراء الضروري لحماية مقر المحكمة الاسكتلندية من الحريق أو أي حادث طارئ آخر

(٥) يجوز للمحكمة الاسكتلندية أن تطرد أو تستبعد من مقر المحكمة الاسكتلندية الأشخاص الذين لا يعتبر وجودهم مفضيا إلى المحافظة على النظام أو على سير المحاكمة.

المادة ٦

<u>القانون والسلطة في مقر المحكمة الاسكتلندية</u>

(١) يكون مقر المحكمة الاسكتلندية تحت سيطرة وسلطة المحكمة الاسكتلندية، وفق المنصوص عليه في هذا الاتفاق.

(٢) تنطبق قوانين وأنظمة البلد المضيف داخل مقر المحكمة الاسكتلندية، باستثناء ما هو منصوص عليه خلاف ذلك في هذا الاتفاق.

(٣) تكون للمحكمة الاسكتلندية صلاحية وضع الأنظمة المعمول بها في مقر المحكمة الاسكتلندية لغرض تهيئة الأوضاع اللازمة من جميع الجوانب، في المقر، لقيامها بأداء وظائفها على الوجه الأكمل وتبادر المحكمة الاسكتلندية الى إبلاغ السلطات المختصة بالأنظمة الموضوعة على هذا النحو وفقا لهذه الفقرة ولا ينطبق داخل المحكمة الاسكتلندية أي من قوانين أو أنظمة البلد المضيف، مما يكون متعارضا مع أي من أنظمة المحكمة الاسكتلندية، بقدر ما يكون عليه مثل هذا التعارض

(٤) يسوى على الفور، بالإجراء المبين في المادة ٢٨، أي نزاع ينشأ بين المحكمة الاسكتلندية والبلد المضيف حول ما إذا كان أي من أنظمة المحكمة الاسكتلندية مأذونا به بموجب هذه المادة، أو بشأن ما إذا كان أي من قوانين أو أنظمة البلد المضيف يتعارض مع أي من أنظمة المحكمة الاسكتلندية المأذون بها بموجب هذه المادة. وإلى أن تتحقق مثل هذه التسوية، تنطبق أنظمة المحكمة الاسكتلندية، ولا تكون قوانين أو أنظمة البلد المضيف منطبقة داخل مقر المحكمة الاسكتلندية بقدر ما تدعي المحكمة الاسكتلندية أنها متعارضة مع أنظمتها

المادة ٧

<u>حماية موقع المحكمة الاسكتلندية</u>

(١) تتحمل السلطات المختصة المسؤولية الكاملة عن الأمن الخارجي لمقر المحكمة الاسكتلندية وتبذل السلطات الجهد الواجب لتأمين الأمن وحماية المحكمة الاسكتلندية وللتأكد من أن هدوء المحكمة الاسكتلندية

لا يعكره اقتحام أشخاص أو مجموعة من الأشخاص من الخارج مقر المحكمة الاسكتلندية أو اضطرابات تقع في الأماكن المحيطة به مباشرة، وتؤمّن لموقع المحكمة الاسكتلندية الحماية الكافية بحسب الاقتضاء

(٢) توفر السلطات المختصة قوات شرطة كافية للمحافظة على الأمن والنظام داخل مقر المحكمة الاسكتلندية أو في الأماكن المحيطة به مباشرة، ولإخراج أي أشخاص منه، إذا طلب مسجل المحكمة ذلك

المادة ٨

حصانة المحكمة الاسكتلندية

تتمتع المحكمة الاسكتلندية وأموالها وأصولها وممتلكاتها، حيثما وجدت وأيا كانت الجهة التي تحتفظ بها، بالحصانة من أي شكل من أشكال الإجراءات القانونية، إلا إذا تنازلت المحكمة الاسكتلندية، في أي حالة معينة، عن حصانتها. غير أنه من المفهوم أن التنازل عن الحصانة لا يشمل أي إجراء من إجراءات التنفيذ.

المادة ٩

حرمة محفوظات ووثائق المحكمة الاسكتلندية

لا تُنتهك حرمة محفوظات المحكمة الاسكتلندية، وبصفة عامة جميع الوثائق والمواد المتاحة، المملوكة لها أو التي تستخدمها، أينما كانت في البلد المضيف وأيا كانت الجهة التي تحتفظ بها.

المادة ١٠

الإعفاء من الضرائب والرسوم[١]

(١) تُعفى المحكمة الاسكتلندية وأصولها وإيراداتها وممتلكاتها الأخرى، في إطار قيامها بمهامها الرسمية، من جميع الضرائب المباشرة، ومنها ضريبة الدخل، وضريبة رأس المال، وضريبة الشركات، فضلا عن الضرائب المباشرة التي تفرضها السلطات المحلية والإقليمية.

(٢) تُعفى المحكمة الاسكتلندية:

(أ) من الضريبة المفروضة على السيارات المستخدمة في أنشطتها الرسمية، في حالة تقديمها طلب بذلك؛

---

(١) رهنا بمراجعة وزارة المالية الهولندية

(ب)	من جميع الرسوم والضرائب على البضائع، بما فيها المنشورات والسيارات، التي تحتاج المحكمة الاسكتلندية إلى استيرادها أو تصديرها للقيام بأنشطتها الرسمية؛

(ج)	من ضريبة القيمة المضافة المدفوعة على أي بضائع، بما في ذلك السيارات، أو الخدمات غير الاعتيادية التي تكون ضرورية للقيام بأنشطتها الرسمية. ولا تُقدم طلبات الإعفاء من هذه الضرائب إلا إذا كانت تتعلق ببضائع أو خدمات مقدمة على أساس متكرر أو تنطوي على نفقات كبيرة؛

(د)	من رسم الإنتاج المشمول بسعر المشروبات الكحولية، ومنتجات التبغ، والهيدروكربونات، مثل الزيوت والوقود الذي تشتريه المحكمة الاسكتلندية والذي يعتبر ضروريا للقيام بأنشطتها الرسمية؛

(هـ)	من الضريبة على سيارات الركاب الخاصة، والدراجات البخارية المستعملة للقيام بأنشطتها الرسمية.

(٣)	يجوز منح الإعفاءات المنصوص عليها في الفقرتين الفرعيتين (ج) و (د) من الفقرة (٢) في شكل مبلغ يتم رده. وتنطبق الإعفاءات المشار إليها في الفقرة (٢) وفقا للشروط الرسمية للبلد المضيف. غير أن هذه الشروط لا تمس بالمبادئ العامة المنصوص عليها في هذه المادة.

(٤)	لا تنطبق أحكام هذه المادة على الضرائب والرسوم التي تعتبر نفقات عن الخدمات التي تقدمها المرافق العامة على أساس معدل ثابت وفقا لكمية الخدمات المقدمة، التي يمكن تحديدها ووصفها وتفصيلها بدقة

(٥)	لا تُباع البضائع التي تم شراؤها أو استيرادها بموجب الفقرة (٢) ولا توهب ولا يتم التصرف فيها إلا وفقا للشروط المتفق عليها مع الحكومة.

المادة ١١

<u>التسهيلات في مجال الاتصالات</u>

(١)	تتمتع المحكمة الاسكتلندية، فيما يتعلق باتصالاتها الرسمية، بمعاملة لا تقل لياقة عن معاملة الحكومة لأية بعثة دبلوماسية في المسائل المتعلقة بالإنشاء والتشغيل، والأولويات، والتعريفات، والرسوم المفروضة على البريد والبرقيات، وأجهزة التلغراف، والفاكس والهاتف، وغير ذلك من الاتصالات، فضلا عن الرسوم المفروضة على المعلومات المقدمة إلى الصحافة والإذاعة.

(٢)	لا تخضع المراسلات الرسمية أو أي اتصالات أخرى تقوم بها المحكمة الاسكتلندية لرقابة الحكومة وتشمل هذه الحصانة من الرقابة المطبوعات، والصور الفوتوغرافية، والرسائل الالكترونية، وغير ذلك من

أشكال الاتصالات التي تستخدمها المحكمة الاسكتلندية. ويحق للمحكمة الاسكتلندية استخدام الرموز، وإرسال واستلام الخطابات وغيرها من المواد أو الاتصالات إما بواسطة ساع أو في حقائب مختومة. ولا ينتهك حرمة أي منها وتتمتع بنفس الامتيازات والحصانات التي يتمتع بها حاملو الحقائب الدبلوماسية والحقائب ذاتها.

(٣) يحق للمحكمة الاسكتلندية استخدام الأجهزة والمعدات اللاسلكية، على ذبذبات تحددها المحكمة، بين مقر المحكمة الاسكتلندية ووسائل النقل داخل البلد المضيف وخارجه.

(٤) يحق للمحكمة الاسكتلندية، لتحقيق أهدافها، أن تقوم بالنشر بحرية ودون قيود داخل البلد المضيف وفقا لهذا الاتفاق.

(٥) تنطبق أحكام هذه المادة أيضا على النائب العام.

المادة ١٢

الخدمات العامة المقدمة لمقر المحكمة الاسكتلندية

(١) تقدم السلطات المختصة، بشروط منصفة وبناء على طلب مسجل المحكمة أو بالنيابة عنه، الخدمات العامة اللازمة لمقر المحكمة الاسكتلندية، وذلك على سبيل المثال لا الحصر، كالخدمات البريدية والهاتفية والتلغرافية، والكهرباء، والمياه، والغاز، والمجاري، وجمع القمامة، والحماية من الحريق، والنقل المحلي، وتنظيف الشوارع العامة.

(٢) في حالة توفير السلطات المختصة خدمات الكهرباء، أو المياه، أو الغاز، أو الخدمات الأخرى المشار إليها في الفقرة (١) لمقر المحكمة الاسكتلندية، وكانت السلطات المختصة تتحكم في أسعار هذه الخدمات، لا تتجاوز هذه الأسعار أدنى الأسعار المناظرة الممنوحة للهيئات والأجهزة الرئيسية للحكومة

(٣) إذا وقعت ظروف قاهرة أدت إلى تعطل الخدمات المذكورة أعلاه بصورة كاملة أو جزئية، تُمنح المحكمة الاسكتلندية، للقيام بمهامها، الأولوية الممنوحة للهيئات والأجهزة الرئيسية للحكومة

(٤) يتخذ مسجل المحكمة، أو أي موظف رسمي يُعينه، الترتيبات الملائمة لتمكين الممثلين المعتمدين على النحو الواجب عن المرافق العامة المعنية من فحص وإصلاح وصيانة وترميم ونقل التمديدات، والأنابيب، والخطوط الرئيسية، والمجاري، في مقر المحكمة الاسكتلندية في ظروف لا تُعرقل، بصورة مقبولة اضطلاع المحكمة الاسكتلندية بمهامها، إذا طلبت السلطات المختصة ذلك. ولا تقوم السلطات المختصة بأي أعمال بناء تحت الأرض في مبنى المحكمة الاسكتلندية إلا بعد مشاورة مسجل المحكمة، أو أي موظف رسمي يعينه، وفي ظروف لا تعرقل اضطلاع المحكمة بمهامها.

المادة ١٣

الشعار والعلامات والأعلام

يحق للمحكمة الاسكتلندية أن تعرض شعارها وعلاماتها، وعلمها على مقر المحكمة

المادة ١٤

امتيازات وحصانات القضاة والموظفين الرسميين

(١) يتمتع قضاة المحكمة الاسكتلندية وموظفوها الرسميون، ومسجل المحكمة، والنائب العام، ومفوض الأمن، والمدعي العام المحلي بالامتيازات والحصانات والتسهيلات الممنوحة للدبلوماسيين وفقا لاتفاقية فيينا

(٢) تمنح الامتيازات والحصانات لقضاة المحكمة الاسكتلندية وموظفيها، ومسجل المحكمة، والنائب العام، ومفوض الأمن، والمدعي العام المحلي لمصلحة المحكمة الاسكتلندية وليس للمنفعة الشخصية للأشخاص أنفسهم. ويؤول حق وواجب رفع الحصانة، في أية حالة من الحالات التي يمكن فيها رفعها دون المساس بالأهداف التي منحت من أجلها، إلى السفير البريطاني في لاهاي

المادة ١٥

الوكلاء والمحامون

(١) لا يُخضع البلد المضيف وكلاء ومحامي المتهمين لأية تدابير يمكن أن تمس بالممارسة الحرة والمستقلة لمهامهم بموجب القانون الاسكتلندي.

(٢) وبصفة خاصة:

(أ) يعفون من القيود التي يفرضها مكتب الجوازات والهجرة؛

(ب) لا تنتهك حرمة جميع الوثائق المتصلة بممارسة مهامهم كوكلاء ومحامي المتهمين؛

(ج) يمنحون الحصانة من الملاحقة الجنائية والمدنية فيما يتعلق بما يقولونه أو يكتبونه أو يفعلونه بصفتهم وكلاء أو محامي المتهمين. وتظل هذه الحصانة ممنوحة لهم بعد انتهاء مهامهم بوصفهم وكلاء أو محامي المتهمين

(٣) تنطبق أحكام الفقرتين الفرعيتين (أ) و (ب) من الفقرة (٢) أيضا على الأشخاص الذين يساعدون بصورة مباشرة وكلاء ومحامي المتهمين.

(٤) لا تُخل هذه المادة بالقواعد التأديبية التي قد تنطبق على الوكلاء والمحامين.

المادة ١٦

المتهمان

(١) عند وصول المتهمين إلى البلد المضيف، تطلب حكومة المملكة المتحدة إلى الحكومة، وفقا للمعاهدات ذات الصلة، أن تُرحل المتهمين إلى مقر المحكمة الاسكتلندية لغرض محاكمتهما، وأن تحتجزهما إلى حين ترحيلهما، مع وضع شروط قرار مجلس الأمن للأمم المتحدة ... (١٩٩٨) في الاعتبار.

(٢) بعد ترحيل المتهمين إلى مقر المحكمة الاسكتلندية، لا يتم ترحيلهما إلى أراضي المملكة المتحدة، غير أنه يجوز لحكومة المملكة المتحدة، بعد تقديم الإخطار الواجب إلى الحكومة، ترحيل المتهمين من مقر المحكمة الاسكتلندية مباشرة إلى أراضي المملكة المتحدة، ولكن إلا:

(أ) لغرض محاكمتهما في حضور هيئة محلفين في اسكتلندا، شريطة أن يقدم المتهمان موافقتهما الخطية، ويؤكدان الاتفاق شخصيا أمام المحكمة الجنائية العليا في حضور أي مستشار يختارانه، أو

(ب) لغرض تنفيذ حكم الحبس الذي تُصدره المحكمة الاسكتلندية بعد إدانة المتهمين

(٣) لا يُمارس البلد المضيف ولايته القضائية الجنائية على المتهمين فيما يتعلق بالأفعال أو أوجه التقصير أو أحكام الإدانة الصادرة قبل وصولهما إلى البلد المضيف، وتزول الحصانة عندما يُرغم المتهمان على مغادرة أراضي البلد المضيف ولا يُغادرونها، أو إذا عادوا إليها بعد أن يكونوا قد غادروها.

(٤) يُرغم المتهمان على مغادرة البلد المضيف:

(أ) عندما تتوقف المحاكمة بموجب إجراءات قانونية تحول دون القيام بأي محاكمة أخرى بموجب القانون الاسكتلندي؛ أو

(ب) عند تبرئتهما.

المادة ١٧

الشهود

(١) يسمح البلد المضيف بدخول الشهود إلى هولندا لغرض وحيد هو حضور المحاكمة.

(٢) يسمح البلد المضيف، عند الاقتضاء، بترحيل شاهد من حدود البلد المضيف إلى مقر المحكمة الاسكتلندية وفقا للمعاهدات ذات الصلة ولقانونه الوطني.

(٣) لأغراض الفقرة (٢)، يجوز للمحكمة الاسكتلندية أن تقدم طلباتها بهذا الترحيل مباشرة إلى وزارة العدل بمملكة هولندا.

(٤) بناء على طلب النائب العام أو المحكمة الاسكتلندية، يوفر البلد المضيف الحماية للشاهد وفقا لقانونه وأعرافه.

(٥) رهنا بالفقرة (٦)، لا يتعرض الشاهد للملاحقة القضائية أو الاحتجاز أو الخضوع لأي قيد آخر على حريته الشخصية، من سلطات البلد المضيف بسبب أفعال أو أحكام بالإدانة سابقة على دخوله إقليم البلد المضيف.

(٦) تزول الحصانة المنصوص عليها في الفقرة (٥) لدى مغادرة الشاهد لإقليم هولندا، أو بعد مرور ١٥ يوما من التاريخ الذي لم يعد فيه حضوره المحاكمة لازما، والتي كانت الفرصة خلالها متاحة له لمغادرة هولندا ولم يفعل أو إذا عاد بعد أن يكون قد غادرها، ما لم تكن هذه العودة لازمة لأغراض المحاكمة.

(٧) دون الإخلال بالفقرة (٤)، لا يخضع البلد المضيف الشاهد لأي إجراء يجوز أن يمس بالممارسة الحرة والمستقلة لوظائفه.

المادة ١٨

المراقبون الدوليون

يسمح البلد المضيف لمراقبين دوليين بدخول إقليم هولندا لغرض وحيد هو حضور المحاكمة. ولا يخضعهم البلد المضيف لأي إجراء من شأنه أن يمس بالممارسة الحرة والمستقلة لوظائفهم.

المادة ١٩

التعاون مع السلطات المختصة

(١) دون المساس بامتيازاتهم وحصاناتهم، يتوجب على جميع الأشخاص المتمتعين بهذه الامتيازات والحصانات احترام قوانين وأنظمة البلد المضيف، ويقع عليهم أيضا واجب عدم التدخل في الشؤون الداخلية للبلد المضيف.

(٢) تتعاون المحكمة الاسكتلندية في جميع الأوقات مع السلطات المختصة لتيسير إقامة العدل على وجه سليم، وضمان الامتثال لأنظمة الشرطة ومنع حدوث أي استغلال للامتيازات والحصانات والتسهيلات الممنوحة بموجب هذا الاتفاق.

(٣) تمتثل المحكمة الاسكتلندية للتوجيهات الأمنية التي يصدرها البلد المضيف، وكذلك لتوجيهات السلطات المختصة المسؤولة عن أنظمة الوقاية من الحريق

المادة ٢٠

الإخطار

(١) يخطر المسجل الحكومة بأسماء الأشخاص المشار إليهم في هذا الاتفاق وأوضاعهم القانونية، عدا أفراد الجمهور، كما يخطرها بأي تغيير يطرأ على أوضاعهم القانونية ولا تنطبق أحكام هذا الاتفاق إلا على الأشخاص موضوع تلك الإخطارات.

(٢) يخطر المسجل الحكومة أيضا باسم وهوية أي موظف، ذكرا أو أنثى، يحق له حمل أسلحة نارية داخل موقع المحكمة الاسكتلندية، وكذلك باسم ما بحوزته من سلاح أو أسلحة ونوعها وعيارها وأرقامها المتسلسلة. ويصدر المسجل تراخيص يحملها في جميع الأوقات أي موظف يحق له حمل أسلحة نارية داخل موقع المحكمة الاسكتلندية.

المادة ٢١

دخول البلد المضيف والخروج منه والتنقل داخله

يحق لجميع الأشخاص الذين يخطر المسجل الحكومة عنهم وفقا للفقرة (١) من المادة ٢٠ دخول البلد المضيف والخروج منه والتنقل داخله بحرية، حسبما تقتضيه أغراض المحاكمة. ويمنحون تسهيلات لسرعة سفرهم وتصدر لهم التأشيرات أو تصاريح الدخول أو التراخيص، حيثما تكون مطلوبة، بدون رسوم وبأسرع ما يمكن. كما تمنح التسهيلات نفسها للأشخاص المرافقين للشهود، شريطة أن يكون المسجل قد أخطر الحكومة عن كل واحد من هؤلاء الأشخاص.

المادة ٢٢

بطاقات إثبات الهوية

تصدر الحكومة، بناء على طلب المسجل، بطاقات إثبات هوية للأشخاص الذين أخطر المسجل عنهم وفقا للفقرة (١) من المادة ٢٠.

المادة ٢٣

أمن وسلامة وحماية الأشخاص المشار إليهم في هذا الاتفاق

دون الإخلال بالفقرة (٤) من المادة ١٧، تتخذ السلطات المختصة، وفقا للقانون والأعراف السارية في هولندا، الإجراءات الفعالة والملائمة التي قد تلزم لضمان الأمن والسلامة والحماية الملائمة للأشخاص المشار إليهم في هذا الاتفاق، والتي لا غنى عنها لقيام المحكمة الاسكتلندية بعملها بشكل سليم، وبمعزل عن أي تدخل من أي نوع كان.

المادة ٢٤

النفقات

(١) جميع النفقات:

(أ) المتصلة بإنشاء وانعقاد المحكمة الاسكتلندية في هولندا؛

(ب) والتي يتكبدها البلد المضيف فيما يتصل بانعقاد المحكمة الاسكتلندية في هولندا؛

تتحملها حكومة المملكة المتحدة

(٢)[٢] تودع حكومة المملكة المتحدة، وفقا لترتيبات إضافية أجرتها في رسائل تفاهم متبادلة مع حكومة هولندا، في حساب معين، قبل بداية كل ٣ أشهر من شهور السنة، المبلغ الذي تقدر وزارة العدل الهولندية أنها ستتكبده في فترة الأشهر الثلاثة تلك

(٣) تقدم الحكومة كشف حساب، كل ثلاثة أشهر، عن جميع المبالغ التي تنفقها.

---

(٢) رهنا باستعراض تقوم به خزانة صاحبة الجلالة والسلطات المختصة في هولندا

(٤) لدى استيفاء هذا الاتفاق، تتفق حكومة المملكة المتحدة وحكومة هولندا على إجراء محاسبة ختامية بالنسبة للنفقات التي تكبدتها الثانية، وتقوم بدفع أي مبلغ مسبق قد يكون مطلوبا.

المادة ٢٥

التعاون القانوني

ليس في هذا الاتفاق ما يخل بتطبيق المعاهدات المتعلقة بالتعاون القانوني في المسائل الجنائية، إلا ما استثني منها بنص صريح في هذا الاتفاق.

المادة ٢٦

الأمن الداخلي للبلد المضيف

ليس في هذا الاتفاق ما يمس بحق البلد المضيف باتخاذ التدابير التي قد يراها ضرورية لغرض حماية أمنه الوطني.

المادة ٢٧

ترتيبات إضافية

بهدف التطبيق العملي لهذا الاتفاق، يجوز تبادل رسائل تفاهم بين المسجل والممثل المعين لوزارة العدل الهولندية.

المادة ٢٨

تسوية النزاعات

يسوى أي نزاع يتصل بتفسير أو تطبيق هذا الاتفاق عن طريق التشاور والتفاوض بين الطرفين.

المادة ٢٩

أحكام ختامية

(١) يبدأ نفاذ هذا الاتفاق في تاريخ يتفق عليه الطرفان، شريطة أن يكون جائزا لهم، في غضون ذلك، أن يتفقا على تطبيق أي من أحكامه تطبيقا مؤقتا.

(٢) رهنا بالفقرة (٣)، يظل هذا الاتفاق ساريا لمدة سنة واحدة من تاريخ بدء نفاذه مع إمكانية تمديده باتفاق متبادل.

../..

(٣) ينتهي هذا الاتفاق:

(أ) في اليوم الذي يلي تاريخ انتهاء المحاكمة (وفق التعريف الوارد في الفقرة (٤) من المادة ٢)، وفي ذلك اليوم يطلق سراح أي شخص يكون آنذاك محتجزا أو مسجونا وفقا للفقرة الفرعية (ج) أو (د) من الفقرة (٣) من المادة ٢، أو

(ب) بعد سبعة أيام من تاريخ اتفاق الطرفين عقب إجراء مشاورات مع الأمين العام للأمم المتحدة، في مذكرات متبادلة على أنه ليس هناك أية إمكانية معقولة لإجراء المحاكمة أمام المحكمة الاسكتلندية في هولندا على النحو المزمع في هذا الاتفاق.

(٤) لا يمس انتهاء الاتفاق بعد اكتمال المحاكمة بما يلي:

(أ) أحكام هذا الاتفاق اللازمة لإنهاء أعمال المحكمة الاسكتلندية بصورة منظمة، بما في ذلك إحالة المتهم وفقا للفقرة الفرعية (ب) من الفقرة (٢) من المادة ١٦؛

(ب) استمرار الحصانة من الإجراءات القانونية فيما يتعلق بما يقوله أو يكتبه أو يفعله وكلاء أو محامي المتهمين بصفتهم هذه.

(٥) يجوز تعديل هذا الاتفاق بالتراضي في أي وقت، بناء على طلب أي من الطرفين

(٦) بالنسبة لمملكة هولندا، لا ينطبق هذا الاتفاق إلا على جزء المملكة الكائن في أوروبا إثباتا لما اتفق عليه، وقع على هذا الاتفاق الممثلان المخولان حسب الأصول صلاحية توقيعه.

أبرم في .... ، بتاريخ .... من نسختين باللغة الانكليزية.

عن حكومة مملكة هولندا:

عن حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية:

S

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

S/1998/803
25 August 1998

ORIGINAL. ARABIC



مجلس الأمن

رسالة مؤرخة ٢٥ آب/أغسطس ١٩٩٨ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من القائم بالأعمال المؤقت في البعثة الدائمة للجماهيرية العربية الليبية لدى الأمم المتحدة

تسلمت بعثة الجماهيرية العربية الليبية مساء أمس-الاثنين ٢٤ آب/أغسطس ١٩٩٨ الوثائق التالية:

- الرسالة الموجهة لسعادة الأمين العام من نائبي مندوبي الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة

- الاتفاقية بين حكومة هولندا وحكومة المملكة المتحدة حول المحاكمة الاسكتلندية في هولندا.

إجراءات المحكمة في هولندا، التي أحلنا نصها باللغة الانكليزية إلى أمانة الاتصال الخارجي والتعاون الدولي ونعمل على ترجمتها إلى اللغة العربية لكي توضع أمام السلطات المختصة في الجماهيرية العربية الليبية في أقرب وقت ممكن لدراستها واتخاذ الإجراء المناسب في شأنها

وقد فوجئت البعثة هذا اليوم بعرض مشروع قرار على مجلس الأمن وبغض النظر عن محتواه، فإنه يهمنا أن نعرض ما يلي

١ - احتاجت الدول الأخرى الأطراف في هذا النزاع، إلى عدة أشهر لكي تتوصل إلى الصيغ التي تسلمناها بالأمس

٢ - احتاجت هذه الدول لأكثر من شهر للتفاوض والتوصل إلى صيغ مع السلطات الهولندية

٣ - تولى متخصصون قانونيون من هذه البلدان إعداد هذه الصيغ

وإننا إذ نشير إلى ذلك، يهمنا أن نؤكد لمجلس الأمن ما يلي

250898 250898 98-24912

./..

١ - رغبة ليبيا في التوصل إلى حل ينهي هذا النزاع، ويفتح صفحة جديدة بينها وبين الدول المعنية

٢ - إن السلطات القانونية في ليبيا تحتاج إلى الوقت الكافي لدراسة هذه الوثائق وقد تحتاج إلى الاستعانة بخبرات دولية أكثر إطلاعا ودراية بقوانين الدول المشار إليها في تلك الوثائق

٣ - نعتقد جادين وبثقة كاملة بأن سعادة الأمين العام للأمم المتحدة كوفي عنان ينبغي أن يعطى له الوقت الكافي للقيام بما أوكله له مجلس الأمن، بحيث يمكن التغلّب على أية مسائل أو صعوبات من شأنها تأخير التوصل إلى الحل المرجو

وبناء على ما تقدم، نطلب ما يلي:

إرجاء البت في مشروع القرار المعروض على مجلس الأمن ريثما تنتهي السلطات القانونية الليبية من دراسة الوثائق المشار إليها، وقيام سعادة الأمين العام للأمم المتحدة بدوره بغاية التوصل إلى حلول عملية قابلة للتطبيق من مختلف الأطراف وبما يؤمّن مثول المشتبه فيهما أمام العدالة في بلد ثالث محايد بأسرع ما يمكن

وتؤكد ليبيا في هذا الشأن الاستمرار على مواقفها الموثقة لديكم، وإن الغاية من هذا الطلب هو التأكيد على جدية ليبيا في التوصل إلى حل، وتجاوز أية تعقيدات قد تنجم

وسأكون ممتنا، سعادة الرئيس، لو تفضلتم بتوزيع هذه الرسالة بوصفها وثيقة رسمية من وثائق مجلس الأمن

(توقيع) رمضان أحمد برق
القائم بالأعمال بالوكالة

S **الأمم المتحدة**

PROVISIONAL

S/1998/809
27 August 1998
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH



مجلس الأمن

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
والولايات المتحدة الأمريكية: مشروع قرار

إن مجلس الأمن،

إذ يعيد تأكيد قراراته ٧٣١ (١٩٩٢) المؤرخ ٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢، و ٧٤٨ (١٩٩٢) المؤرخ ٣١ آذار/ مارس ١٩٩٢، و ٨٨٣ (١٩٩٣) المؤرخ ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣،

وإذ يحيط علما بتقرير الخبراء المستقلين الذين عينهم الأمين العام (S/1997/991)،

وإذ يأخذ في الاعتبار محتويات الرسالة المؤرخة ٢٤ آب/أغسطس ١٩٩٨ الموجهة إلى الأمين العام من الممثلين الدائمين بالنيابة للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية (S/1998/795)،

وإذ يحيط علما أيضا، على ضوء القرارات المذكورة أعلاه، برسائل منظمة الوحدة الأفريقية وجامعة الدول العربية وحركة بلدان عدم الانحياز والمؤتمر الإسلامي (S/1994/373، S/1995/834، S/1997/35، S/1997/273، S/1997/406، S/1997/497، S/1997/529) وفقا للمشار إليه في الرسالة المؤرخة ٢٤ آب/أغسطس ١٩٩٨،

وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

١ - يطالب مرة أخرى بأن تمتثل الحكومة الليبية دون إبطاء للقرارات ٧٣١ (١٩٩٢)، و ٧٤٨ (١٩٩٢) و ٨٨٣ (١٩٩٣)؛

٢ - يرحب بالمبادرة المتعلقة بمحاكمة الشخصين الموجهة إليهما تهمة تفجير طائرة "بان أم" ١٠٣ (أي "المتهمين") أمام محكمة اسكتلندية تقام في هولندا، وفقا لما ورد في الرسالة المؤرخة ٢٤ آب/أغسطس ١٩٩٨ الموجهة من الممثلين الدائمين بالنيابة للمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية، ("المبادرة") وبترتيباتها، كما يرحب باستعداد حكومة هولندا للتعاون في تنفيذ هذه المبادرة؛

270801A

٣ - يطلب إلى حكومة هولندا وحكومة المملكة المتحدة أن تتخذا الخطوات اللازمة لتنفيذ المبادرة، بما في ذلك إنجاز الترتيبات بغية تمكين المحكمة الموصوفة في الفقرة ٢ من ممارسة ولايتها القضائية في إطار أحكام الاتفاق المزمع إبرامه بين الحكومتين، والمرفق بالرسالة المذكورة المؤرخة ٢٤ آب/أغسطس ١٩٩٨؛

٤ - يقرر أن تتعاون جميع الدول على تحقيق هذه الغاية، ولا سيما أن تكفل الحكومة الليبية حضور المتهمَين إلى هولندا من أجل محاكمتهما أمام المحكمة الموصوفة في الفقرة ٢، وأن تكفل الحكومة الليبية أن تتيح للمحكمة في هولندا على الفور، بناء على طلبها، كل الأدلة والشهود الموجودين في ليبيا، وذلك لأغراض هذه المحاكمة؛

٥ - يطلب إلى الأمين العام أن يقوم، بعد التشاور مع حكومة هولندا، بمساعدة الحكومة الليبية في الترتيبات العملية للنقل الآمن للمتهمَين من ليبيا إلى هولندا مباشرة؛

٦ - يدعو الأمين العام الى تسمية مراقبين دوليين لحضور المحاكمة؛

٧ - يقرر أيضا أن تحتجز حكومة هولندا المتهمَين فور وصولهما إلى هولندا، ريثما ينقلان لغرض المحاكمة أمام المحكمة الموصوفة في الفقرة ٢؛

٨ - يؤكد من جديد بقاء التدابير المحددة في قراريه ٧٤٨ (١٩٩٢) و ٨٨٣ (١٩٩٣) سارية المفعول وملزمة لكل الدول الأعضاء، ويعيد التأكيد في هذا الصدد على أحكام الفقرة ١٦ من القرار ٨٨٣ (١٩٩٣) ويقرر أن تعلق التدابير المذكورة فورا اذا قدم الأمين العام تقريرا الى المجلس يفيد وصول المتهمَين إلى هولندا بغرض محاكمتهما أمام المحكمة الموصوفة في الفقرة ٢ أو أنهما حضرا للمحاكمة أمام محكمة مناسبة في المملكة المتحدة أو الولايات المتحدة، وأن الحكومة الليبية قدمت إلى السلطات القضائية الفرنسية أدلة مقنعة فيما يتعلق بتفجير طائرة اتحاد النقل الجوي ٧٧٢ (UTA 772)؛

٩ - يعرب عن عزمه على النظر في اتخاذ تدابير إضافية إذا لم يصل المتهمان أو اذا لم يحضرا على الفور للمحاكمة وفقا للفقرة ٧؛

١٠ - يقرر إبقاء هذه المسألة قيد نظره.

الأمم المتحدة

S

Distr
GENERAL

S/RES/1192 (1998)
27 August 1998

(مستند رقم ٨)



مجلس الأمن

القرار ١١٩٢ (١٩٩٨)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٣٩٢٠ المعقودة
في ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٨

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته ٧٣١ (١٩٩٢) المؤرخ ٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ و ٧٤٨ (١٩٩٢) المؤرخ ٣١ آذار/ مارس ١٩٩٢ و ٨٨٣ (١٩٩٣) المؤرخ ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣،

وإذ يحيط علما بتقرير الخبراء المستقلين الذين عينهم الأمين العام (S/1997/991)،

وإذ يأخذ في الاعتبار محتويات الرسالة المؤرخة ٢٤ آب/أغسطس ١٩٩٨ الموجهة إلى الأمين العام من الممثلين الدائمين بالنيابة للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية (S/1998/795)،

وإذ يحيط علما أيضا على ضوء القرارات المذكورة أعلاه، برسائل منظمة الوحدة الأفريقية وجامعة الدول العربية وحركة بلدان عدم الانحياز والمؤتمر الإسلامي (S/1994/373، S/1995/834، S/1997/35، S/1997/273، S/1997/406، S/1997/497، S/1997/529) على النحو المشار إليه في الرسالة المؤرخة ٢٤ آب/أغسطس ١٩٩٨،

وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

١ - يطالب مرة أخرى بأن تمتثل الحكومة الليبية فورا للقرارات المذكورة أعلاه؛

٢ - يرحب بالمبادرة المتعلقة بمحاكمة الشخصين الموجهة إليهما تهمة تفجير طائرة "بان آم" ١٠٣ (أي "المتهمين") أمام محكمة اسكتلندية تعقد في هولندا وفقا لما ورد في الرسالة المؤرخة ٢٤ آب/أغسطس ١٩٩٨ الموجهة من الممثلين الدائمين بالنيابة للمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية ("المبادرة") ومرفقاتها كما يرحب باستعداد حكومة هولندا للتعاون في تنفيذ هذه المبادرة؛

270898 270898 98-25162

٣ - يطلب إلى حكومة هولندا وحكومة المملكة المتحدة أن تتخذا الخطوات اللازمة لتنفيذ المبادرة، بما في ذلك إنجاز الترتيبات بغية تمكين المحكمة الموصوفة في الفقرة ٢ من ممارسة ولايتها القضائية في إطار أحكام الاتفاق المزمع إبرامه بين الحكومتين، والمرفق بالرسالة المذكورة المؤرخة ٢٤ آب/أغسطس ١٩٩٨؛

٤ - يقرر أن تتعاون جميع الدول على تحقيق هذه الغاية وعلى وجه التحديد أن تكفل الحكومة الليبية حضور المتهمين إلى هولندا من أجل المثول أمام المحكمة الموصوفة في الفقرة ٢، وأن تكفل الحكومة الليبية أن تتيح للمحكمة في هولندا على الفور، بناء على طلبها كل الأدلة والشهود الموجودين في ليبيا وذلك لأغراض هذه المحاكمة؛

٥ - يطلب إلى الأمين العام أن يقوم، بعد التشاور مع حكومة هولندا، بمساعدة الحكومة الليبية في الترتيبات العملية للنقل الآمن للمتهمين من ليبيا إلى هولندا مباشرة؛

٦ - يدعو الأمين العام الى تسمية مراقبين دوليين لحضور المحاكمة؛

٧ - يقرر أيضا أن تحتجز حكومة هولندا المتهمين فور وصولهما إلى هولندا ريثما يمثلان للمحاكمة أمام المحكمة الموصوفة في الفقرة ٢؛

٨ - يؤكد من جديد مقتضاه التدابير المحددة في قراريه ٧٤٨ (١٩٩٢) و ٨٨٣ (١٩٩٣) سارية المفعول وملزمة لكل الدول الأعضاء، [illegible] في هذا الصدد على أحكام الفقرة ١٦ من القرار ٨٨٣ (١٩٩٣) ويقرر أن تعلق التدابير المذكورة فورا اذا قدم الأمين العام تقريرا الى المجلس يفيد بوصول المتهمين إلى هولندا بغرض محاكمتهما أمام المحكمة الموصوفة في الفقرة ٢ أو أنهما حضرا للمحاكمة أمام محكمة مناسبة في المملكة المتحدة أو الولايات المتحدة وأن الحكومة الليبية قدمت إلى السلطات القضائية الفرنسية أدلة مقنعة فيما يتعلق بتفجير طائرة اتحاد النقل الجوي ٧٧٢ (UTA 772)؛

٩ - يعرب عن عزمه على النظر في اتخاذ تدابير إضافية إذا لم يصل المتهمان أو إذا لم يحضرا على الفور للمحاكمة وفقا للفقرة ٨؛

١٠ - يقرر إبقاء هذه المسألة قيد نظره.

- - - - -

(مستند رقم ٩)

٢ الضمانات القانونية

لاجراء محاكمة عادلة للمشتبه فيهما :

أولا : بعد تسليم المشتبه فيهما وفي اثناء الحجز :

١ – حق المشتبه فيهما أثناء الحجز في الاتصال بعائلتهما واصدقائهما وسفارة بلدهما أو قنصليتها وبهيئة الدفاع وغيرهم وتلقي زياراتهم وتوفير جميع الظروف والشروط الانسانية والصحية الملائمة فيما يخص مكان الحجز والطعام والعلاج وممارسة العبادة وقراءة الصحف وغير ذلك من الحقوق . واخضاع عملية الحجز للرقابة المستمرة والمعاجنة أحيانا من طرف الاجهزة المختصة في المحكمة ، وكذلك السماح لممثلي المنظمات الدولية والاقليمية ومنها جامعة الدول العربية ، والمنظمات الانسانية وغيرها بزيارتهما .

ثانيا : في مرحلة التحقيق :

٢ – لايجوز اجبار المشتبه فيهما على الاعتراف بأنهما مذنبين .

٣ – لايجوز اخضاعهما لاي شكل من أشكال القسر او الاكراه او التهديد او التعذيب او المعاملة اللاانسانية او المهينة .

٤ – لايجوز استجوابهما الا من طرف المدعي العام وفي حضور محام او هيئة دفاع

٥ – احترام حقهما في التزام الصمت دون ان يعتبر هذا الصمت عاملا في تقرير الادانة .

٦ – حقهما في التماس الافراج المؤقت .

ثالثا : في مرحلة المحاكمة :

٧ – الالتزام بقرينة البراءة على اساس القواعد التالية :

– المتهم بريء الى أن تثبت ادانته .

– يقع على المدعي العام عبء اثبات أن المشتبه فيهما مذنبان .

– على المحكمة أن تفسر الشك لصالح المتهم .

٨ - حق المشتبه فيهما في محاكمة علنية ومنصفة ونزيهة .

٩ - ان يبلغا فورا وتفصيلا بطبيعة ومضمون التهمة الموجهة اليهما وذلك باللغة التي يفهمانها ويتكلمان بها .

١٠ - ان يتاح لهما الوقت الكافي والتسهيلات اللازمة لتحضير دفاعهما وللتشاور بحرية مع المحامي او هيئة الدفاع في جو من السرية .

١١ - ان يحاكما دون تأخير لا موجب له .

١٢ - ان يستعينا مجانا بمترجم كفء

١٣ - الا يجبرا على الشهادة ضد نفسيهما .

١٤ - الا يفرض عليهما عبء الاثبات او الدحض

١٥ - ان يكشف المدعي العام للدفاع عن الادلة التي في حوزته .

١٦ - في حال صدور الحكم بالبراءة ، يطلق سراح المشتبه فيهما فورا مع ضمان عودتهما الى بلادهما وعدم خضوعهما لاية متابعة واقرار حق الجماهيرية في الحصول على التعويضات المناسبة عن الاضرار التي لحقت بهما .

١٧ - ضمان حق المشتبه فيهما في طلب الاستئناف اذا كان الحكم في غير صالحهما .



الأمـــين العـــام

(مستند رقـم ١٢)

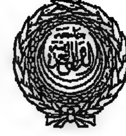
الأخ العقيد معمـر القذافـي
قائد ثورة الفاتح

تحية واحتراما وبعد ،

تلقيت ببالغ الشكر والتقدير رسالتكم الأخيرة والتى تضمنت تقديركم لشخصي .. وأعود فأؤكد أن ما أقوم به نحو ليبيا وشعبها العظيم هو بعض الواجب الذى قد تحول الظروف الدوليـة حاليا ، دون أن يكون على الوجه الأكمل ، ولكن قناعتى التامة ، وايمـانى العميق بـأن النجـاح سيكلل جهودى تجاه القضية الليبية ، وتجاه غيرها من قضايا أمتنـا العربيـة ، هو الـذى يجعلنـى أتمسك حتى النهاية بما كلفت به من قبل القادة العرب من مسئوليات مـازلت أتشرف بتحمل تبعاتها .

سيادة الأخ القائد

اننـى أدرك تمامـا مـدى مـا سببه قرار مجلس الجامعة العربية الأخير بشـأن قضيـة لوكيربى من ردود أفعال لدى سيادتكم ولدى الشعب الليبى العظيم .. ولكن ما أود ابرازه هنـا .. هو أن خلفيات صدور قرار منظمة الوحدة الأفريقية تختلف تماما عن تلك التى صدر فى ظلهـا قرار مجلس الجامعـة فـى ١٩٩٨/٩/١٦ حيث أن قرار المنظمة قد صدر قبل صـدور قـرار مجلس الأمن رقم ١١٩٢ ، بينما جاء اجتماع مجلس الجامعة بعد أن كانت المبادرة الأمريكية – البريطانية قد أعلنت وتبعها بأيام صدور قرار مجلس الأمن ، الأمر الـذى وضـع حتـى الـدول العربيـة – الأفريقية التى شـاركت فـى اجتمـاع مجلس الجامعة يوم ١٩٩٨/٩/١٦ فـى موقـف مخالـف تماما عن ذلك الذى كان فى أوجادوجو . وأصبحت الدول العربيـة – والأفريقيـة منهـا بالذات – فى مفترق طرق . . اما تحدى قرارات الشرعية الدولية ومجلس الأمـن ، أو تـرك الأمـــور للدبلوماسيـة العربية أن تعمل بهدوء وأناة ومن منطلق موقـف ليبـى مـرن .. .. قانونى .. .. ويود أن يرى نهاية لاغلاق هذا الملف ورفع المعاناة عن الشعب العربى الليبى .



الأمـــين العــــام

سيادة الأخ القائد

أقدر تماما مدى تأثركم وما يعانيه الشعب الليبـى حاليـا مـن أسـى وانفعـال ، ولكننـى فـى نفس الوقت أناشدكم بحق العروبة .. وبحق نضالكم الوطنى .. وبحـق السنوات العشـر الماضيـة التى سببت كل هذه المعاناة لشعبنا الشقيق فى ليبيا ، عدم اتخاذ أى موقف قد يزيـد مـن صعوبـة وحساسية ما ، تواجهه حاليا ، هذا فضلا عن أنه من المستحيلات تصور ليبيا .. الدولة العربية ذات الرصيد الثورى منذ الفاتـــح من سبتمبر العظيم ، وقد كفرت بعروبتها وبقضايا أمتنا العربية .

ان القدر قد وضعكم – سيادة العقيد – أمام تحمـل المسئولية ، ليس فقـط تجـاه شـعوبنا العربية حاليا ، ولكن أيضا تجاه أجيالنا القادمة التى لن تقبل بـأى حـال مـن الأحـوال تخلـى ليبيـا عن مساندة البيت العربى ودعمه مهما كانت الظروف أو الملابسات ، وذلك تحقيقـا لآمـالكم فـى وحدة عربية شاملة ، وغد مشرق باذنه تعالى.

وختاما .. أكرر مناشدتكم عدم اتخاذ أى قـرار تجاه بيتكم العربـى ، وارجـاء ذلـك الـى حين أن تسمح ظروفى الصحية بالتشـرف بلقائكم فـى ليبيـا لمزيـد مـن تبـادل الـرأى ، والتـزود بنصائحكم وارشاداتكم السديدة .

لكم عظيم الاحترام .

مع وافر التقدير والاحترام [illegible] دكتور احمد عصمت عبد المجيد

د. عصمت

٢٦/١٠/١٩٩٨

سلمت باليد [illegible] ٢٦/١٠/١٩٩٨



THE SECRETARY-GENERAL

22 February 2000

Excellency,

I am writing with reference to Security Council resolution 1192 (1998) of 27 August 1998 concerning the trial of the two persons charged with the bombing of Pan Am flight 103 before the Scottish Court sitting in the Netherlands. Pursuant to paragraph 6 of that resolution I am invited to nominate international observers to attend the trial.

It is well known that your organization has always attached particular importance to finding a legal solution that would ensure a fair trial of the two persons accused in the bombing of Pan Am flight 103. The Security Council in its resolutions on the subject and, in particular, in its statement of 8 April 1999 has noted on several occasions the role played by your organization in this regard.

In the light of a long-standing interest demonstrated by your organization in the matter of Pan Am flight 103, I would like to invite your organization to inform me whether it would be interested in having its representative or representatives attend the trial as international observers. It would be advisable if such representatives would have good knowledge of, or at least be familiar with, the Scottish legal system. We have been informed by the Scottish Court that since the space in the courtroom is limited only one observer from each entity following the trial can be accommodated at any given time in the courtroom.

His Excellency
Dr. Ahmed Esmat Abdel Meguid
Secretary-General
League of Arab States
Cairo

As international observers will not be representing the United Nations at the trial, they will be nominated on the understanding that your organization would be responsible for their expenses. It follows from paragraph 6 of resolution 1192 (1998) entrusting me with the authority to nominate international observers that after an observer is nominated I shall retain the right to withdraw the nomination if the circumstances so require.

As the trial of the two persons concerned by the Scottish Court sitting in the Netherlands will start on 3 May 2000, I would appreciate it if the decision of your organization could be conveyed to me no later than 12 April 2000.

Please accept, Excellency, the assurances of my highest consideration.

Kofi A. Annan



League of Arab States
The Secretary General

The Honourable Mr. Kofi A. Annan,
Secretary-General,
United Nations Organization,
New York.

April 9, 2000

Excellency,

I have the pleasure to address this correspondence with reference to your letter dated February 22, 2000, concerning the implementation of para (6) of UN Security Council Resolution 1192 of August 27, 1998

While welcoming your invitation to assign a representative to attend, in the capacity of [illegible] observer, the trial of the two persons charged in the Lockerbie case the League of Arab States stands willing to render whatever effort that may be deemed necessary for the conduct of a fair trial

In the light of the considerations set forth in the above-mentioned letter, I have the pleasure to nominate Ambassador Dr Nabil el-Arabi to represent the League at the trial I am confident that his experience as a long-time career diplomat, his legal background and linguistic skills truly qualify him for this assignment It will therefore be highly appreciated if our representative receives, from the authorities concerned, the assistance deemed necessary for fulfillment of his assignment

Please accept Excellency, the assurances of my highest consideration

Dr. Ahmed Esmat Abdel-Meguid

Secretary-General
League of Arab States



THE SECRETARY-GENERAL

25 April 2000

Excellency,

I would like to thank you for the positive response to my letter of 22 February 2000, inviting your organization to inform me whether it would be interested in having its representative or representatives attend the trial of the two persons charged with the bombing of Pan Am flight 103 before the Scottish Court sitting in the Netherlands. I am pleased to inform you that in conformity with your letter, on 25 April 2000, pursuant to paragraph 6 of Security Council resolution 1192 (1998), Dr. Nabil Elaraby, who represents your organization, was nominated by me, as one of the international observers who will attend the trial

Please accept, Excellency, the assurances of my highest consideration.

Kofi A. Annan

His Excellency
Dr. Ahmed Esmat Abdel Meguid
Secretary-General
League of Arab States
Addis Ababa

United Nations Nations Unies

HEADQUARTERS • SIEGE NEW YORK, NY 10017

TEL 1 (212) 963 1234 • FAX 1 (212) 963 4879

REFERENCE

.. April 2000

Excellency,

The Secretary-General would be grateful if you could kindly forward the enclosed letter to His Excellency Dr. Ahmed Esmat Abdel Meguid, Secretary-General of the League of Arab States.

A copy of the letter is attached for your information.

I would also appreciate it if you could convey to Dr. Nabil Elaraby of your organization, who has been nominated by the Secretary-General as one of the international observers who will attend the trial of the two persons charged with the bombing of Pan Am flight 103 that with regard to any questions relating to the practical arrangements for the attendance of the trial, the following British and Dutch authorities should be contacted.

The British authorities

G. Beaton Esq.
Scottish Court Service
Kamp Van Zeist
Postbus .990
3700 BZ
Zeist
The Netherlands

Facsimile 31 346 334 709
Telephone 31 346 334 7..

His Excellency
Dr Hussein A Hassouna
Permanent Observer of
the League of Arab States
to the United Nations
New York

The Dutch authorities

Ministry of Foreign Affairs
of the Kingdom of the Netherlands
Protocol Department
Bezuidenhoutseweg
The Hague
Telephone: 31 (0) 70 348-4[illegible]

Royal and Diplomatic Security Division of the
National Police Forces (DKDB)
Operation room
Telephone: 31 (0) 70 36[illegible] [illegible]
Facsimile: 31 (0) 70 36[illegible] [illegible]

The working languages are (besides Dutch), English,
French or German.

When contacting the above authorities, it would be useful if Dr. Nabil Elaraby provides them with his contact details.

Please accept, Excellency, the assurances of my highest consideration.

Hans Corell
Under-Secretary-General
for Legal Affairs
The Legal Counsel

الفصــل الرابع

جامعة الدول العربية وأزمة لبنان

الهروب الإسرائيلي من جنوب لبنان فجر ٢٥ مايو عام ٢٠٠٠ :

الهروب الإسرائيلي من جنوب لبنان فجر الخامس والعشرين من مايو عام ٢٠٠٠ - ولا أقول «الانسحاب» - يعني الكثير ، وهو صفحة مهمة في تاريخ الصراع العربي الإسرائيلي ، من المفيد أن تقرأ بعناية فائقة . . فقد تواردت أنباء في الأول من مايو عام ٢٠٠٠ عن عزم إسرائيل الانسحاب من بعض المناطق في الجنوب اللبناني والبقاع الغربي . سرعان ما تحول إلى انسحاب تبعه انهيار مفاجئ لميليشيا أنطوان لحد العميلة لإسرائيل . . هذا الانسحاب الإسرائيلي جاء بعد ٢٢ عاما من الاحتلال لجنوب لبنان وبقاعه الغربي ، ودخول آرييل شارون إلى بيروت ، واستمرار إسرائيل بقواتها التي تقول إنها لا تردع وضربها المدنيين والمنشآت المدنية ، وتهديد وزير خارجيتها بجعل لبنان «أرضا محترقة» ، بل وقيامها بمذبحة قانا في ١٨ إبريل عام ١٩٩٦ ، وكان الهدف من كل ذلك هو كسر الإرادة اللبنانية ، والقضاء على المقاومة اللبنانية الباسلة ، ولكن صمود الشعب اللبناني والتفافه حول قيادته ومقاومته الباسلة أجبرت إسرائيل على الخروج المهين من لبنان . .

الأمر الذي يستدعي منا المزيد من التأمل ، وهو أيضًا يصح أن يكون خطابا موجها لنا ، لنتعرف من جديد علي قدراتنا وإمكانياتنا ، وفي أننا نملك قوة كامنة هي الأقوى بكل تأكيد مما تملكه إسرائيل من أحدث الأسلحة وأقواها إذا ما قرأنا سطور الدرس الساطع البيان في لحظة الهروب الكبير بعد احتلال دام اثنين وعشرين عاما . . فإننا نذكر أن السادس من أكتوبر عام ١٩٧٣ كان يوم النصر الأكبر والهزيمة الموجعة لدولة إسرائيل ، وسقوط أسطورة جيشها الذي لا يقهر ، ويجيء فجر الخامس والعشرين من مايو عام ٢٠٠٠ ليكون يوم لبنان والمقاومة والعرب ، ويوم سقوط قوة البطش والعمالة ، وهروب فلول الجيش الإسرائيلي المندحر من جنوب لبنان والبقاع الغربي . .

فقد ذاق الإسرائيليون لثاني مرة بعد حرب أكتوبر المجيدة طعم الهزيمة أمام رجال المقاومة اللبنانية. إنها هزيمة لنظريات الاحتلال والتوسع والغزو لأراضي الغير، كما أنها هزيمة لعقيدة عسكرية إسرائيلية بالية لا تتغير، لقد تسللت الهزيمة إلى قلوب الجنود الإسرائيليين قبل أن تتحول إلى واقع في ساحة المواجهة في جنوب لبنان بوقت طويل، وثبت بالفعل ما سبق أن قلته مرارا إن محاولة فرض المفهوم الإسرائيلي للسلام على الأمة العربية، لا يمكن أن يتحقق، وإنما هو يزيد من اشتعال روح المقاومة، وخير دليل علي ذلك الخسائر التي تكبدتها إسرائيل، والتي بلغت حسب أحدث الإحصائيات ١٦٠٠ قتيل، وأكثر من خمسة آلاف جريح معظمهم يعانون من إعاقات مستديمة، هذا الحجم الهائل من الخسائر البشرية يفوق حجم خسائرها في حروبها المنتظمة مع الدولة العربية.

إن ذلك يؤكد أن أية ترتيبات أمنية تسعى إسرائيل لتكريسها وفرضها بقوة السلاح، لن تحقق لها الأمن المزعوم والمنشود. فلقد أثبتت المقاومة اللبنانية الباسلة أن المنطقة التي أسمتها إسرائيل بالحزام الأمني Security Zone أنها بالعكس صارت حزاما غير أمني Insecurity zone، مما دعا إسرائيل إلى الإسراع بالانسحاب من الجنوب اللبناني، تحت ضغط قوة المقاومة اللبنانية واستبسالها، وتحت ضغط الرأي العام الإسرائيلي الداخلي الذي وجد نفسه يتكبد يوميا خسائر فادحة ما بين قتيل وجريح من أفراد الجيش الإسرائيلي.

إن الإنسحاب الإسرائيلي من جنوب لبنان ليلا فيما يشبه الفرار الجماعي يؤكد بعض الحقائق البسيطة والتي رغم بساطتها تبقى حقائق أساسية ومركزية في حقيقة الصراع مع إسرائيل:

أولى تلك الحقائق تؤكد أن دولة الباطل مهما انتعشت وتضخمت فمآلها إلى السقوط.

ثاني هذه الحقائق أن النصر لا يأتي إلاّ مع الإصرار عليه وفق شروط موضوعية وفنية، والمقاومة في الجنوب اللبناني لبت الشروط الموضوعية والفنية للنصر الذي أحرزته.

ثالث هذه الحقائق لطمة على وجه كل من يفكر بالتعاون مع إسرائيل فتخليها المفاجئ عن ميليشيا أنطوان لحد العميلة دليل مادي على أنه لا إيمان لهم . . فهذه الميليشيا العميلة كانت الذراع اليمني لإسرائيل في الجنوب لأكثر من عشرين سنة .

رابع وأهم هذه الحقائق قوة الإرادة . . فالأمة التي تنكسر إرادتها لا تقوى على الصمود والمواجهة مع العدو ، والمقاومة اللبنانية المدعومة من الحكومة اللبنانية والشعب اللبناني مثلت قوة إرادة قوية لم تستطع إسرائيل أن تقهرها أو أن تكسر إرادتها ، إن هذا المثل يوضح أن الأمم التي تملك إرادتها لاتستطيع أية قوة مهما تضخمت أن تكسر هذه الإرادة أو تطوعها .

بداية الأزمة اللبنانية :

لقد قدر لي أن أعيش الأزمة اللبنانية منذ بدايتها وأنا أتابع تطوراتها عن كثب ، بحكم موقعي السابق كمندوب مصر الدائم لدى الأمم المتحدة عام (١٩٧٢ - ١٩٨٣) ، حيث شاركت في المناقشات التي دارت حول صدور القرار رقم ٤٢٥ وآليته في القرار ٤٢٦ .

ولقد ذكرت في كتابي «زمن الانكسار والانتصار» ما أورده الصديق والزميل العزيز السفير غسان تويني ، مندوب لبنان الدائم لدى الأمم المتحدة في ذلك الوقت في المراسلات الدبلوماسية التي جمعها في كتابه «القرار ٤٢٥ ـ المقومات ـ الخلفيات ـ الوقائع ـ الأبعاد» ، الخاص بالغزو الإسرائيلي للبنان في مارس عام ١٩٧٨ ، والمناقشات التي دارت حول الأزمة اللبنانية في الأمم المتحدة ، فكتب السفير تويني في برقية صادرة منه برقم ١٩ بتاريخ ٩/ ٢/ ١٩٧٨ ـ ولعل القارئ العزيز يلاحظ أن تاريخ البرقية جاء بعد زيارة الرئيس السادات إلى إسرائيل في ١٩/ ١١/ ١٩٧٧ وما أحدثته هذه الزيارة من صدمة كبيرة في العالم العربي ـ كتب يقول :

«زارني اليوم د . عصمت عبد المجيد مندوب مصر ، وأوضح في طلب الموعد أنه إضافة إلى رد الزيارة ، يريد أن يضعنا في الصورة بالنسبة إلى مباحثات السادات ، وتحاشى د . عبدالمجيد الدخول في تفاصيل مباحثاتهم في واشنطن ، ولكنه ركز

كثيرا على الاجتماعات مع الكونجرس ومع الزعماء اليهود. . والجدير بالذكر أن كارتر كان يعقد هو الآخر اجتماعات خاصة مع الزعماء اليهود. . وأنه عرض على السناتور جافيتس المعروف بتأييده الكبير للدولة العبرية في أن يضع في تصرفه طائرته الخاصة لتنقله إلى تل أبيب ليجتمع ببيجن لمحاولة إقناعه، من جهة أخرى لاحظت اهتمام د. عبد المجيد بما يحدث في لبنان الآن، وقد سألته عما لديه هو من معلومات. . فكان رأيه في الإجمال أن الذي يحدث يضعف الموقف العربي بصورة عامة ولا يخدم إلا إسرائيل، وكان يتساءل عما إذا كان كل ذلك صدفة أو مجموعة صدف تراكمت بدون منطق أو تخطيط، وسألني عن موقف الحكومة وعما سمعته عن زيارة وزير الخارجية لدمشق، فقلت له إن معلوماتي ليست أكثر مما سمعه هو في الإذاعات ، ونحن ننتظر الآن حضور الوفد من دمشق».

طرح د. عبد المجيد جوانب عدة للقضية لاسيما جانب القرارات العربية التي بموجبها أنشئت قوة الردع ، وقال إنهم يؤيدون حل القضية سلميا وحقن الدماء وبأسرع وقت، وأنه بتصرفنا إذا طلبنا منه شيئا .

وفي برقيته رقم ٤٦ بتاريخ ١٥/ ٣/ ١٩٧٨ يقول السفير تويني :

«قدم المصري ـ يقصد د. عصمت عبد المجيد ـ مشروع قرار أولى يهدف إلى تأجيل اتخاذ قرار عربي»، إلا أنه يلزم مسبقا بدعوة مجلس الأمن إلى الانعقاد، ثم عاد فعدله وصدر في النهاية قرار مصري/ سوري جاء فيه :

«بحثت المجموعة العربية في اجتماع طارئ الوضع الخطير الناجم عن العدوان الإسرائيلي على لبنان والشعب الفلسطيني، وأبدت تأييدها الكامل لشكوى لبنان المقدمة إلى رئيس مجلس الأمن، وقررت الشروع فوراً في المشاورات اللازمة مع الدول المعنية والصديقة لاتخاذ الإجراءات المترتبة على هذه الشكوى، والهادفة إلى وضع حد سريع للعدوان الإسرائيلي وتأمين انسحاب إسرائيل الفوري والكامل من الأراضي اللبنانية.

وفي برقية رقم ٦٠ بتاريخ ١٨/ ٣/ ١٩٧٨ يقول السفير تويني : «افتتحت جلسة مجلس الأمن بكلام عنيف للدكتور عصمت عبد المجيد مندوب مصر الدائم في الأمم المتحدة ، وبعد أن عدد الخطباء وأسماءهم صدر قرار مجلس الأمن رقم ٤٢٥ وآلية القرار ٤٢٦ . (نص القرارين في وثيقة رقم ١)

وفي برقية رقم ٧١ بتاريخ ٢٠/ ٣/ ١٩٧٨ يوضح السفير تويني تأثير صدور القرار ٤٢٥ على إسرائيل من خلال اتصال السفير الأمريكي جيمس ليونارد المسئول عن الشئون السياسية والشرق الأوسط، الذي أطلعه على حديث دار بينه وبين سفير إسرائيل هيرتزوج، الذي أطلعه على أن الإسرائيليين يوافقون مبدئيا على تنفيذ قرار مجلس الأمن، خصوصا لأنهم يعلمون أن أمريكا مصرة على ذلك إصرارا كليا لارجوع عنه، وفي تلك البرقية يوضح أن سفير مصر اتصل بالأمين العام للأمم المتحدة وألح عليه بضرورة التدخل باستمرار وشخصيا مع الفلسطينيين والإسرائيليين لوقف النار، وتدخل السفير المصري، خصوصا جهة الفلسطينيين له أبعاده التي لا تخفاكم.

وفي برقيته رقم ٩٣ بتاريخ ٣٠/ ٣/ ١٩٧٨ يقول السفير تويني: عقدت المجموعة العربية اجتماعا بعد ظهر اليوم بناء على طلب منظمة التحرير الفلسطينية، استنادا إلى تعليمات من عرفات بمتابعة تنفيذ قرار مجلس الأمن ٤٢٥ وملاحقه الخاصة، الانسحاب الإسرائيلي وما يجب اتخاذه من تدابير، وبعد المناقشات تقرر تبني اقتراح مصري / كويتي مشترك كالآتي:

١ ـ تشكيل لجنة لمتابعة الموضوع من لبنان والكويت ورئيس المجموعة ومندوب المنظمة لمتابعة الاتصالات المكثفة مع الأمين العام للأمم المتحدة، ورئيس مجلس الأمن (الأمريكي خلال أبريل) لاستعجال تنفيذ القرار بانسحاب إسرائيل غير المشروط.

٢ ـ مواصلة الضغط والتلويح الدائم بدعوة مجلس الأمن وتداول مشاريع قرارات عن طريق «الكلام المكتوب» لإحراج أصحاب العلاقة، والبحث في فرض عقوبات على إسرائيل من دون تحديدها الآن، ومجابهة أعضاء المجلس والأمين بورقة عمل على هذا الأساس، ووضعهم أمام مسئولياتهم التي لم تنته بمجرد اتخاذ القرارين ٤٢٥ و ٤٢٦.

٣ ـ أن تكون دعوة مجلس الأمن في يد لبنان، بمساندة المجموعة العربية (شدد على ذلك مندوب مصر مراراً)، على أن يستعمل التلويح بمجلس الأمن «كسيف مسلط دائما بحكمة وحذر»، وأن يطلب الأمين العام عدم الاكتفاء

بتطمينات بيجن الشفهية، بل يتوجب الطلب منه إلقاء بيان في مجلس الأمن يشمل التعهد الإسرائيلي بالانسحاب، فيكون هذا البيان وثيقة رسمية بيننا.

وكنت قد أجريت العديد من الاتصالات مع الأمين العام للأمم المتحدة غداة الغزو الإسرائيلي للبنان، ملحا عليه التدخل شخصيا وباستمرار مع إسرائيل والقيادة الفلسطينية للتوصل إلى وقف إطلاق النار، وفي جلسة الجمعية العامة للأمم المتحدة التي انعقدت بعد ظهر يوم ٢١ أبريل عام ١٩٧٨، أثرت مجددا موضوع العدوان الإسرائيلي على لبنان مشيدا بمجلس الأمن الذي اتخذ قرارا واضحا، مؤكدا أهمية احترام الاستقلال السياسي والوحدة الإقليمية للبنان ضمن حدوده المعترف بها دوليا، وحذرت من محاولات إسرائيل تفسير القرار ٤٢٥ أسوة بتفسيرها القرار ٢٤٢ محاولة بذلك التملص من تنفيذ التزامها الانسحاب الفوري والشامل من لبنان.

ومرة أخرى يسجل تويني في برقية صادرة منه تحمل رقم ١٤٦ ومؤرخة في ٢٤ أبريل عام ١٩٧٨، تناولت مناقشات مجلس الأمن والجمعية العامة وطلب من حكومته توجيه الشكر إلى عدد من الحكومات التي ساندت الموقف اللبناني ومن بينها مصر وقال ما نصه:

«السفير المصري عصمت عبد المجيد الذي كان بسبب ما يتمتع به من مكانة في الأمم المتحدة، ونظرا إلى سياسة بلده، عنصرا أساسيا في التنسيق مع أمريكا والدول الغربية دون أي تطرف مما جعله يصطدم أحيانا بالمتطرفين في كتلة عدم الانحياز».

إسرائيل والانسحاب من جنوب لبنان:

لقد أرادت إسرائيل أن تأخذ ثمنا لانسحابها من جنوب لبنان أو أن تضع شروطا أمنية مقابل هذا الانسحاب ولكن المقاومة اللبنانية الباسلة اضطرتها إلى الانسحاب في إطار القرار ٤٢٥ وآلية تنفيذه الموجودة في القرار ٤٢٦ التي تضع التنفيذ في يد قوات السلام التابعة للأمم المتحدة، فانسحبت من أراض احتلتها لأكثر من عقدين ومن دون أن تنجح في تقاضي أي ثمن أو إملاء أية شروط، وطوال وجودها سجلت إسرائيل رقما قياسيا في احتقار الشرعية الدولية والاستهانة بقراراتها

وبرفض تطبيقها ، لكنها لم تجد لستر هزيمتها في جنوب لبنان أفضل من رفع شعار تطبيق قرار مجلس الأمن رقم ٤٢٥ . . فقد كانت هناك عدة عوامل وراء تعهد باراك الانتخابي بسحب قواته من جنوب لبنان، منها الكلفة الباهظة لمواجهة يصعب كسبها أو حسمها، مع ما يعنيه ذلك بالنسبة إلى صورة الجيش الإسرائيلي وردود فعل الرأي العام، واستحالة انتزاع الحلقة اللبنانية من الصراع العربي - الإسرائيلي بمعزل عن اتفاق ، مع سورية ، والرغبة في حرمان سورية من ورقة ضغط أساسية مهمتها التذكير بضرورة السلام العادل والشامل ومدخله من دمشق، وبعد توليه السلطة تأكد باراك من استحالة كسب المعركة في جنوب لبنان، واستحالة فك التلازم الذي دائما أكرر أنه تلازم عضوي بين سوريا ولبنان، فاختار تنفيذ قرار الانسحاب بعدما رفضت سورية التنازل تحت ضغط المواعيد وسياسة التلويح بسحب الأوراق ، لذلك وجدت إسرائيل لزاما عليها تنفيذ قرار مجلس الأمن ٤٢٥ .

التحرك العربي
لمساندة لبنان ودور الجامعة العربية

مذبحة قانا :

في السادس عشر من أبريل عام ١٩٩٦ أقدمت إسرائيل على القيام باعتداء غاشم على الأراضي اللبنانية برا وبحرا وجوا استمر أكثر من ستة عشر يوما تحت اسم «عناقيد الغضب» لم يشمل جنوب لبنان فقط ، ولكنه وصل شمالا إلى مرافق حيوية كمحطتي الكهرباء المجاورة للعاصمة بيروت، وراح ضحيته مئات المدنيين الأبرياء خاصة في مدينة قانا ، حيث حصدت إسرائيل أرواح الأبرياء المدنيين الذين حاولوا الاحتماء بمقر الأمم المتحدة في المدينة ، فقامت إسرائيل بقصفه رغم وجود علم المنظمة فوقه ، متحدية بذلك كل الأعراف الدولية ، كما أسفر هذا العدوان الغاشم عن نزوح حوالي نصف مليون مواطن لبناني تاركين قراهم ومدنهم وأعمالهم وحقوقهم .

لقد كان توسيع إسرائيل نطاق عملياتها واعتداءاتها بهذا الشكل يؤكد أن هناك نوايا إسرائيلية مبيتة تستهدف العمل على إفراغ منطقة الجنوب من سكانها، ومنع عودة الحياة الطبيعية إليها، فضلا عن الأضرار البالغة بالبنية التحتية للبنان، الساعي إلى تثبيت أقدام اقتصاده بعد حرب أهلية مدمرة دامت خمسة عشر عاما .

وانطلاقا من المساندة العربية القوية للبنان في مواجهة ممارسات سلطات الاحتلال الإسرائيلية في الجنوب اللبناني، عقد مجلس الجامعة العربية اجتماعا غير عادي يوم ١٧/ ٤/ ١٩٩٦ لبحث هذا العدوان الأثيم على لبنان، وصدر عن المجلس القرار رقم ٥٥٧٣ (وثيقة رقم ٢) أدان العدوان الإسرائيلي وطالب بالوقف الفوري له، وعودة المهجرين إلى قراهم، وأكد تضامن العرب مع لبنان، وتأكيد حق الشعب اللبناني في مقاومة الاحتلال، بالإضافة إلى الدعوة لتقديم الدعم المالي والعيني للحكومة اللبنانية .

وقمت بزيارة للبنان يوم وقفة عيد الأضحى المبارك في ٢٧/ ٤/ ١٩٩٦ ، حيث أطلعت على الآثار المدمرة للعدوان والخسائر الناجمة عنه، وأجريت محادثات مكثفة مع المسئولين في الحكومة اللبنانية الذين عبروا عن تقديرهم لجهود الأشقاء

العرب، الذين سارعوا إلى تقديم مختلف أشكال الدعم السياسي والمادي للشعب اللبناني لصموده الرائد في وجه العدوان الإسرائيلي الغاشم.

وقد تشرفت في هذه الزيارة بمقابلة دولة السيد رفيق الحريري رئيس وزراء لبنان في ذلك الوقت ولمست خلال مقابلتي التالي :

أولا : حرص لبنان حكومة وشعبا على ضرورة وقف إطلاق النار فورا.

ثانيًا : ضرورة انسحاب إسرائيل الكامل إلى الحدود الدولية بينها وبين لبنان.

ثالثًا : تمكين لبنان من بسط كامل سيطرته على أراضيه وفق قرار مجلس الأمن الدولي رقم ٤٢٥ .

رابعًا : تمكين الحكومة اللبنانية من ممارسة سلطاتها الدستورية على أراضيها، ومعالجة الموقف في جنوب لبنان، وعلاقته بشمال إسرائيل في إطار التفاهم الذي تم في تموز (يوليو) ١٩٩٣ .

إن هذه المطالب المشروعة يجب العمل على تحقيقها بأسلوب سلمي وليس عن طريق الأعمال الوحشية والانتهاكات المستمرة التي تمارسها إسرائيل. وقد أكدنا دائما أن عدم تحقيق هذه المطالب لن تجني منها إسرائيل سوى المزيد من العنف وتصاعد أعمال المقاومة التي هي حق مشروع لاحتلال غير مشروع.

وعقب عودتي من بيروت بعثت برسائل إلى وزراء خارجية الدول العربية، شرحت فيها الآثار المدمرة التي خلفتها الاعتداءات العسكرية الإسرائيلية على لبنان، وما أحدثته من دمار مريع في البنية التحتية الأساسية وتدمير واسع النطاق للعديد من القرى والمباني اللبنانية، وما رافق ذلك من تشريد لمئات الآلاف من المواطنين الأبرياء.

وناشدت وزراء الخارجية العرب العمل على تقديم مختلف أشكال الدعم المادي والمعنوي لمساعدة الحكومة اللبنانية في تيسير عملية عودة المهجرين إلى ديارهم، والتخفيف عن معاناتهم، وفي إعادة إعمار ما دمره العدوان الإسرائيلي في مختلف مظاهر الحياة.

ولقد شكل التنسيق السوري اللبناني موقفا صلبا في مواجهة التحركات الدبلوماسية المكثفة، التي دارت في سوريا ولبنان وإسرائيل ، خاصة من قبل وزراء خارجية كل من الولايات المتحدة وروسيا وفرنسا ، وقد انعكس ذلك في صيغة

«اتفاق التفاهم» الذي أطلق عليه «تفاهم نيسان» في ٢٦/ ٤/ ١٩٩٦، الذي صان للبنان حقوقه في الدفاع الشرعي عن أراضيه، وممارسة مقاومته للاحتلال كما ساهم في تقييد حرية التحرك الإسرائيلي في لبنان والضغط عليها للانسحاب (وثيقة رقم٣).

لم ينل هذا العدوان الغاشم الأثيم على لبنان من روح وصمود الشعب اللبناني ومقاومته، وقد التفت حوله جموع أبناء الوطن العربي من المحيط إلى الخليج فضلا عن تأييد المجتمع الدولي لقضيته العادلة مما أدى في نهاية الأمر إلى الهروب الإسرائيلي من الجنوب.

ولكن إسرائيل قبل شروعها في الانسحاب من جنوب لبنان صعدت من عدوانها على لبنان يومي ٧، ٨ فبراير عام ٢٠٠٠، تصعيدا خطيرا في سلسلة من الاعتداءات المتواصلة على لبنان، وكذريعة تخفي وراءها إخفاقها وفشلها في مواجهة المقاومة اللبنانية الباسلة، مما أدى إلى إزهاق أرواح المدنيين الأبرياء وتدمير واسع النطاق في المرافق الاقتصادية والبني الأساسية اللبنانية، ويعتبر هذا العمل الإجرامي خرقا صارخا لكل الأعراف والقوانين الدولية، وعملا مناقضا لاتفاق أبريل/ نيسان لعام ١٩٩٦، وهو يوضح بكل جلاء إصرار إسرائيل على إجهاض المبادرات الرامية إلى تخفيف التوتر واحتواء الموقف المتأزم في منطقة الشرق الأوسط، والحد من خطورة الممارسات الإسرائيلية الهادفة إلى تدمير عملية السلام.

ولقد كان إعلان الرئيس حسني مبارك فور وقوع العدوان عن مبادرته بزيارة لبنان في الثاني عشر من فبراير عام ٢٠٠٠ أثر ذو مغزى كبير، ورسالة واضحة وصريحة لكل من يهمه الأمر بوقوف أكبر دولة عربية إلى جانب لبنان، وتمسكها به كدولة ذات كيان حر ومستقل في الوقت الذي يمر فيه بأخطر مراحله خلال تاريخه الحديث.

لقد عكس قرار الرئيس مبارك بأن يسافر بنفسه إلى لبنان وسط هذه الظروف العصيبة معاني عديدة كشفت نقاء الجوهر الداخلي لسياسات الرئيس مبارك القومية والعربية، وجسدت شجاعة القرار، وصدق الانتماء، وإرادة التحدي، ووفاء الصديق، والرغبة المخلصة في استنهاض همة العرب دفاعا عن الحق العربي.

كانت رحلة الرئيس مبارك إلى بيروت رسالة واضحة وموجهة بصورة خاصة إلى الحكومة الإسرائيلية ، ممثلة في إيهود باراك مخطط مذبحة «فردان» وآمنون شاحاك ، مخطط مجزرة «قانا» وديفيد ليفي الذي اكتشف مؤخرا مواهبه الإرهابية في التهديد بـ «حرق تراب لبنان» ، وخلاصة الرسالة أن مصر لن تسمح بارتكاب تجاوزات خطيرة ، لا على أرض لبنان ولا على الأرض السورية والفلسطينية .

جاءت زيارة الرئيس مبارك إلى لبنان رسالة إلى العالم ، بأن لبنان لاينبغي أن يتحمل منفردا عبء النضال العربي ، وأن على العرب أن يقدموا لشعب لبنان كل المساندة والدعم ، لأن وصول التسوية السلمية إلى أهدافها العادلة رهن بتضامن العرب ، ورهن بتعزيز العمل العربي المشترك . . . لقد ذهب الرئيس مبارك إلى بيروت ليحاول كإنسان وكقائد عربي له رؤية سياسية واضحة ، إنقاذ ما يمكن إنقاذه ، وهو الذي يعلم أكثر من غيره ، أن التأزم الذي وصل إليه الوضع في لبنان والشرق الأوسط ، لم يعد في مقدور دولة عربية واحدة بمفردها أن تتصدى لحله ، واتخاذ القرارات الحاسمة للخروج من الطريق المسدود في لبنان وفي الشرق الأوسط عامة ، فالمطلوب للخروج من هذا المأزق بإجماع عربي ومساندة عربية قوية حتى تتجنب المنطقة وضعا خطيراً .

أعقب زيارة الرئيس مبارك إلى لبنان . . زيارة صاحب السمو الملكي الأمير عبدالله بن عبد العزيز آل سعود ولي عهد المملكة العربية السعودية ، نائب رئيس مجلس الوزراء ورئيس الحرس الوطني ، وزيارة معالي الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح ، النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء وزير خارجية دولة الكويت ، والتي جاءت جميعها لتؤكد أصالة روح الأخوة العربية ، وعمق التضامن العربي .

لقد كانت هذه الزيارات حافزا كبيرا بالنسبة لي جعلتني أمعن الفكر والتفكير فيما يمكن عمله لإظهار التضامن الفعلي مع لبنان ، وأخذت أقلب الأمر فيما بيني وبين نفسي ، وبعد تفكير طويل اتخذت قرارا ، وهو لماذا لا يتم عقد اجتماع دورة مجلس الجامعة العربية العادية على مستوى السادة وزراء الخارجية على أرض لبنان ، والتي كان مقررا لها الحادي عشر من مارس عام ٢٠٠٠ إظهارا وتعبيرا عن التضامن العربي مع لبنان ، وفور وصولي إلى مكتبي في الأمانة العامة صباح الأحد ١٣ فبراير عام ٢٠٠٠ ، أجريت اتصالا عاجلا مع دولة الرئيس سليم الحص رئيس

وزراء لبنان ووزير الخارجية آنذاك، أعربت فيه عن الرغبة في عقد الدورة العادية لمجلس الجامعة العربية، فوجدت ترحيبا بالغا، ثم أجريت اتصالا آخر مع الأخ يوسف بن علوي وزير الدولة المكلف بالشئون الخارجية لسلطنة عمان، باعتبار أن عمان هي التي سترأس أعمال الدورة العادية لمجلس الجامعة العربية، وحصلت على موافقته واقترحت أن يكون شعار الدورة هو التضامن مع لبنان، ثم أجريت اتصالا مع الأخ عمرو موسى وزير خارجية مصر آنذاك باعتبار مصر دولة المقر.. فرحب بالفكرة، كما تم الاتصال بباقي الدول الأعضاء بالجامعة العربية التي رحبت بعقد الدورة على أرض لبنان.

وكان أن انعقدت الدورة الثالثة عشرة بعد المائة على أرض لبنان يوم السبت الحادي عشر من مارس عام ٢٠٠٠ وأجريت اتصالات مكثفة مع الدكتور سليم الحص، ومجموعة العمل في وزارة الخارجية اللبنانية، وكان محور المناقشات واللقاءات هو التوصل إلى صيغة قرار، نؤكد من خلالها أن تحقيق السلام العادل والشامل هو الكفيل بتوفير الأمن للجميع والاستقرار في المنطقة، وأن على إسرائيل أن تعي وتدرك أن الأمن الذي تنشده لن يتحقق أبدا عن طريق فرضه بالقوة، أو بالتهديد بحرق لبنان، والتملص من الالتزامات والاستحقاقات واختلاق الأزمات، وإنما بالالتزام الأمين والواضح بجوهر ومرجعيات عملية السلام التي انطلقت من مدريد عام ١٩٩١، وبمانصت عليه قرارات مجلس الأمن ٢٤٢، ٣٣٨، ٤٢٥، والتي قضت بالانسحاب من كامل الجولان السوري إلى خط الرابع من حزيران (يونيو عام ١٩٦٧)، والانسحاب الفوري وغير المشروط من جنوب لبنان وبقاعه الغربي إلى ما وراء حدود لبنان المعترف بها دوليا، فضلا عن تمكين الشعب الفلسطيني من إقامة دولته المستقلة وعاصمتها القدس الشريف وعودة اللاجئين إلى وطنهم فلسطين.

واغتنمت المناسبة والتقيت بفخامة الرئيس أميل لحود رئيس الجمهورية الذي أشاد بعقد اجتماعات مجلس الجامعة على أرض لبنان، ومنحني وسام الأرز.

وبعد انتهاء مدة عملي بالجامعة تلقيت دعوة كريمة من السيد الرئيس أميل لحود لحضور اجتماع القمة العربية في بيروت والتي انعقدت في شهر مارس عام ٢٠٠٢ وفيما يلي نص الخطاب:

رئاسة الجمهورية اللبنانية
المديرية العامة للمراسم

برقية

سعادة الأخ الدكتور عصمت عبد المجيد المحترم
الأمين العام لجامعة الدول العربية - القاهرة

يطيب لي، بعد عودتي الى بيروت، في أعقاب الدورة الثالثة عشرة لمؤتمر القمة العربية الذي عقد في عاصمة المملكة الأردنية الهاشمية الشقيقة، أن أتوجه الى سعادتكم بعميق الشكر والامتنان للجهود التي بذلتموها من اجل توفير إجماع الدول العربية الشقيقة على ورقة العمل التي تقدم بها لبنان والتي تبنتها القمة وأصدرت في شأنها القرارات المناسبة.

وفيما تستعدون لتسليم الأمانة العامة لجامعة الدول العربية الى معالي الأستاذ عمرو موسى، بعد سنوات من الجهود الخيرة والعطاء اللامحدود والتضحية المشهودة، في سبيل جمع شمل الدول العربية الشقيقة، أرجو أن تتقبل سعادة الأمين العام، شكر لبنان رئيسا وشعبا لما اظهرتموه طوال سنوات تسلمكم مهماتكم، من اهتمام ورعاية للقضية اللبنانية التي حملتم لواء الدفاع عنها في المحافل الإقليمية والدولية، ولن ينسى اللبنانيون مواقفكم التاريخية في مواجهة العدوان الإسرائيلي وأضاليله، لاسيما المجازر التي ارتكبتها إسرائيل ضد الأمنيين والأبرياء من أبناء جنوبنا الغالي.

إننا نسجل لكم، سعادة الأمين العام الكثير من الإنجازات التي حققتموها من اجل تعزيز العمل العربي المشترك وستبقى مآثركم حية في ذاكرة شعوبنا وفي عقولهم.

ويسعدني ان اوجه لكم منذ اليوم، دعوة الى حضور مؤتمر القمة العربية المقبل في آذار ٢٠٠٢ في بيروت، كضيف عزيز تحل بين اهلك ومحبيك وقادريك، وذلك عربون وفاء وتقدير من الشعب اللبناني تجاه شخصكم الكريم، وأنا على ثقة أن تبدل الموقع لن يبدل من محبتكم للبنان ودعمكم الدائم له.

وفقكم الله وسدد خطاكم.

أخوكم
العماد إميل لحود
رئيس الجمهورية اللبنانية

بعبدا في ٥ نيسان ٢٠٠١



إن انعقاد مجلس وزراء الخارجية العرب في بيروت، كشف عن حقيقتين أساسيتين :

الأولى : وجود إرادة وتصميم عربي على ضرورة دعم لبنان في كل المجالات ورفع حجم المشاركة لتكون «تظاهرة دبلوماسية» واسعة ضد العدوان الإسرائيلي، وهذا ماحققه العرب في هذا الاجتماع، ولقد عبرت المسيرات الجماهيرية التي شاهدتها بنفسي والتي انطلقت من بيروت في أثناء اجتماع مجلس الجامعة عن مدى الترحيب بعقد الدورة هناك، وعن مدى التضامن العربي الفعال، وهذا ما جُعل المؤتمر يحمل الكثير من المعاني والمدلولات على دعم العرب للموقف اللبناني في مواجهة إسرائيل.

والثانية : إن لبنان لن يكون مستفردا بعد اليوم في مواجهة الاعتداءات الإسرائيلية المتكررة عليه، وتبني مجلس جامعة الدول العربية موقف لبنان، الذي يؤكد على ثوابت من أهمها دعم المقاومة وضرورة تطبيق القرارات الدولية الصادرة عن الأمم المتحدة التي تفرض على إسرائيل الانسحاب من الجنوب اللبناني والبقاع الغربي، والجولان إضافة إلى دعم تلازم المسارين اللبناني والسوري في المفاوضات مع إسرائيل والتأكيد على إيجاد الحل العادل لقضية اللاجئين (وثيقة رقم ٤).

والتضامن العربي كما عكسه اجتماع بيروت ، أصبح السلاح الأقوى الذي لابد أن يلجأ إليه العرب اليوم بعدما شعروا بأنهم مستهدفون ، ومن هنا كان إصرار وزراء الخارجية العرب في قرارهم علي تأكيد الوقوف الصارم إلى جانب لبنان، وتوفير الدعم العربي اللازم له لتعزيز صموده المعبر عن تلاحم العرب وكرامتهم القوية ، ووجه الاجتماع تحذيرا واضحا لإسرائيل، بدعوة الدول العربية التي تقيم علاقات مع إسرائيل في إطار عملية السلام إلى إعادة النظر في هذه العلاقات بعد العدوان الإسرائيلي على لبنان، كما أيد الاجتماع مسعى لبنان في طلب تشكيل محكمة جنائية دولية خاصة من أجل محاكمة مجرمي الحرب الإسرائيليين الذين ارتكبوا مجزرة قانا في مقر القوات الدولية في ١٦ نيسان / أبريل عام ١٩٩٦، وسائر المجازر الإسرائيلية التي كان لبنان مسرحا لها ، وإرغام إسرائيل على دفع

تعويضات للبنان عن الخسائر البشرية والأضرار المادية والاقتصادية التي نجمت عن احتلالها واعتداءاتها المتكررة على الأراضي اللبنانية .

ولم يكن اجتماع بيروت ظاهرة مشرقة تعكس مقدار التضامن العربي مع لبنان فحسب ، بقدر ما كان محطة مهمة يمكن التأسيس عليها والانطلاق منها لتحقيق التضامن الفعلي الذي أصبح حاجة ملحة لكل العرب .

كما اعتبرت دورة المجلس مفتوحة وفوضت رئيس الدورة دعوة المجلس للانعقاد في حال تكرار العدوان الإسرائيلي على لبنان، مع تكليف الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار بالتنسيق مع رئيس الدورة والحكومة اللبنانية ، ورفع تقارير بهذا الشأن إلى المجلس .

لقد أحدثت قرارات مجلس الجامعة العربية صدمة لدى المسئولين الإسرائيليين ووصفوا الجامعة العربية بأنها عادت لتبني قرارات الخمسينات والستينات من القرن الماضي ، وهاجموا الجامعة العربية ، وهاجموني شخصيا بشدة على هذه القرارات، وأرادت العسكرية الإسرائيلية أن تبين للرأي العام لديها أن هذه القرارات لاتعدو أن تكون حبرا على ورق ، فقامت بشن غاراتها الجوية على المدنيين الأبرياء والمنشآت الحيوية والبنى الأساسية اللبنانية وذلك فجر يوم ٤ و٥/ ٥/ ٢٠٠٠ فكان أن اجتمع مجلس الجامعة العربية في دورة غير عادية على مستوى المندوبين الدائمين واتخذ عدة قرارات أكدت على قرارات مجلس الجامعة العربية في ١١/ ٣/ ٢٠٠٠ (وثيقة رقم ٥) وعلى وجه الخصوص تأييد طلب لبنان تنفيذ قرار مجلس الأمن رقم ٤٢٥ ، والتأكيد على دعوة الدول العربية التي لها علاقات مع إسرائيل في إطار عملية السلام إلى إعادة النظر في هذه العلاقات بعد هذا العدوان ، وإلى وقف كل المشاركات العربية في المحادثات المتعددة الأطراف إلى أن يتحقق تقدم جوهري في عملية السلام على جميع المسارات، وتكليف الأمين العام بإجراء الاتصالات اللازمة مع المنظمات والأطراف الدولية المعنية، لشرح الموقف العربي في مواجهة العدوان الإسرائيلي على لبنان، وفقا لما جاء في قرار مجلس الجامعة رقم ٥٩٤٢ بتاريخ ١١/ ٣/ ٢٠٠٠ ، ومداولات وقرار المجلس في جلسته الطارئة هذه .

المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة مجرمي الحرب الإسرائيليين وتأييد مطالب لبنان في التعويضات :

من الملاحظ أن قرارات الدورة (١١٣) التي عقدت في بيروت في ١١/ ٣/ ٢٠٠٠ ، والدورة غير العادية التي عقدت في القاهرة في ٦/ ٥/ ٢٠٠٠، أكدتا على مبدأ مهم جدا هو تأييد طلب لبنان تشكيل محكمة جنائية دولية خاصة من أجل محاكمة مجرمي الحرب الإسرائيليين ، الذين ارتكبوا مجزرة قانا في مقر القوات الدولية في ١٨ نيسان (أبريل) عام ١٩٩٦ ، وسائر المجازر الإسرائيلية التي كان لبنان مسرحا لها ، وإرغام إسرائيل على دفع التعويضات للبنان عن الخسائر البشرية والأضرار المادية والاقتصادية الناجمة عن احتلالها واعتداءاتها على الأراضي اللبنانية .

وتلك مطالب عادلة ومشروعة ، خاصة وأن إسرائيل التي ما فتئت تطالب ليل نهار بتعويضات عن الهلوكست الذي تعرض له اليهود إبان الحرب العالمية الثانية على يد النازي، وهي حتي اليوم وبعد انتهاء الحرب العالمية الثانية، أي ما يقارب من ٥٦ عاما ما زالت تصر على ضرورة دفع تعويضات لليهود ، الذين تعرضوا للتعذيب على أيدي النازي ، ونحن هنا في العالم العربي الذي تعرض فيه الفلسطينيون لأقسى صور البطش والطرد والتشريد ولأكبر مذبحة إسرائيلية في تاريخه هل من الممكن أن ننسى ما حدث في صبرا وشاتيلا ودير ياسين وأبوزعبل وبحر البقر وقانا . . وما تعرض له الأسرى الفلسطينيون والمصريون واللبنانيون والسوريون في السجون الإسرائيلية من أبشع وسائل التعذيب والقتل التي فاقت ما قام به النازي ضد اليهود ، الأمر الذي دفع الكاتب الصحفي الكبير الأستاذ وجيه أبوذكرى إلى إثارة هذا الموضوع في مقالاته المتعددة بجريدة الأخبار المصرية ومنها مقالته المنشورة يوم الجمعة ١٤/ ٧/ ٢٠٠٠ (وثيقة رقم ٦).

لقد بلغ التعسف الذي تمارسه قوات الاحتلال الإسرائيلي مداه باعتقال مئات المواطنين وزجهم في السجون ومعسكرات الاعتقال في الأراضي اللبنانية المحتلة وداخل إسرائيل، ويستمر الاعتقال لسنوات طويلة دون أية محاكمة ، وفي ظروف بالغة القسوة يتعرض فيها المعتقلون لشتى ضروب التعذيب والتنكيل، مما أدى إلى

وفاة العديد منهم ، وإلى الإعاقة الجسدية للكثيرين، وأعتقد أن ما نشر من صور وتحقيقات حول «سجن الخيام» في الجنوب اللبناني وما كان يحدث فيه من قمع لأهالي الجنوب وفنون التعذيب التي كانت تمارس فيه دليل على أن الكيان الصهيوني قوة باطشة وآلة عنف ضخمة تقوم بكل أشكال الإرهاب للإنسان العربي .

وهذه الحقائق تقوض المقولة التي طالما روجت لها إسرائيل والغربيون من أن إسرائيل هي واحة الديمقراطية الوحيدة في الشرق الأوسط التي تراعي حقوق الإنسان .

أكثر من ذلك فقد صدر قرار عن المحكمة الإسرائيلية العليا في ٤ مارس عام ١٩٩٨ يخول بموجبه السلطات الإسرائيلية الاحتفاظ بالمعتقلين اللبنانيين دون محاكمة واستخدامهم كرهائن وورقة مساومة سياسية ، إن هذا مثال على التعامل الإسرائيلي مع مبادئ حقوق الإنسان على المستوى القضائي والإداري والسياسي ، وهذا القرار القضائي ليس الوحيد الذي صدر عن تلك المحكمة الإسرائيلية فقد سبق لها أن شرعت بتعذيب المعتقلين العرب لانتزاع «اعترافات» تدينهم .

لقد كانت الاعتداءات والممارسات الإسرائيلية ضد لبنان ومواطنيه موضع إدانة وشجب من المنظمات الدولية، وبصورة متكررة من لجنة حقوق الإنسان في اجتماعاتها السنوية في جنيف .

لقد ملأت المخالفات الإسرائيلية للقانون الدولي والإنساني آلاف الصفحات من الوثائق الصادرة عن الهيئات الدولية، لكن السياسة الإسرائيلية تستمر على هذا المنهاج ، مستغلة ما لديها من عطف في الغرب لما عاناه اليهود إبان الحرب العالمية الثانية فيما لا يد للشعب العربي فيه، ومستفيدة من انعدام الإرادة السياسية لردعها عن خرق قرارات الشرعية الدولية، وخلق وقائع جديدة كل يوم بوسائل الظلم والتعسف التي تتقنها ، تصميما وممارسة .

إن كل هذه المجازر البشعة التي ارتكبتها إسرائيل تتنافي مع اتفاقيات جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ ، وبخاصة تلك المتعلقة بحماية المدنيين الواقعين تحت الاحتلال .

ولقد انتابتني الدهشة أثناء لقائي مع مدير عام اللجنة الدولية للصليب الأحمر جاكوب كلينبرج في جنيف يوم ٢٧/ ٦/ ٢٠٠٠، في مقر اللجنة الدولية للصليب الأحمر، ووجدته يطرح اقتراحا بإضافة نجمة داود إلى شعار الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب والهلال الأحمر كرمز دلالة وحماية، وقال إن هذا الاقتراح جاء بناء على طلب إسرائيل وبمساندة كاملة من الولايات المتحدة، فأوضحت له كيف يتسنى إضافة نجمة داود التي تضعها إسرائيل على طائراتها الحربية التي تقصف بها المدنيين العرب والأبرياء وأن يوضع هذا الشعار الذي يرمز إلى القتل والدمار مع علم يفترض فيه السلام والأمان، وعندما شرحت له ذلك أبدى الرجل استغرابه ودهشته. لقد أثارت جريدة اللوموند في عددها الصادر بتاريخ ٣٠/ ٦/ ٢٠٠٠ هذا الموضوع تحت عنوان «الصليب الأحمر.. حكاية رمز يتزعزع.. هل تضطر أشهر المنظمات الخيرية في العالم إلى تغيير شعارها.. الصليب الأحمر الأمريكي الذي دخل في مواجهة مفتوحة مع الحركة في مجموعها يطالب بوضع نجمة داود جنبا إلى جنب مع الصليب والهلال.. قصة مسرحية معقدة.

وأكدت الصحيفة أن هناك أزمة وأن الصليب الأحمر الأمريكي قد لجأ إلى هذا «الابتزاز» ووقف قلبا وقالبا مع جميعة الإنقاذ الإسرائيلية والتي تطالب دون جدوى منذ نشأتها منذ ما يقرب من سبعين عاما بالذات الحركة الدولية بشعارها نجمة داود.

ووصف المقال التحرك الأمريكي بأنه يجيء قبل المعركة الانتخابية الأمريكية من أجل كسب الأصوات اليهودية.

وانتهى المقال بتساؤل هل يمكن العودة إلى الأصل ومحاولة إعادة الصليب السويسري إلى حياده الجذري وأن يكون ذلك ساريا على الكل أم يكون الحل في ابتكار شعار جديد يفرض نفسه على الجميع؟

لقد أدى هذا الموقف إلى أن دعوت إلى اجتماع مشترك بين ممثلي الحكومات العربية وممثلي الجمعيات الوطنية لجمعيات الهلال والصليب الأحمر العربية يعقد في مقر الأمانة العامة يومي ٢١ و ٢٢ أغسطس عام ٢٠٠٠ وذلك بغية توحيد الموقف العربي في المؤتمر الدولي الثامن والعشرين للصليب والهلال الأحمر والمقرر أن يعقد في جنيف في ١٤/ ١١/ ٢٠٠٠.

إن إعلامنا العربي مطالب وبقوة بفضح الأساليب الإجرامية التي تتبعها إسرائيل

ضد المواطنين الأبرياء، وأن ذلك يتطلب العمل على تنفيذ قراري مجلس جامعة الدول العربية الصادرين في ١١/ ٣ و ٦/ ٥/ ٢٠٠٠، وعلى وجه السرعة بإنشاء محكمة جنائية دولية خاصة لمحاكمة مجرمي الحرب الإسرائيليين، والتعويض عن الخسائر والأضرار الاقتصادية التي لحقت بالدول العربية من جراء الجرائم الإسرائيلية.

وقد وجهت بإعداد دراسة وافية عن تأييد المطالب العربية بإنشاء محكمة جنائية دولية لمحاكمة مجرمي الحرب الإسرائيليين، وستتناول الدراسة الموضوعات التالية:

١ ـ انتهاكات إسرائيل في الأراضي العربية المحتلة (فلسطين ولبنان والجولان):

من العسير أن نحيط في هذا الموجز بكافة جرائم الحرب الإسرائيلية التي ارتكبتها إسرائيل في فلسطين ولبنان والجولان، ذلك إن إسرائيل بالعنف والإرهاب اغتصبت أرضا، وأبادت ونفت واضطهدت شعبا، ويشكل الإرهاب والعنف منذ البداية صلب الخطة الصهيونية الرامية إلى احتلال الأراضي العربية، وتثبيت كيانها، وتوسيع حدود احتلالها وتفريغ الأراضي المحتلة من أهلها، واتبعت في ذلك أساليب كثيرة ومتنوعة منها الاغتيال السياسي داخل فلسطين وخارجها، وأخذ الرهائن ثم قتلهم ونسف البيوت والمباني السكنية، ونسف وتخريب المنشآت المدنية والبنية الأساسية، وضرب الأحياء المدنية باستعمال قنابل النابالم والقنابل العنقودية المحرمة دوليا، وشن حرب نفسية لحمل المدنيين على الرحيل لنهب المدن والقرى، واغتيال موظفي الأمم المتحدة (الكونت برنادوت)، ومصادرة جماعية لممتلكات النازحين والغائبين، وهدم قرى وأحياء سكنية بكاملها مثل (حي المغاربة) وتشريد سكانها، وهجوم علي مخيمات اللاجئين الفلسطينيين، وطرد قادة فلسطين واغتيال آخرين، ومثلت زيارة الإرهابي أرييل شارون واقتحامه ساحة الحرم القدسي الشريف في ٢٨/ ٩/ ٢٠٠٠، ومحاطا بحماية الشرطة الإسرائيلية بقوات قوامها ٣٠٠٠ جندي، بتواطؤ واضح مع إيهود باراك رئيس الحكومة الإسرائيلية آنذاك.. مثلت هذه الزيارة نموذجا فاضحا لمحاولة فرض الأمر الواقع على الأراضي الفلسطينية المحتلة، الأمر الذي أشعل نار الانتفاضة الفلسطينية التي

واجهتها ألة الحرب الإسرائيلية بقتل الأطفال والنساء والشيوخ، **وكان مقتل الطفل محمد الدرة** شاهدا حيا على النازية الإسرائيلية الجديدة، حيث شاهد العالم أجمع كيفية قتل هذا الطفل البريء والذي حاول أن يحتمي بأبيه جمال الدرة فما كان من الإسرائيليين إلا أن قتلوه وأصابوا أباه بإعاقة مستديمة.

لقد قامت إسرائيل بأعمال القتل العمد الفردي والجماعي في فلسطين ولبنان والجولان، وإخراج السكان من أراضيهم، ومصادرتها وترحيلهم وطردهم، واعتقالهم وسجنهم، وتعذيبهم حتى الموت، وقتل وذبح سكان قرى عربية، من أشهرها مذبحة دير ياسين التي استشهد فيها ٢٤٥ رجلا وامرأة وطفلا، ومذبحة قبية ٤٣ شخصا، ومذبحة خان يونس ٢٤٥ شخصا، ومذبحة مخيم اللاجئين في رفح التي قتل فيها ١١١ شخصا، وأخيرا وليس آخرا مذبحة الحرم القدسي الشريف في٢٨/ ٩/ ٢٠٠٠م.

كما قامت إسرائيل بانتهاك الحرمات المقدسة للعرب والمسلمين، ففي القدس والخليل قامت بحرق المسجد الأقصى، ووقع المزيد من المذابح في مقدمتها مذبحة الحرم الإبراهيمي بالخليل وسقوط ٣٠ شهيدا عام ١٩٩٤، ٣٠٠ جريح نتيجة إطلاق باروخ جولدشتاين النار على المصلين وهم ساجدون، وقامت بإصدار تشريعات تعسفية خلافا لاتفاقية جنيف لتغيير الطابع والمركز القانوني والتكوين السكاني للأراضي المحتلة خاصة القدس المحتلة، ومصادرة هويات المواطنين من أهالي القدس بما ينتهك أحكام اتفاقية جنيف لعام ١٩٤٩م.

وقامت السلطات الإسرائيلية بحصار المدن والقرى والأحياء السكنية وفرض منع التجول، ونقل وترحيل جزء من سكانها المدنيين إلى الأراضي التي احتلتها وإقامة المستوطنات لها في جميع الأراضي العربية التي احتلتها، خلافا للمادة ٤٩ من اتفاقية جنيف لعام ١٩٤٩ بشأن حماية الأشخاص المدنيين، وهذه الأفعال أصبحت بموجب النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية التي أقرها مؤتمر روما عام ١٩٩٨ تعتبر من جرائم الحرب التي تدخل في اختصاص المحكمة.

أما الجرائم ضد الأسرى فإسرائيل قامت في حرب يونيو (حزيران) بقتل الآلاف من الأسرى المصريين واغتالت الكثيرين منهم، وهناك الكثير من الوثائق والشهادات التي تؤكد هذا الجرم الإسرائيلي، أما جرائمها ضد الأسرى الفلسطينيين

فقد حرمتهم من كل الحقوق، وتضم سجون إسرائيل حوالي ٢٠٠٠ أسير من الأسرى العرب والفلسطينيين يعانون من الحرمان والحقوق التي يكفلها القانون الدولي الإنساني للأسرى.

وربما تكون السنوات الأخيرة بين عامي ١٩٨٧ ـ ٢٠٠٠ نموذجا معبرا للجريمة المستمرة على أرض فلسطين ولبنان، ففي فلسطين ووجهت الانتفاضة الفلسطينية بأشد الأساليب الوحشية والإجراءات القمعية الإسرائيلية، واستشهد من جراء ذلك ١٤٨ شابا خلال عام ١٩٩٤ ، و ٤٠ شابا خلال ١٩٩٥ ، و٨٥ أخرين خلال ١٩٩٥، و ٣٠٠ شاب والآلاف من الجرحى عام ٢٠٠٠ .

وفي لبنان أقامت إسرائيل سلسلة من المعتقلات في الجزء الجنوبي الذي كانت تحتله وأودعت فيه مئات من اللبنانيين من النساء والشيوخ ويعتبر سجن الخيام من أكبر وأسوأ هذه المعتقلات ، حيث كان يضم ٢٢٠ معتقلا، ونقلت عشرات المعتقلين إلى السجون داخل إسرائيل، وأصدرت على الكثير منهم أحكاما تتراوح بين ١٠ ـ ٣٠ سنة ، وبعضهم بدون محاكمة منذ ١٥ سنة ولا يتمتع هؤلاء بأية حقوق منصوص عليها في اتفاقية جنيف، لكن المقاومة اللبنانية تمكنت أخيرا من إطلاق سراح سجناء معتقل الخيام بعد تقهقر إسرائيل وهروبها في جنح الظلام من الأراضي اللبنانية واستسلام جيش لحد، وما زال العديد من السجناء والرهائن اللبنانيين في إسرائيل لم يطلق سراحهم للآن.

وربما تكون مأساة قانا التي راح ضحيتها ١٠٢ شهيدا نالت شهرة لاعتبارات عديدة، لكنها أولا وأخيرا كانت جزءا من عدوان أوسع نطاقا استهدف قتل المدنيين وتشريدهم، وهدم البنية الأساسية للبنان، وعناقيد الغضب برمتها ليست سوى حلقة مميزة من أعمال العدوان المتكرر على الشعب والأراضي اللبنانية يطول البحث فيها بدءا من العدوان الشامل على لبنان عام ١٩٨٢ ، إلي تكريس احتلالها للشريط الحدودي، إلى مذابح المخيمات الفلسطينية على نحو ما جرى في مخيمي صبرا وشاتيلا.

ومن الجدير بالذكر أن البيان الختامي لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية جنيف

الذي انعقد في ١٥/ ٧/ ١٩٩٩ بجنيف، أكد على انطباق الاتفاقية على الأراضي الفلسطينية والقدس الشرقية وهو ما يتمثل أهميته من الناحية القانونية في أنه يؤكد وضعها كأرض محتلة ينبغي الجلاء عنها وليست أرضا متنازعا عليها يخضع مصيرها لمفاوضات مجردة من أي قيد، وهي أعمال قامت بها سلطات الاحتلال في فلسطين، أو في جنوب لبنان، أو في الجولان السوري، وجميع هذه الأعمال أكدت عليها وثائق الأمم المتحدة وخاصة تقارير لجان التحقيق، وقرارات الجمعية العامة، ومجلس الأمن ، فإسرائيل لم تترك مبدأ أو حكما من مبادئ القانون الدولي وأحكامه إلا خرقته أو انتهكته، وجميع تلك الانتهاكات تتعلق بحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، وجرت وقائع ذلك في كافة الأراضي العربية التي احتلتها إسرائيل منذ عام ١٩٤٧ وحتى الوقت الحاضر.

٢ - التكييف القانوني لجرائم الحرب وخاصة جرائم القتل العمد التي ترتكبها سلطات الاحتلال الإسرائيلي ضد المدنيين في الأراضي المحتلة:

لقد بلورت الأسرة الدولية وثبتت قواعد ومبادئ عامة في القانون الدولي لزمن الحرب منها اتفاقية لاهاي عام ١٩٠٧ ، ومنها اتفاقية جنيف المعقودة عام ١٩٤٩ لاسيما اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين في زمن الحرب، ومنها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام ١٩٤٨ ، والبروتوكولان الإضافيان لحقوق الإنسان لعام ١٩٧٦ ، واتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها النافذة عام ١٩٥١ ، واتفاقية إنهاء جميع أشكال التمييز العنصري لعام ١٩٦٥ ، وكل هذه الاتفاقيات الدولية حرمت العديد من صور جرائم الحرب التي ارتكبتها إسرائيل، وخاصة جريمة القتل واعتبرتها انتهاكات جسيمة وجرائم خطيرة، وتشمل جريمة القتل العمد، كافة الأفعال التي تؤدي إلى الموت، مثل الرمي بالرصاص والذبح والخنق والحرق والشنق ، وحوادث الموت الناجمة عن الإهمال المتعمد للجرحى والمرضى، كما حرمت محكمة نورمبرج ومحكمة طوكيو والمحكمة الجنائية الهولندية، لمحاكمة مجرمي الحرب العالمية الثانية، القتل العمد وأدانت المتهمين النازيين لارتكابهم جرائم القتل ضد السكان المدنيين.

٣ ـ الالتزامات الدولية الناجمة عن الاتفاقيات الدولية :

تلتزم الدول المتعاقدة منذ ابتداء النزاع أو الاحتلال بتطبيق الاتفاقيات ، بل إن سريانها يبدأ قبل ذلك بمجرد إعلان الحرب أو قيام حالة الاشتباك المسلح أو حالات الاحتلال الجزئي أو الكلي ، حتى إذا لم تقابل بمقاومة مسلحة ، وجاء ذلك في م٢/ ٣ من اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ ، وأكد هذا المعنى البروتوكول الأول لعام ١٩٧٦ في المادة ٣/ ب ، وتظل أطراف النزاع ملتزمة بتطبيق الاتفاقية طوال مدة الاحتلال الحربي ، وحتى يتم إعادة الأشخاص إلى وطنهم (م٣/ ب) من البروتوكول الأول ، ويترتب على ذلك قيام الدول المتعاقدة بالالتزام بمحاسبة كل من ينتهك نصوصها ، وأن تحاكم كل من يرتكب إحدى الجرائم المنصوص عليها في اتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ ، دون النظر إلى جنسيتهم ، إذ تقوم بتسليمهم إلى الدولة التي تطلبهم لاختصاصها بمحاكمتهم وجاء ذلك في م ٤٩ من اتفاقية جنيف الأولى ، وفي م ٥٠ من الاتفاقية الثانية ، وفي م ١٢٩ ، و م ١٤٦ من الاتفاقية الرابعة ، ولهذا أصبحت الدول بموجب هذه النصوص ملزمة بملاحقة رعاياها أنفسهم إذا ارتكبوا انتهاكا لنصوص الاتفاقيات الأربع ، وهي خطوة كبرى للتخلص من النعرات القومية الضيقة ، فلم يعد المنتصر يكتفي بملاحقة مجرمي الحرب من أعدائه المنكسرين ، وإنما أصبح ملزما بموجب تعهد صريح بملاحقة كل مجرم حرب حتى وإن كان من مواطنيه ، ولم يعد بإمكان أية دولة التخلص من واجباتها بشأن الاتفاقيات ، فقد تضمنت نصا قاطعا بعدم السماح للدولة من إعفاء نفسها من هذا الالتزام ، فتقضي المادة ٥١ من الاتفاقية الأولى مثلا على أنه (لا يسمح لأحد من الأطراف الساميين أن يخلي نفسه أو يخلي آخر من الأطراف الساميين المتعاقدين من المسئولية الملقاة على عاتقه ، أو على الطرف الآخر بالنسبة للمخالفات المشار إليها في المادة السابقة ، وأكدت ذلك المادة ٥٢ من الاتفاقية الثانية والمادة ١٣١ من الاتفاقية الثالثة ، والمادة ١٤٨ من الاتفاقية الرابعة ، والمادة ٨٦ من البروتوكول الإضافي الأول .

وعلى ذلك فإن هذا القيد يمنع الدولة من إصدار عفو عام عن الجرا ئم المرتكبة ، أو يمنع المحاكم من عدم تحريك الدعوى الجزائية ، بل إن هذه الجرائم لا تخضع للتقادم ، وليس أدل على ذلك من أن المتهمين بارتكاب جرائم الحرب العالمية الثانية

ما زالوا عرضة للملاحقة ، على الرغم من مرور أكثر من نصف قرن من الزمن على مرورها .

ونخلص مما تقدم أن إسرائيل ملزمة بأحكام اتفاقيات جنيف الدولية باعتبارها معاهدات دولية صدقت عليها عام ١٩٥١ ، وقرارات الأمم المتحدة بهذا الشأن وباعتبارها قواعد قانونية ملزمة لها ، وبالتالي يقتضي معاقبة الأفراد مرتكبي الجرائم في الأراضي المحتلة بأسرها ، بتقديمهم إلى المحاكم الجنائية المختصة .

٤ ـ طلب تشكيل محكمة جنائية دولية خاصة لمجرمي الحرب الإسرائيليين:

تشكل الأعمال الهمجية والقتل العمد والتعذيب والتخريب ومهاجمة المدن والسكان الآمنين ، وقصف وحرق المنشئات في لبنان وفلسطين ومصر والجولان ، وإقامة المستوطنات ، وغير ذلك من الأفعال ، انتهاكا صارخا لجميع مبادئ حقوق الإنسان التي أقرتها الاتفاقيات ، والمواثيق الدولية والإنسانية ، والتي تهز الضمير العالمي وأصحاب الفكر الإنساني ، وتعطي الحق للدول المعتدي عليها لتحريك الدعوى والمطالبة بإنشاء محكمة جرائم الحرب كي يمثل أمامها زعماء إسرائيل الغارقين في جرائمهم التي ارتكبوها في الأراضي العربية المحتلة بأسرها .

ويبدو أن بعض المسئولين الإسرائيليين بدءوا يدركون أن أصحاب الحق والمجتمع الدولي قاطبة لن يسكتوا على الجرائم التي ارتكبتها إسرائيل ، فقد حذر المستشار القانوني للحكومة الإسرائيلية روبنشتاين أعضاء الحكومة خلال مناقشتهم يوم الأحد ١٩/ ٣/ ٢٠٠٠ معاهدة روما حول المحكمة الجنائية الدولية ، من احتمال مثولهم أمام هذه المحكمة بتهمة التعذيب ، وارتكاب جرائم حرب في المناطق الفلسطينية المحتلة ولبنان ، مشيرا إلى دكتاتور شيلي بينوشيه الذي اعتقل في بريطانيا ، وإلى المسئولين عن جرائم الحرب في كوسوفو .

وفي محاكمة أدولف ايخمان التي جرت عام ١٩٦١ في إسرائيل التي حكمت بإعدامه لارتكابه جرائم الحرب ، لخص النائب العام الإسرائيلي ادعاءاته في عبارتين جامعتين (ليس هناك تعويض أو غفران لما ارتكب من فظائع ، وكل ما نأمل فيه ، أن يكون الأبناء مختلفين عن آبائهم ، أما بالنسبة للأشخاص الذين ارتكبوا الجرائم فلايمكن الصفح عنهم) .

وهذا المنطق ذاته هو الذي احتذى به الغرب من قبل بالنسبة لمحاكمة المتهمين بجرائم الحرب، والجرائم ضد الإنسانية التي ارتكبت خلال الحرب العالمية الثانية، وهو المنطق ذاته الذي تجري علي أساسه محاكمة مجرمي الحرب والجرائم ضد الإنسانية في البوسنة والهرسك (يوغسلافيا سابقا).

إن معاقبة مجرمي الحرب الذين اعترفوا بجرائمهم بملء أفواههم، وقتلهم للأسرى من المصريين والفلسطينيين واللبنانيين، هو الذي يحقق العدالة ويحمي الإنسانية من التمرد عليها، وتدميرها، ويبرهن على صدق النظام الدولي في مجتمعات متحضرة ويفتح الطريق إلى سلام عادل ويشيع روح التفاهم والاستقرار في العلاقات الدولية.

إن قراري مجلس الجامعة رقم ٥٩٤٢ بتاريخ ١١/ ٣/ ٢٠٠٠ ورقم ٥٩٩٦ المتخذ في ٦/ ٥/ ٢٠٠٠، لمساندة لبنان وتأييد مطالبتها بتشكيل محكمة جنائية دولية خاصة لمحاكمة مجرمي الحرب الإسرائيليين، الذين ارتكبوا مجزرة قانا في مقر القوات الدولية في ١٦ نيسان/ أبريل عام ١٩٩٦، وسائر المجازر الإسرائيلية التي كان لبنان مسرحا لها، وإرغام إسرائيل على دفع التعويضات للبنان عن الخسائر البشرية والأضرار المادية والاقتصادية الناجمة عن إحلالها واعتداءاتها على الأراضي اللبنانية.

وهذا ما أكد عليه القادة العرب في بيان قمتهم العربية غير العادية التي انعقدت في القاهرة يومي ٢١ و ٢٢ أكتوبر من عام ٢٠٠٠م، بدعوة من فخامة الرئيس حسني مبارك، إذ أكد القادة العرب على أن الدول العربية سوف تلاحق وفقا للقانون الدولي من تسببوا في تلك الممارسات الوحشية، ويطالبون بتشكيل محكمة جنائية دولية مخصصة لمحاكمة مجرمي الحرب الإسرائيليين الذين ارتكبوا المجازر بحق الفلسطينيين والعرب في الأراضي المحتلة، على غرار المحكمتين اللتين شكلهما المجلس لمحاكمة مجرمي الحرب في رواندا ويوغوسلافيا السابقة، كما سيتابعون ملاحقتهم لمحاكمتهم وفق أحكام النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

إن هذه القرارات تجد مضامينها وأسانيدها في نصوص الاتفاقيات الدولية وأنظمة المحاكم الجنائية الدولية التي تم تشكيلها.

فالمادة الثالثة من اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها عام ١٩٤٨ تنص على ما يلي:

يعاقب على الأفعال التالية : أ ـ الإبادة الجماعية ، ب ـ التآمر على ارتكاب الإبادة الجماعية ، جـ ـ التحريض المباشر على ارتكابها ، د ـ محاولة ارتكابها ، هـ ـ الاشتراك في الإبادة الجماعية .

ودون أدنى شك فإن جميع الأفعال الواردة في المادة المذكورة ارتكبتها السلطات الإسرائيلية في لبنان وفلسطين وباستمرار ، كما نصت م ٤ من الاتفاقية المذكورة على مايلي (يعاقب مرتكبوا الإبادة الجماعية أو أي من الأفعال الأخرى الواردة في م٣ سواء كانوا حكاما دستوريين أو موظفين عاديين أو أفرادا) .

وقد نصت م٦ على محاكمة مرتكبي الإبادة الجماعية بمحاكم الدولة أو أمام محكمة جزائية دولية ، كما نصت على (يحاكم الأشخاص المتهمون بارتكاب الإبادة الجماعية أو أي من الأفعال الأخرى المذكورة في م٣ أمام محكمة مختصة من محاكم الدولة التي ارتكب الفعل على أرضها أو أمام محكمة دولية) .

وهذه المادة لاتدع مجالات للشك في وجود سند قانوني واضح لقراري مجلس الجامعة آنفي الذكر ، وكذا بيان القمة العربية ، وجاء في إعلان الأمم المتحدة مبادئ التعاون الدولي في تعقب واعتقال وتسليم ومعاقبة الأشخاص المدنيين بارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية ، الذي أقرته الجمعية العامة بقرارها رقم ٣٠٧٤ بتاريخ ١٩٧٣ جاء فيه :

١ ـ تكون جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية أيا كان المكان الذي ارتكبت فيه موضع تحقيق ، ويكون الأشخاص الذين تقوم دلائل على أنهم قد ارتكبوا الجرائم المذكورة محل تعقب ، وتوقيف ، ومحاكمة ، ويعاقبون إذا وجدوا مذنبين .

٢ ـ يقدم للمحاكمة الأشخاص الذين تقوم ضدهم دلائل على أنهم ارتكبوا جرائم حرب أو جرائم ضد الإنسانية ، ويعاقبون إذا وجدوا مذنبين . . إلخ

كما أن المادة ١٣٠ من اتفاقية جنيف الثالثة لعام ١٩٤٩ ، أوجبت عقوبة رادعة لمن يرتكب أو يأمر بارتكاب أي مخالفة جسيمة وفقا لنصها التالي :

أ) أفعال القتل العمد والتعذيب .

ب) المعاملة غير الإنسانية كإجراء التجارب العلمية .

ج) الأفعال التي تسبب عمدا آلامًا شديدة أو إصابة خطيرة للجسم أو الصحة .

د) البحث عن مرتكبي الأفعال المشار إليها وتقديمهم إلى المحكمة .

كما يجد طلب لبنان في تشكيل محكمة جنائية دولية خاصة لمحاكمة مجرمي الحرب الإسرائيليين حجته في مواثيق المحاكم الجنائية الدولية التي أنشئت بعد الحرب العالمية الثانية ، فنصت م ٦ من (ميثاق محكمة نور مبرج) على مسئولية الأفراد عن الجرائم ضد السلم وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية .

وقد أصدرت المحكمة أحكاما توضح مفاهيم ضد الجرائم ، ثم أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة مبادئ ميثاق المحكمة ، والمبادئ التي تضمنتها أحكام محكمة نور مبرج ، هي بمثابة مبادئ قانون دولي .

كما تناول النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة مرتكبي الجرائم في يوغسلافيا سابقا الذي أقر عام ١٩٩٣ ، مفهوم الجريمة في حق الإنسانية وذكر بأنها تعني : (أ ـ انتهاكات قوانين وأعراف الحرب المنصوص عليها في اتفاقيتي لاهاي عام ١٩٠٧ ، وجنيف عام ١٩٤٩ ، ب ـ أفعال القتل العمد ، ج ـ التعذيب والإعدام ، د ـ الاعتقال غير القانوني والاغتصاب والأفعال التي تنتهك اتفاقية منع جريمة إبادة الجنس والمعاقبة عليها لعام ١٩٤٨) .

كذلك جاء في هذا المعنى في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الخاصة براوندا عام ١٩٩٤ .

كما عرفت المادة السابعة من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية الذي تم إقراره ، في يوليو عام ١٩٩٨ مفهوم الجريمة في حق الإنسانية ، بأنها تعني ارتكاب أعمال (عددتها نفس المادة) كجزء من اعتداء شائع أو منظم موجه ضد أي سكان مدنيين ، مع إدراك لهذا الاعتداء .

ولاشك أن المجتمع الدولي قد قطع في السنوات القليلة الماضية خطوات حاسمة ومتسارعة في مجال المسئولية الجنائية ، فقد أصبح يؤيد بشدة مسئولية الأفراد جنائيا على المستوى الدولي لارتكابهم عددا كبيرا ومتزايدا من الجرائم الدولية والفصل في هذه الجرائم أصبح أمرا مستقرا .

٥ـ اقتراح إنشاء المحكمة الجنائية الدولية الخاصة :

من كل ما تقدم نخلص إلى القول إن لبنان وأية دولة عربية تكون متضررة من جرائم إسرائيل ومذبحتها في قانا وغيرها ، لها الحق أن تتخذ الإجراءات اللازمة بتقديم الطلب إلى الأمم المتحدة مستفيدة من قرار مجلس الأمن ٨٠٨ لعام ١٩٩٣ ، الخاص بإنشاء محكمة دولية لانتهاكات القانون الدولي الإنساني في يوغسلافيا سابقا ، وعلى غرار محكمة نومبرج لمرتكبي جرائم الحرب ضد الإنسانية خلال الحرب العالمية الثانية ، ومحكمة طوكيو ومحكمة رواندا ، وبموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة الذي يخول مجلس الأمن سلطة إنشاء المحكمة الجنائية الدولية الخاصة ، والتي ينبغي أن تكون لها سلطة محاكمة ومعاقبة الأشخاص على انتهاكات القانون الدولي وانتهاكات إسرائيل قوانين وأعراف الحرب التي أقرتها اتفاقيتا لاهاي لعام ١٩٠٧ ، وجنيف لعام ١٩٤٩ ، وأفعال القتل العمد والتعذيب والإعدام ، وضرب المدن والمنشآت المدنية ، وتدمير البنية الأساسية للبنان ، التي تنتهك اتفاقية منع جريمة إبادة الجنس والمعاقبة عليها لعام ١٩٤٨ .

ويتطلب ذلك حشد تأييد المجتمع الدولي ، خاصة الدول الخمس الكبرى في مجلس الأمن ، ومطالبتها مساندة الشرعية الدولية بمساندة لبنان إنشاء المحكمة المذكورة .

وإذ كان المجتمع الدولي لم يهدأ ولم يستقر إلا بعد إنشاء محاكم نورمبرج وطوكيو ويوغسلافيا السابقة ، فإن العالم اليوم مطالب من خلال قادته وبرلماناته وجمعياته الإنسانية والحقوقية ورجاله الشرفاء ، أن يقف بقوة لمساندة الحق العربي لمحاكمة مجرمي الحرب الإسرائيليين ، حتى يبرأ العالم وضميره من هذه الوحشية ، وتعويض لبنان ومصر وسورية وفلسطين التعويض العادل على ما أزهقته إسرائيل من أرواح بريئة ، وما دمرته من مدن ومنشآت وممتلكات أخرى ، على غرار ما قامت به ألمانيا من دفع تعويضات للمتضررين من الحرب التي شنتها على أوروبا ، ومن بينها التعويضات التي حصلت عليها إسرائيل على ما لحق باليهود والتي ما زالت تبتز بها العالم ، في الوقت الذي ترتكب فيه نفس جرائم الحرب ضد شعوب المنطقة ، متبعة نفس النهج الذي سار عليه مجرموا الحرب من النازيين كجزء لايتجزأ من سياستها الإرهابية والعنصرية .

٦ ـ تعويض الدول العربية عن خسائر الأشخاص والأضرار المادية والاقتصادية الناجمة عن الاحتلال الإسرائيلي:

يترتب على الاحتلال أضرار كثيرة تصيب المدنيين في الأراضي المحتلة وممتلكات الدولة، نتيجة عمليات التدمير والنسف والاستيلاء أو المصادرة أو السلب، وبانتهاء الاحتلال تثور مسألة التعويض عن الأضرار فمن يتحمل التعويض ؟

تنص الفقرة ١ من م ٣٣ من اتفاقية لاهاي عام ١٩٠٧ على (حماية جميع الأموال الخاصة في الأراضي المحتلة) أما الفقرة ٢م٣٣ فتنص على (معاقبة مرتكبي جريمة السلب والمحرضين عليها والآمرين بها).

ووفقا لنص المادة ٥٢ من اتفاقية لاهاي، تلتزم سلطات الاحتلال بدفع قيمة مايتم الاستيلاء عليه بالنقد فورا لأصحاب الحق، وإذا لم يتم الدفع فورا، فيتم إعطاء إيصال بقيمة ما تم الاستيلاء عليه على أن يدفع الإيصال بأسرع ما يمكن بعد ذلك، لأن القاعدة القانونية تقرر أن دولة الاحتلال هي المدينة بالتعويض، والقاعدة الفقهية القائلة «إن الخطأ لا يصبح مشروعا في نظر القانون».

كما تنص المادة ٥٣ على ضرورة تعويض الأشخاص الذين تم الاستيلاء على وسائل المواصلات المملوكة لهم والموجودة في الأراضي المحتلة فور عودة السلام، وبنفس المعنى جاءت المادة ٥٤ من اتفاقية لاهاي.

كما جاءت معاهدة السلام التي وقعت في فرساي في ٢٦ يونيو عام ١٩١٩، بالنص على مسئولية ألمانيا عن تعويض الأضرار التي لحقت بالحلفاء ومواطنيهم خلال الحرب العالمية الأولى واحتلال المانيا لبعض الدول الأوروبية، فنصت المادة ١٣٢ من المعاهدة على اعتراف الدول بمسئولية الأضرار التي لحقت بالحلفاء وبمواطنيهم بسبب الحرب التي وقعت نتيجة اعتداء ألمانيا وحليفاتها وبالتالي أصبحوا مسئولين عن تعويض مواطني الدول المحتلة عما أصابهم من أضرار، وإلزام الحكومة الألمانية بتعويض الأضرار التي حدثت لمواطنيها الألمان.

وبالمثل جاءت المادة ٥٥ من اتفاقية عام ١٩٤٩ الخاصة بحماية المدنيين، فنصت على مسئولية دولة الاحتلال عن تعويض السكان في الأراضي العربية المحتلة عن

قيمة ما تستولي عليه من البضائع، وتدفع قيمة معقولة لما تستولي عليه من مواد غذائية أو إمدادات طبية كانت موجودة في الأراضي المحتلة.

ومما تجدر الإشارة إليه أن اللاجئين الفلسطينيين لهم الحق في العودة إلى أراضيهم وممتلكاتهم في فلسطين، علاوة على حقهم في التعويض وفقا لقرار الأمم المتحدة رقم ١٩٤ المعروف (بالحل الوسط).

وحيث تنص المادة ١٧ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان «بعدم جواز تجريد أحد من ملكه تعسفا»، ووفقا لنص المادة ٤٢ من مشروع مسئولية الدول الذي نوقش في لجنة القانون الدولي في دورتها ٥١ المعقودة في ١٩٩٩، وافقت الحكومات على مبدأ الجبر الكامل المنصوص عليه في الفقرة الأولى وهي:

ـ يحق للدول المتضررة أن تحصل من الدولة التي ارتكبت فعلا غير مشروع دوليا على جبر كامل للضرر، ففي واحد أو مجموعة من الأشكال التالية: الرد العيني، أو التعويض المالي، أو الترضية، أو تأكيدات، وضمانات بعدم التكرار.

ـ كما تنص ف ٤ م ٤٢ على ما يلي:

لايجوز للدولة التي ارتكبت الفعل غير المشروع دوليا أن تحتج بأحكام قانونها الداخلي كمبرر لعدم الجبر الكامل.

كما أن إسرائيل مسئولة عن تنفيذ جميع القرارات التي صدرت من مجلس الأمن الدولي والجمعية العامة للأمم المتحدة الخاصة بفلسطين والقدس ولبنان والجولان، وفي حالة عدم وفاء إسرائيل بالتزاماتها فيجب إجبارها على تنفيذها.

وقد أدانت محكمة نورمبرج المتهمين الألمان بارتكابهم جرائم السلب والنهب، ومصادرة الأموال الخاصة في الأراضي التي احتلتها ألمانيا في الحرب العالمية الثانية والمخالفة لقواعد اتفاقية لاهاي لعام ١٩٠٧.

وقد صاغت المحكمة الدائمة في قضية معمل كروزو (مسألة الاختصاص) المبدأ العام لنتائج ارتكاب فعل غير مشروع دوليا في العبارات التالية، (إن من مبادئ القانون الدولي أن انتهاك الالتزام يستتبع التزاما بجبر الضرر بشكل ملائم، وبالتالي فإن الجبر عنصر تكميلي لا غنى عنه في عدم تطبيق الاتفاقية ولا حاجة إلى النص

عليه في الاتفاقية نفسها، وبالتالي فإن الخلافات المتعلقة بالجبر الواجب بسبب عدم تطبيق الاتفاقية إنما هي خلافات تتعلق بتطبيقها.

وهكذا وضعت القواعد القانونية التي تقرر مبدأ التعويض عما يحدث للملكية الخاصة من أضرار واستيلاء أو سلب أو تدمير أثناء فترة الاحتلال الحربي، ويكون من حق السكان المدنيين في الأراضي المحتلة في لبنان أو في فلسطين أو في الجولان المطالبة بالتعويض المادي عن جميع الأضرار التي لحقت بهم، والإجابة المنطقية على من يتحمل التعويض، فإن مسئولية التعويض تتحملها دولة الاحتلال الإسرائيلي التي قامت قواتها المسلحة وأفرادها وسلطاتها بعملية الاستيلاء وسلب وتدمير الممتلكات الخاصة بالسكان المدنيين.

الانسحاب الإسرائيلي من جنوب لبنان
والحق اللبناني في مزارع شبعا

سجلت الحكومة الإسرائيلية خطيا اعتزامها الانسحاب الكامل من جنوب لبنان طبقا للقرارين ٤٢٥ و ٤٢٦ قبل نهاية تموز (يوليو ٢٠٠٠) في رسالة رسمية إلى الأمين العام للأمم المتحدة، والمؤرخة في ١٦ أبريل ٢٠٠٠، وأوضحت الحكومة الإسرائيلية في رسالتها أنها تعتزم التنفيذ التام للقرارين بلا شروط، كما تعهدت بالتعاون الكلي مع الأمم المتحدة، وعلى الرغم من أن كوفي عنان أوضح أنه يعتبر الانسحاب الإسرائيلي في إطار اتفاق سلام واسع يضم سورية ولبنان هو الخيار «المثالى» إلاّ أنه يعتبر انسحاب إسرائيل بتنفيذ دقيق وكامل للقرار ٤٢٥ متماشيا مع ما طالبت به الأمم المتحدة لعقدين، إذ أن في ذلك عودة دولة عن عصيان قرار لمجلس الأمن والرضوخ له في نهاية المطاف.. فأول خطوة للحكومة الإسرائيلية كانت الإبلاغ الشفوي بما تعتزمه، لكن عنان تمسك بضرورة الإبلاغ الخطي الرسمي، وهذا ما تحقق في الخطوة الثانية، أما الخطوة الثالثة فتتمثل في إبلاغ جميع المعنيين بالموقف الإسرائيلي الرسمي ووضع الترتيبات العملية لانسحاب إسرائيلي بموجب القرارين ٤٢٥ و ٤٢٦ إلى الحدود الدولية.

وكما سبق أن ذكرت سارعت إسرائيل بالانسحاب من جنوب لبنان قبل الموعد المحدد أي فجر يوم ٢٥/ ٥/ ٢٠٠٠ ، ولكن كعادتها تركت إسرائيل وراءها جيوبا حيث أبقت احتلالها في نحو ١٧ نقطة حددها الجانب اللبناني ، وقام فريق الخبراء الدوليين التابعين للأمم المتحدة للتأكد من انسحاب إسرائيل الشامل وفقا لقرار مجلس الأمن ٤٢٥ بعمليات مسح جوي وميداني أكدت صحة الخرائط اللبنانية ، واقتنعت إسرائيل بضرورة إنهاء اعتداءاتها على الأراضي اللبنانية ، وواصل فريق الخبراء على الجانبين أعماله حتى اقتصرت الاعتراضات اللبنانية على ثلاثة مواقع تقع في منطقة خراج بلدة رميش ، ومستوطنة مسكاف عام ، ومستوطنة قرية الغجر ، بالإضافة إلى منطقة مزارع شبعا ، ولابد أن نقول أن استمرار الاحتلال الإسرائيلي لمزارع شبعا اللبنانية لاينال من حقيقة النصر اللبناني أو يقلل من حجم الهزيمة الإسرائيلية . . فإسرائيل تريد وضع يدها على مزارع شبعا التي احتلتها قبل عام ١٩٧٨ وأكملت عليها في العامين ١٩٨٥ و ١٩٨٩ . . فالفخ الإسرائيلي بعدم الانسحاب من شبعا واضح ، لأن المراد أن يكون هناك تصادم بين لبنان والأمم المتحدة وسورية علاوة على استنزافها للمياه والموارد ولموقع مزارع شبعا المتميزة .

مزارع شبعا

السؤال الذي يطرح بإلحاح هو : لماذا تحاول إسرائيل «الاحتفاظ» بمزارع شبعا بالذات وتسخر إسرائيل من أجله كل إمكاناتها التفاوضية وحتى نفوذها الدولي؟ وهل الجدل المطروح «لبنانية» أو «سورية» هذه المزارع ، الذي تخوضه الأمم المتحدة هدفه إعطاء هذه المزارع إلى الدولة التي تملكها فعلا ، أم أن هدفه المناورة بعدم سحب جيش الاحتلال الإسرائيلي منها بحجة أنها غير لبنانية» .

التحرك اللبناني والعربي من أجل استرداد مزارع شبعا :

لقد أكد لبنان على لسان مسئوليه أنه يريد سلاما عادلا وشاملا ليس اليوم فقط وإنما غدا أيضًا وفي المستقبل ، وأنه يؤيد تطبيق القرار الدولي رقم ٤٢٥ بحذافيره ودون قيد أو شرط أو تهديد من إسرائيل .

ومنذ أن أعلنت إسرائيل عن نيتها الاحتفاظ بمزارع شبعا وقدوم المبعوث الشخصي للأمين العام للأمم المتحدة تيري رود لارسن إلى المنطقة وقيامه بمهمة مكوكية على عواصمها واعتزام الأمين العام للأمم المتحدة أن يقدم تقريره إلى مجلس الأمن الذي يعلن إنهاء إسرائيل انسحابها من جنوب لبنان طبقا لقرار مجلس الأمن رقم ٤٢٥ ، والمسئولون اللبنانيون يؤكدون بالوثائق والمستندات لبنانية مزارع شبعا . . . فقد بعث رئيس الحكومة اللبنانية ووزير الخارجية الدكتور سليم الحص بمذكرة إلى الأمين العام للأمم المتحدة يؤكد فيها أن مزارع شبعا أرض لبنانية (وثيقة٩)، كما بعث بمستندين إلى الأمين العام (وثيقة رقم ١٠) يؤكدان اتفاق الجانبين اللبناني والسوري على كون الحدود الدولية بين البلدين هي حدود المسح العقاري بينهما ما يثبت لبنانية مزارع شبعا، وهي عبارة عن محضري اجتماع اللجان الحدودية اللبنانية ـ السورية في شأن مزارع شبعا، ويؤكدان اتفاق الجانبين اللبناني والسوري على كون الحدود الدولية بين البلدين، هي حدود المسح العقاري ما يثبت أن حدود الأملاك العقارية التابعة للقرى الممسوحة من الجمهورية اللبنانية هي الحدود الدولية بين سورية ولبنان .

كما كشف لبنان تحركه الدبلوماسي للدفاع عن أحقية لبنان في مزارع شبعا، واستدعى رئيس الحكومة الدكتور سليم الحص سفراء الدول دائمة العضوية في مجلس الأمن وسلمهم نسخا من المذكرة التي أرسلها إلى كوفي عنان في شأن ملكية لبنان لمزارع شبعا، التي تسعى إسرائيل إلى عدم الانسحاب منها بحجة أنها احتلت عام ١٩٦٧ ، وكانت تحت إشراف القوات السورية .

وأكد لبنان على ضرورة الانسحاب الإسرائيلي وفقا للقرار ٤٢٥ ، وإلا كان هذا الانسحاب بمثابة إعادة انتشار داخل الإراضي اللبنانية وسيتم التعامل معه على هذا الأساس .

وأكد الرئيس اللبناني أميل لحود أن لبنان لايمكن أن يفرط بمزارع شبعا، ويرفض أي ربط لمصيرها بالقرار ٢٤٢ ، وإخضاعها للتفاوض كما تريد إسرائيل .

كما أجرى الدكتور سليم الحص اتصالا هاتفيا معي يوم ٢٠٠٠/٦/١٧ ، أطلعني فيه على واقع الانسحاب الإسرائيلي من لبنان، مؤكدا أن أعمال

التحقق التي قام بها الفريق الفني اللبناني بالتعاون مع فريق الأمم المتحدة أظهرت أن هناك عددا من المراكز العسكرية الإسرائيلية ما زالت داخل الحدود اللبنانية، وأن عددا من المواقع في الأراضي اللبنانية ما زالت تحت السيطرة الإسرائيلية، وقد أكدت لرئيس الوزراء اللبناني مساندتنا للموقف اللبناني.. وأنني سأجري الاتصالات اللازمة مع ممثلي المجموعة العربية في الأمم المتحدة لدعم موقف لبنان في مجلس الأمن.

وأكد الحص أن لبنان مصمم على التعاون مع الأمم المتحدة إلى أبعد الحدود لتنفيذ المهام الموكلة إلى قواتها، لكنه يحرص على التشبث بكل شبر من أراضيه.

كما بعث لي الدكتور سليم الحص برسالة يؤكد فيها أن لبنان مازال على موقفه، من أنه لايعتبر أن الانسحاب الإسرائيلي قد تم فعلا وفق القرار ٤٢٥ إلا بعد إتمام عملية التحقق التي يجريها فريق مشترك من الأمم المتحدة ولبنان، بما يؤكد أن إسرائيل أخلت فعلا كل المراكز العسكرية والمواقع التي كانت قائمة داخل الأراضي اللبنانية (وثيقة رقم ١٢).

وفي إطار تحرك جامعة الدول العربية لدعم ومساندة الموقف اللبناني استقبلت يوم ٨/ ٥/ ٢٠٠٠ بمكتبي السيد ميجيل موراتينوس مبعوث الاتحاد الأوربي لعملية السلام، يرافقه السيد سفير البرتغال بالقاهرة والوفد المرافق له من الاتحاد الأوروبي، حيث أكد موراتينوس أن الاتحاد الأوروبي يدعو إلى ضرورة أن يكون الانسحاب كاملا من جنوب لبنان، مع تفضيل أن يأتي ذلك في إطار اتفاق يشمل سوريا أيضا.

من جانبي أبلغته أن الهجوم على جنوب لبنان كان كارثة على عملية السلام، وأن المقاومة اللبنانية مستمرة طالما هناك احتلال.

وأوضحت أن اجتماع مجلس الجامعة الأخير (الدورة ١١٣ في ١١/ ٣/ ٢٠٠٠)، والذي اجتمع في بيروت أظهر التضامن العربي مع لبنان، وأرسل رسالة واضحة للعالم أجمع بأن لبنان ليس وحده في مواجهة الاعتداءات الإسرائيلية.

وأكدت أن كل محاولات التفرقة بين سوريا ولبنان ستبوء بالفشل مثلما فعل نتانياهو من قبل عندما رفع شعار «لبنان أولا» وفشل في تنفيذ مخططه.

ذكر السيد موراتينوس أن الاتحاد الأوروبي أصدر بيانا بشأن الاعتداءات الأخيرة عبر فيها عن قلقه من استمرا ر العنف، وأكد على ضرورة الالتزام ببنود تفاهم نيسان لوقف إطلاق النار، وأضاف أنه بسبب تدخل الاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة توقفت إسرائيل عن الضرب. . وأحست أن المجتمع الدولي يرفض تلك الاعتداءات.

وذكر أن باراك قد أبلغه في آخر لقاء أنهم سوف يسرعون بالانسحاب وأنهم في حاجة إلى ترتيبات فقط لإتمامه، ورسالتنا لهم واضحة التزام كامل بتنفيذ القرار ٤٢٥، وعدم الخوض في تعريفات جديدة مثل ما هو المقصود بانسحاب كامل؟ ماهي الحدود؟ بل على العكس الاعتماد على الأمم المتحدة في تحديد خط حدود عام ١٩٢٣ والانسحاب يجب أن يكون خلف ذلك الخط.

وأضاف أنه لو حدثت أية مشكلة في الانسحاب سيفقدون دعم الاتحاد الأوروبي. وأن هناك Debate على مساهمة الاتحاد الأوروبي في الـ Unifil ، وذكر أن فرنسا ترغب لأسباب تاريخية وسياسية في أن تكون الدولة الرئيسية في القوات، وهناك أصوات تنادي بزيادة عدد قوات الـ Unifil من ٥٥٠٠ فرد في الوقت الحالي إلى أكثر من ٧٠٠٠ فرد، ولقد تم الاتصال بإسبانيا والسويد للاشتراك ولكن إلى الآن لم يتقرر أي شيء.

وقال إن هناك عنصرا آخر وهو الجانب الاقتصادي والاجتماعي لتأهيل جنوب لبنان وهو الهدف الرئيسي من زيارته إلى لبنان للاطلاع على ما تتوقعه الحكومة اللبنانية من الاتحاد الأوروبي في هذا الصدد، وسوف يكون هناك تنسيق كامل مع الحكومة والجيش اللبناني لتغطية احتياجاتهم، خاصة في مجال إزالة الألغام، والجانب الاقتصادي والاجتماعي لإعادة تأهيل الجنوب اللبناني، ولكن القرار يجب أن يكون قرارا لبنانيا في بادئ الأمر، وسوف يتم التنسيق أيضا مع سوريا في هذا الصدد كما أنه سوف يقابل لارسون قريبا.

وأضاف أن الجانب الأوروبي يرغب في القيام بدور أوسع، ولكن هناك Limi-tations ذكر السيد موراتينوس أن الاتحاد الأوروبي مهتم أيضاً بمشكلة اللاجئين الفلسطينيين في الجنوب اللبناني، ونبحث في طريقة أفضل للقيام بعمل ما للمساعدة في حل تلك المشكلة.

كما استقبلت يوم الثلاثاء ٩ مايو عام ٢٠٠٠ ممثل الأمين العام للأمم المتحدة تيري رود لارسن يرافقه فرانسو دوريو المستشار العسكري لعملية حفظ السلام والسيد ريك هربر المساعد الخاص للسيد لارسن، والسيد أندرو جليمور المنسق الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط والسيدة ليلى بنكيران المستشار القانوني في الأمم المتحدة.

وقد أطلعت السيد لارسن خلال المقابلة على قرار مجلس الجامعة بشأن الاعتداءات الإسرائيلية الأخيرة على لبنان، وسلمته نسخة منه كما أحطه علما بالاتصالات التي تجريها الأمانة العامة لجامعة الدول العربية مع الجهات المعنية.

وقد أكدت على النقاط الآتية :

* إن إسرائيل تتحمل وحدها المسئولية الكاملة عن تصعيد مسلسل الاعتداءات الأخيرة على لبنان، من خلال إصرارها على خرق تفاهم نيسان، والقيام بقصف المدنيين والأهداف المدنية في جميع المناطق اللبنانية.

* إن هذا العدوان الإسرائيلي يلحق أشد الضرر بعملية السلام، ويهدد الاستقرار والأمن في المنطقة، وأن على إسرائيل أن تدرك بأن السلام ليس هدية تقدمها إلى العرب، وأن سياسة التعنت والتصعيد وعدم الالتزام بقرارات الشرعية الدولية سوف تلحق أشد الضرر بإسرائيل وبمجمل عملية السلام في المنطقة.

* إن إسرائيل قد حاولت في السابق في عهد نتانياهو أن تطرح مقولة «لبنان أولاً» وقد فشلت محاولاتها تلك، وسوف لن تنجح في فرض شروطها على لبنان.

* إن الموقف العربي يؤكد حق لبنان في مقاومة الاحتلال، وحقه الشرعي في تشكيل محكمة جنائية دولية لمحاكمة مجرمي الحرب الإسرائيليين، وحقه في التعويض عما لحق به من خسائر بشرية ومادية نتيجة للاحتلال الإسرائيلي.

* إن الجامعة ترحب بالجهود التي تبذلها الأمم المتحدة من أجل التنفيذ الشامل والكامل لقراري مجلس الأمن ٤٢٥ و ٤٢٦ ، وتحقيق الانسحاب الإسرائيلي إلى الحدود المعترف بها دوليا بدون قيد أو شرط، وتؤكد تضامنها الكامل مع الحكومة اللبنانية لمواجهة اسحقاقات المرحلة المقبلة.
* الإعراب عن حرص الجامعة على مواصلة التشاور والتنسيق مع الأمم المتحدة من أجل دفع الجهود المبذولة لضمان التنفيذ السليم والدقيق لقراري مجلس الأمن ٤٢٥ و ٤٢٦.

ومن جهته، فقد أكد السيد لارسن على النقاط التالية :

* الحرص على متابعة التشاور والتنسيق مع جامعة الدول العربية من أجل تحقيق الهدف المشترك بتنفيذ الانسحاب الإسرائيلي الشامل من الأراضي اللبنانية، وفقا لقراري مجلس الأمن ٤٢٥ و ٤٢٦.
* التذكير بما ورد في بيان رئيس مجلس الأمن الصادر في ٢٠ أبريل عام ٢٠٠٠ بعد أن أبلغت إسرائيل رسميا الأمم المتحدة بقرارها الانسحاب من لبنان، والذي أكد على أهمية وضرورة تحقيق سلام شامل وعادل في الشرق الأوسط، على أساس كل قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، وبالخصوص ٢٤٢ و ٣٣٨.
* إنه قد عبر مرارا عن إدانته الشديدة للاعتداءات الإسرائيلية الأخيرة على لبنان، والتي وقعت مع الأسف في أثناء وجوده في بيروت، وأنه قد دعا إسرائيل إلى الإقلاع عن ضرب الأهداف المدنية اللبنانية، ووصفها بأنها «غير مقبولة بتاتا»، وناشد مختلف الأطراف وقف الهجمات ضد الأهداف المدنية.
* التعبير عن تقديره للبيان الصادر عن «اجتماع تدمر» (وثيقة رقم ١٢) ، وما جاء فيه بشأن دعم مهمة الأمم المتحدة في لبنان.
* إنه وبعد مغادرته للقاهرة سوف يتوجه إلى نيويورك، حيث سيقدم خلال الأسبوع القادم تقريره إلى الأمين العام للأمم المتحدة حول نتائج محادثاته في المنطقة، وبناء عليه، سوف يرفع الأمين العام بدوره تقريرا إلى مجلس الأمن بهذا الشأن.

* إن محادثاته مع المسئولين الإسرائيليين قد تناولت بالخصوص تأكيد الأمم المتحدة، وبكل وضوح، على ما يلي :

أولاً : إن الانسحاب الإسرائيلي يجب أن يكون شاملا وكاملا من جميع الأراضي اللبنانية، وهذا يشمل جميع المواقع والمعدات والقوات سواء المدنية أو العسكرية، وأن الأمم المتحدة ترى بأنه لايوجد خياران، وإنما خيار واحد فقط، إما الانسحاب الشامل والكامل أو لا انسحاب Non withdrawal or withdrawal وأن الأمم المتحدة لن تقبل بوجود أية مواقع إسرائيلية من أي نوع في أرض لبنان.

ثانيًا : إن مسألة الحدود غير قابلة للتفاوض، وهذه الحدود هي حدود عام ١٩٢٣ مع التعديلات المتفق عليها في اتفاقية الهدنة ١٩٤٩، وفي عام ١٩٥٠.

ثالثا : إن إسرائيل تتحمل أيضا مسئولية تفكيك جيش لبنان الجنوبي، (قوات لحد) باعتبارها قوات تابعة لإسرائيل "Proxy forces". وهذا يشمل إزالة جميع خطوط الاتصالات والتموين، والتمويل الموجودة بين تلك القوات وإسرائيل، كما يشمل أيضًا إزالة وتجريد "Dismantle" مقر قيادة قوات لحد، وسحب جميع الأسلحة والمعدات الثقيلة الموجودة لديها، بالإضافة إلى الإفراج عن جميع المعتقلين اللبنانيين في سجن الخيام وغيره.

رابعًا : إنه قد تم إبلاغ إسرائيل صراحة، بأن الأمم المتحدة لايمكن أن تؤكد أو تعتبر بأن الانسحاب الإسرائيلي قد تم فعلا، إذا لم يتم الوفاء الكامل بهذه الالتزامات من قبل إسرائيل.

* وحول محادثاته في لبنان وسوريا، فقد ذكر النقاط التالية :ـ

أولاً : إن محادثاته مع الرئيس أميل لحود ودولة الرئيس سليم الحص كانت إيجابية جدا وبناءة، «وليس هناك أي نقاط خلاف»، وتطرقت إلى

مختلف التفاصيل الفنية المحيطة بآلية تنفيذ قراري مجلس الأمن، وشارك فيها السيد ميكلاوس فينتر خبير الأمم المتحدة في الخرائط، وأن الحكومة اللبنانية أبدت استعدادها التام للتعاون الكامل للتنفيذ الدقيق لهذه الآلية.

ثانيًا : إنه قد أبلغ المسئولين اللبنانيين بأن على الأمم المتحدة أن ترسم خطا للحدود على الأرض لتتمكن على أساسه من التثبت من الانسحاب الإسرائيلي، وأن تحديد هذا الخط لا يعني «ترسيما للحدود» فهذه مسألة أخرى، لاتدخل في إطار تنفيذ القرار ٤٢٥.

ثالثًا : هناك اتفاق تام مع الجانب اللبناني بأن خط الحدود الدولية المعترف بها وفقا لخرائط الأمم المتحدة ولبنان هي حدود عام ١٩٢٣، وما أدخل عليها من تعديلات بموجب خط اتفاقية الهدنة لعام ١٩٤٩، وما تبعها من تعديلات طفيفة في عام ١٩٥٠.

رابعًا : إن الجانب اللبناني قد أثار مسألة«مزارع شبعا»، وقد وصفها السيد/ لارسن بأنها مسألة معقدة ودقيقة "Tricky" وأوضح ما يلي :

* إن «مزارع شبعا» تقع في المنطقة الحدودية اللبنانية السورية المشتركة، ومساحتها الإجمالية حوالي ٢٠٠كم٢، وبعضها يقع ضمن الأراضي السورية والقسم الآخر في الأراضي اللبنانية (حوالي ٢٥كم٢).

* إن الخرائط المتوفرة لدى الأمم المتحدة والحكومة اللبنانية تظهر أن هذه المزارع تقع ضمن الحدود السورية، وهي ضمن الأراضي التي احتلتها إسرائيل عام ١٩٦٧، ولكن لدى الحكومة اللبنانية وثائق وإثباتات، تشهد بأن هذه المزارع ملكية لبنانية، إلا أن الحدود الدولية لا يمكن تحديدها بموجب سندات ملكية، وهذا أمر لابد من حسمه بين لبنان وسوريا، لأن على الأمم المتحدة أن ترسم خطا للحدود الدولية بين لبنان وسوريا وإسرائيل، حتى تتأكد من أن الانسحاب الإسرائيلي قد تم بالفعل إلى الحدود الدولية المعترف بها.

* إن الأمم المتحدة وقواتها العاملة في الجولان (UNDOF) منذ عام ١٩٧٤ تعتبر «مزارع شبعا» ضمن نطاق منطقة عملياتها كأراض سورية، كما أن هذه «المزارع» لم تدخل في يوم من الأيام ضمن إطار منطقة عمليات قوات «اليونيفل»(UNIFIL) العاملة في لبنان منذ عام ١٩٧٨. وهذه نقطة مهمة وحساسة، حيث إن أي إعادة نظر بهذه المسألة يتطلب قرارات جديدة في مجلس الأمن بخصوص مناطق عمليات اليونيفل واليوندوف، مع العلم بأن موعد تجديد مهمة اليوندوف في مجلس الأمن هو ١/ ٦/ ٢٠٠٠.

* التعبير عن اعتقاده بأن سوريا ولبنان يجب أن ينتبها جيدا لهذه المسألة، لأن الوقت قصير جدا، حتى يوم ١٥/ ٥/ ٢٠٠٠، موعد تقديم تقرير الأمين العام إلى مجلس الأمن بشأن الانسحاب الإسرائيلي، وعلى الجميع أن يفكر في إيجاد حل لهذه المشكلة، وأن الأمم المتحدة على استعداد للتحدث مع الجميع، وطلب من الأمين العام المساعدة في إيجاد حل لهذه المشكلة، لأنها حساسة جدا ومهمة ويجب النظر إليها من جميع الجوانب.

* إنه قد تباحث في مسألة «مزارع شبعا» مع الوزير فاروق الشرع، وأن لديه شعوراً قويًا بأن الوزير يتفهم جيدا هذه المسألة، وأنه ـ أي الوزير الشرع ـ قد وعده بأن يعطيه جوابا سريعا حول هذه المسألة.

وجرى التفاهم على مواصلة التشاور والاتصالات حول ما تم بحثه في الموضوعات المطروحة، سواء بصورة مباشرة أو عبر بعثة الجامعة في نيويورك، وقد عبرت عن استعداد الجامعة لبذل كل ما بوسعها من أجل إنجاح مهمة الأمم المتحدة، والتوصل إلى التنفيذ السليم والدقيق لقراري مجلس الأمن ٤٢٥ و ٤٢٦.

رسائل إلى الحص والشرع:

إثر لقائي مع تيري رود لارسن موفد الأمين العام للأمم المتحدة بشأن الانسحاب الإسرائيلي من جنوب لبنان، والإجراءات المتخذة لضمان تنفيذ الانسحاب الإسرائيلي وفقا لقراري مجلس الأمن ٤٢٥ و ٤٢٦.

بعثت يوم ١٠/ ٥/ ٢٠٠٠ برسالة إلى الرئيس الدكتور سليم الحص وفاروق الشرع وزير الخارجية السوري، تتعلق بالنقاش الدائر حول السيادة اللبنانية على مزارع شبعا، وأكدت على أهمية تنسيق المواقف السورية واللبنانية بهذا الشأن، وذلك قبل أن يقدم لارسن تقريره إلى مجلس الأمن.

لقاء مع كوفي عنان (٢٠٠٠/٦/١٨):

في مساء يوم ١٨/ ٦/ ٢٠٠٠ التقيت في القاهرة مع الأمين العام للأمم المتحدة كوفي عنان، وذلك على مائدة عشاء بدعوة من عمرو موسى وزير خارجية جمهورية مصر العربية آنذاك.

واستمعت من الأمين العام للأمم المتحدة إلى شرح واف حول الانسحاب الإسرائيلي من جنوب لبنان، وتأكيده أن مهمة الأمم المتحدة ليست «ترسيم حدود وإنما التحقق» من الانسحاب الإسرائيلي من الأراضي اللبنانية المحتلة.

ومن جانبي أبلغت السيد كوفي عنان بمساندة الجامعة العربية لموقف الحكومة اللبنانية، وأننا حريصون كل الحرص على أن يتم انسحاب جميع القوات الإسرائيلية وفقا لقرار مجلس الأمن ٤٢٥، والجلاء عن كل المواقع والجيوب التي لم يتم الجلاء عنها.

موقف الأمم المتحدة من الانسحاب الإسرائيلي من الجنوب اللبناني:

منذ البداية أكد كوفي عنان أن مهمة الأمم المتحدة ليست «ترسيم» الحدود بين لبنان وإسرائيل، وإنما «التحقق» من الانسحاب الإسرائيلي من الأراضي اللبنانية المحتلة وفقا للقرار رقم ٤٢٥ ، وأن الأمم المتحدة ترسم خطا للحدود (الخط الأزرق) على الأرض، لتتمكن على أساسه من التثبت من الانسحاب الإسرائيلي وأن تحديد هذا الخط لا يعني ترسيما للحدود.

وقام السيد تيري رود لارسن مبعوث الأمين العام للأمم المتحدة برحلات مكوكية بين عواصم المنطقة، وعقد عدة جلسات مع المسئولين، وكان التركيز على الجانب اللبناني، حيث بدت الخلافات واضحة، واعترض الجانب اللبناني على خط

الانسحاب، وخاصة أن إسرائيل لاتزال تحتل أراضي لبنانية في نحو ١٧ نقطة حددها الجانب اللبناني، وقام فريق الخبراء الدوليين بعمليات مسح جوي وميداني آكدت صحة الخرائط اللبنانية، وواصل فريق الخبراء على الجانبين أعماله حتى اقتصرت الاعتراضات اللبنانية على ثلاثة مواقع تقع في منطقة خراج بلدة رميش، ومستوطنة مسكاف عام، ومستوطنة قرية الغجر، بالإضافة إلى منطقة مزارع شبعا.

وعقد المبعوث الدولي مؤتمرين صحفيين في بيروت عقب عودته من إسرائيل، وبعد اجتماعه بالرئيس أميل لحود ورئيس الوزراء د. سليم الحص حدد لارسن عدة نقاط أهمها: انتهاء مهمة الفريق الدولي في رسم خط الانسحاب الإسرائيلي الذي ستعتمده الأمم المتحدة في التثبت من الانسحاب الإسرائيلي من الجنوب اللبناني، وأن مهمة الأمم المتحدة ليست «ترسيم الحدود» بين الدول، وإنما «التثبت» من الانسحاب من الأراضي اللبنانية، وتنفيذ إسرائيل للقرار ٤٢٥.

وظهر منذ اللحظات الأولى لمهمة لارسن أن هناك اختلافات بينه وبين الجانب اللبناني حول بعض المناطق، التي تريد إسرائيل الاحتفاظ بها بدعوى حساسيتها وأهميتها الأمنية، بل وصل الأمر إلى اتهام البعض المبعوث الدولي بالانحياز إلى جانب وجهة النظر الإسرائيلية على حساب لبنان، ولكن تمسك المسئولين اللبنانيين بضرورة الانسحاب الإسرائيلي عن كل أرض لبنانية، أرغم إسرائيل على عدة انسحابات.

وجاء الموقف اللبناني الرسمي على ما أذاعه الموفد الدولي قبل مغادرته بيروت، أن لبنان يحتفظ بحقه الكامل في استعادة كامل ترابه الوطني وإزالة الخروقات الإسرائيلية الثلاثة وبمزارع شبعا.

كما تطالب بتعويضات عن الضحايا والجرحى الذين سقطوا في الاعتداءات الإسرائيلية المتكررة، والتي تصل تقديراتها إلى أكثر من ٢٠ ألف شهيد، وبالمجازر التي ارتكبتها إسرائيل في حق الشعب اللبناني طوال ٢٢ عاما من الاحتلال والتدمير.

قدم كوفي عنان تقريره لمجلس الأمن في ١٦/ ٦/ ٢٠٠٠، والذي أعلن فيه انتهاء أعمال التثبت من الانسحاب الإسرائيلي في جنوب لبنان، وذلك في الوقت الذي كان الفريقان الدولي واللبناني ما زالا على الأرض، يثبتان بالوقائع أن الإسرائيليين

ما زالوا داخل الأراضي اللبنانية في عدد من المواقع والمناطق. واعتمد مجلس الأمن تقرير عنان (مرفق مشروع البيان الرئاسي الذي أصدره مجلس الأمن بشأن لبنان في ١٨/ ٦/ ٢٠٠٠ وثيقة رقم ١٤)، والذي أكد على التالي:

* الترحيب بتقرير الأمين العام للأمم المتحدة، ويؤكد على ما توصل إليه من أن إسرائيل قد انسحبت من لبنان طبقا للقرار ٤٢٥.

* ملاحظة أن كل من لبنان وإسرائيل، قد أكدتا للأمين العام أن تحديد خط الانسحاب هو مسئولية الأمم المتحدة فقط، وإنهما سيحترمان الخط الذي تحدده.

* تأكيد المجلس على ضرورة احترام وحدة أراضي لبنان واستقلاله ضمن حدوده الدولية المعترف بها.

* الطلب إلى لبنان بتولي مسئولياته الأمنية وفرض سلطاته على الجنوب.

* سيراجع مجلس الأمن صلاحيات القوات الدولية، ومدى الحاجة إلى تمديد صلاحياتها في ٣١/ ٧/ ٢٠٠٠، آخذا بعين الاعتبار تقرير الأمين العام حول تنفيذ القرار (٤٢٥) و (٤٢٦).

* دعوة جميع الأطراف إلى التعاون مع الأمم المتحدة.

* تأكيد المجلس لأهمية التوصل إلى سلام شامل وعادل ودائم في الشرق الأوسط، مستندا إلى القرارات ذات العلاقة، ومنها القرارين ٢٤٢ و ٣٣٨.

لقد تضمن تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن تنفيذ قراري مجلس الأمن ٤٢٥ و ٤٢٦ مايلي:

١ - يؤكد الأمين العام للأمم المتحدة أن القوات الإسرائيلية قد انسحبت من لبنان، إعمالا للقرار (٤٢٥) لعام ١٩٧٨، وكذلك أوفت بالشروط الثلاثة التي أقرها مجلس الأمن لتأكيد الانسحاب.

٢ـ الموقف اللبناني · حسب تقرير الأمين العام ـ يؤكد أن الخط الحدودي الذي حددته الأمم المتحدة لا ينطبق على ثلاثة مواقع، هي جزء من الأراضي اللبنانية. كما يؤكد أن مزارع شبعا هي أرض لبنانية، وأن خط الانسحاب الذي حددته الأمم المتحدة لا يشكل سابقة قانونية ملزمة أو ذات صلة فيما يتعلق بشبعا، وتصر لبنان على الإفراج عن الرهائن والمحتجزين اللبنانيين، وإعادة جثث الضحايا، وكذلك نقل المعدات والهياكل الأساسية المتعلقة بالمياه، والتي أقامتها إسرائيل أثناء احتلالها للأراضي اللبنانية.

كما تطلب من الأمم المتحدة إجراء تحقيق فوري حول أسباب جفاف الجزء الجنوبي من نهر الحصباني.

٣ ـ موقف إسرائيل (حسب تقرير الأمين العام):

إسرائيل لها تحفظات حول الخريطة التي أعدتها الأمم المتحدة، وهي ترى أن الخط الحالي الذي حددته الأمم المتحدة، ينبغي ألا يفسر كتحيز لموقف أحد الطرفين، فيما يتعلق بموقع الحدود الدولية، وأن إسرائيل قررت أن تقبل الخط فقط لتحديد الانسحاب الإسرائيلي. مع احتفاظ كل من الطرفين بأي مطالبات لديه فيما يتعلق بموقع الحدود الدولية لطرحها في إطار مفاوضات السلام في المستقبل. وتطالب إسرائيل أن تعلن الأمم المتحدة أن إسرائيل قد أوفت بالتزاماتها.

٤ ـ أوضح التقرير التعاون الذي أبدته كل من الحكومة اللبنانية والحكومة السورية.

٥ ـ أشار التقرير في الخلاصة إلى أن إسرائيل قد أوفت بمتطلبات تنفيذ القرار (٤٢٥)، وأنها أكملت انسحابها طبقا للخط الذي حددته الأمم المتحدة.

ومن الملاحظ:

١ ـ أشار الموقف الإسرائيلي إلى احتفاظ كل من الأطراف المعنية بمطالباته فيما يتعلق بالحدود الدولية لطرحها في إطار مفاوضات السلام.

وهذه إشارة خطيرة، لأنها توحي أن الحدود الدولية بين البلدين خاضعة للمفاوضات الثنائية، وليست مسألة منتهية وواضحة . . . الأمر الذي يضع في يد إسرائيل ورقة تفاوضية تبتز بها المفاوض اللبناني .

٢ ـ إن تقرير الأمين العام للأمم المتحدة يمنح إسرائيل براءة ذمته وينهي دورها فيما يتعلق بالقرار ٤٢٥ بالرغم من الاعتراضات اللبنانية .

في الفترة من ١٧ ـ ٢٣ يونيه ، قام الأمين العام للأمم المتحدة السيد/ كوفي عنان بجولة في الشرق الأوسط زار خلالها كلا من :

المغرب ، القاهرة ، لبنان ، سوريا ، إسرائيل ، إيران ، الأردن، السلطة الوطنية الفلسطينية، وعقدت عدة اجتماعات مع القيادات العربية، وأكدت خلالها على الآتي :

ـ التزام الأمم المتحدة التثبت من وقوع أي خروقات، وحاول التخفيف من حدة الانطباع بأن هناك اتهامات من لبنان ضد الأمم المتحدة. وقال : إن الخطة هي أن تنشر يونيفيل إلى الحدود الإسرائيلية حالما التثبت من الانسحاب ، وأشار أن الأمم المتحدة تحتاج إلى تعاون السلطات اللبنانية لتحقيق ذلك، موضحا أن دور يونيفيل هو مساعدة لبنان على استعادة سلطاته كاملا على أراضيه، وليس الحلول محل الحكومة اللبنانية.

ـ تمسك عنان بشأن الانسحاب الإسرائيلي الكامل من جنوب لبنان تطبيقا للقرار الدولي ٤٢٥ ، لكنه أقر بوجود خروقات إسرائيلية على الحدود اللبنانية ووعد بمعالجتها . . ومن جانبه ربط لبنان بين معالجة هذه الخروقات وانشار قوات الطوارئ على الحدود اللبنانية الإسرائيلية .

ـ اجتمع عنان مع الفريق الدكتور بشار الأسد نجل الرئيس الراحل حافظ الأسد والذي كان مرشحا للرئاسة آنذاك وفاروق الشرع وزير الخارجية، حيث أكد الجانب السوري أن الانسحاب الإسرائيلي من جنوب لبنان، يجب أن يكون مدخلا لاستمرار عملية السلام.

ـ أكد عنان للجانب السوري أنه حين أعلن انتهاء الانسحاب الإسرائيلي من جنوب لبنان، كان يستند إلى تقارير قيادة القوة الدولية، أن ليس هناك انتهاكات، وأنه يبدو أن الانتهاكات كانت حدثت بعد الإعلان مباشرة، وخصوصا ليل الجمعة ١٦ يونيه بعد ساعات من إعلان الأمم المتحدة . . . وأن الأمانة العامة للأمم المتحدة، حيث تأكد لها حدوث الانتهاكات، اتخذت موقفا حازما منها.

ـ أبلغ عنان المسئولين الإسرائيليين، «أن بقاء نصف دبابة وراء الخط الأزرق وفي الأراضي اللبنانية سنعتبره انتهاكا لهذا الخط . . بل إن بقاء ربع دبابة سنعتبره انتهاكا . . وسنبلغ مجلس الأمن به»!!.

وهذا ما أدى بالإسرائيليين إلى الاعتراض على مبدأ إبلاغ مجلس الأمن بالانتهاكات، وجعل رئيس الوزراء الإسرائيلي يعد الأمين العام بمعالجة الانتهاكات.

ـ واقترحت أن يقوم لبنان بتشكيل لجنة دائمة في وزارة الخارجية تكون مهمتها جمع الوثائق والمستندات من مراكز المحفوظات الدولية، لتأكيد حق لبنان في حدوده المعترف بها دوليا، وقد أوضحت هذا الأمر إلى السيد الوزير أنور الخليل أثناء لقائي معه على هامش اجتماعات وزراء الإعلام العرب في القاهرة في ٢٢/٦/ ٢٠٠٠، وأن يأخذ لبنان ما حدث في قضية طابا كنموذج يمكن الاقتداء به.

مستندات الفصل الرابع

أزمة لبنان

(مستند رقم ١)

قرارات مجلس الأمن

القرار ٤٢٥

«إن مجلس الأمن،

بعدما أحد علماً برسالتي مندوب لبنان الدائم (١٢٦٠٠/ س و١٢٦٠٦/ س) ورسالة مندوب إسرائيل الدائم (١٢٦٠٧/س)،

وبعدما استمع إلى كلمتي المندوبين الدائمين للبنان وإسرائيل، إذ يعرب عن اهتمامه بتدهور الوضع في الشرق الأوسط ومضاعفاته بالنسبة إلى الحفاظ على السلام الدولي،

واقتناعاً منه بأن الوضع الحالي يعوق تحقيق سلام عادل في الشرق الأوسط،

١ . يدعو إلى احترام صارم لسلامة الأراضي اللبنانية وسيادة لبنان واستقلاله السياسي ضمن حدوده المعترف بها دولياً،

٢ . يدعو إسرائيل إلى أن توقف فوراً عملها العسكري ضد سلامة الأراضي اللبنانية وتسحب على التوّ قوّاتها من كل الأراضي اللبنانية،

٣ . يقرّر، في ضوء طلب الحكومة اللبنانية، أن ينشئ فوراً تحت سلطته قوّة موقّتة تابعة للأمم المتّحدة خاصّة بجنوب لبنان وغايتها التأكّد من انسحاب القوّات الإسرائيلية وإعادة السلام والأمن الدوليين ومساعدة حكومة لبنان على ضمان استعادة سلطتها الفعلية في المنطقة، على أن تتألّف القوّة من عناصر تابعة للدول الأعضاء في الأمم المتّحدة»

(١٩/٣/٧٨)

القرار ٤٢٦

«إن مجلس الأمن،

١ . يوافق على تقرير الأمين العامّ حول تنفيذ قرار مجلس الأمن ٤٢٥ (١٩٧٨) الوارد في الوثيقة ١٢٦١١/س في تاريخ ١٩ آذار ١٩٧٨،

٢ . يقرّر تشكيل القوّة بالتوافق مع التقرير المذكور لفترة أوّلية تبلغ ستة أشهر على أن تتابع عملها بعد هذا التاريخ، إذا دعت الحاجة، شرط أن يوافق مجلس الأمن على هذا.

٣ . يطلب من الأمين العامّ أن يرفع تقريراً إلى المجلس خلال أربع وعشرين ساعة حول تنفيذ هذا القرار».

(١٩/٣/٧٨)

تقرير الأمين العامّ حول تنفيذ القرار ٤٢٥ (١٩٧٨)

١ . يقدّم هذا التقرير كمتابعة لقرار مجلس الأمن ٤٢٥ (١٩٧٨) تاريخ ١٩ آذار ١٩٧٨ الذي قرّر فيه المجلس، من بين أمور أخرى، إنشاء قوّة تابعة للأمم المتّحدة في لبنان تكون تحت سلطة المجلس، وطلب من الأمين العامّ أن يرفع اليه تقريراً عن مراحل تنفيذ القرار.

شروط العمل وبرنامجه

٢ . تكون شروط العمل وبرنامجه لقوّة الأمم المتّحدة الموقّتة في لبنان كما يأتي:

أ) تفصل القوّة في مسألة الإذعان لما تفرضه الفقرة الثانية من قرار مجلس الأمن ٤٢٥ (١٩٧٨).

ب) تتولّى القوّة التثبّت من انسحاب القوّات الإسرائيلية، وتعيد إقامة السلام والأمن الدوليين، وتساعد حكومة لبنان في تأمين إعادة سلطتها الفعّالة إلى المنطقة.

ج) تثبت القوّة نفسها وتحافظ على وجودها في منطقة عمليّات يتمّ تحديدها في ضوء الفقرة ٢ (ب).

د) تقوم القوّة بكل ما تستطيع من جهود لمنع تجدّد القتال ولضمان عدم استخدام منطقة عمليّاتها للقيام بأعمال عدائية من أي نوع.

هـ) لأداء هذه المهمة، سيتعاون مع القوّة المراقبون العسكريون الدوليون الذين سيستمرّون في عملهم على خطّ حدود الهدنة بعد انتهاء فترة انتداب قوّة الأمم المتّحدة الموقّتة في لبنان.

إعتبارات عامّة

٣ . يجب تأمين ثلاثة شروط لضمان فاعلية القوّات الدولية. أولاً، يجب أن تتمتّع في كل وقت بثقة مجلس الأمن ودعمه الكاملين. ثانياً، يجب أن يتعاون جميع الأفرقاء المعنيين مع

عملها على وجه تامّ. ثالثاً، يجب أن تتمكّن من أداء وظيفتها كوحدة عسكرية متكاملة وفعّالة.

٤ - مع أنه لا يمكن مقارنة الإطار العامّ لعمل قوّة الأمم المتّحدة الموقّتة في لبنان بإطار عمل قوّة الطوارئ التابعة للأمم المتّحدة، أو قوّة مراقبة فكّ الاشتباك التابعة للأمم المتّحدة، فإننا نرى أن المبادئ التوجيهية العامّة لعملها، بعدما برهنت أنها مرضية، يمكن تطبيقها عمياء على القوّة الجديدة. وهذه المبادئ العامّة، بعد إجراء التعديلات الضرورية عليها، هي الآتية:

أ) تكون القوّة في إمرة الأمم المتّحدة، ممثّلة بالأمين العامّ وخاضعة لسلطة مجلس الأمن.

ب) يجب أن تتمتّع القوّة بحرّية الحركة والاتّصال وغيرهما من التسهيلات الضرورية من أجل أداء مهمّاتها. ويجب منح القوّة وأفرادها جميع الامتيازات والحصانات المنصوص عليها في ميثاق الامتيازات والحصانات في الأمم المتّحدة

ج) تتألّف القوّة من عدد من الفرق تقدّمها دول مختارة، بناء على طلب الأمين العامّ ويتمّ اختيار الفرق بالتشاور بين الأمين العامّ ومجلس الأمن وجميع الأفرقاء المعنيين، آخذين في الاعتبار المبدأ المتّفق عليه في التمثيل الجغرافي المتوازن.

د) سيتمّ تزويد القوّة بأسلحة دفاعية. وهي لن تستعمل القوّة إلا دفاعاً عن النفس. ويشتمل الدفاع عن النفس في هذه الحال على مقاومة أي محاولات مسلّحة لمنع القوّات الدولية من تأدية مهمّاتها التي انتدبها مجلس الأمن من أجلها. وستتابع القوّة عملها مفترضة أن أفرقاء النزاع سيتّخذون كل الخطوات الضرورية للإذعان لقرارات مجلس الأمن.

هـ) إذ تؤدّي مهماتها، ستتصرّف القوّة من دون أي تحيّز.

و) الموظّفون الملحقون بالقوّة يتمّ تأمينهم، مبدئياً، بواسطة الأمين العامّ من بين موظّفي الأمم المتّحدة الحاليين. وهؤلاء الموظّفون سيتبعون، بالطبع، قوانين الأمانة العامّة للأمم المتّحدة وأنظمتها.

٥ - قوّة الأمم المتّحدة الموقّتة في لبنان، مثل أي عملية حفظ سلام تقوم بها الأمم المتّحدة، لا يجوز ويجب ألا تقوم بمهمّات هي من اختصاص حكومة البلد الذي تعمل فيه. هذه المسؤوليات يجب أن تمارس بواسطة السلطات اللبنانية المختصّة. ومن المفهوم أن الحكومة اللبنانية ستتّخذ التدابير الضرورية للتعاون مع القوّات الدولية في هذا المجال. ويجب التذكير بأن القوّات الدولية ستعمل في منطقة كثيفة بالسكّان.

٦ - إنّي أتصوّر أن تنفيذ مهمّة قوّة الأمم المتّحدة الموقّتة في لبنان يتمّ على مرحلتين. في المرحلة الأولى، تتثبت القوّة من انسحاب القوّات الإسرائيلية من الأراضي اللبنانية إلى الحدود الدولية. وحين يتمّ تنفيذ هذه المرحلة، تقيم القوّات الدولية منطقة عمليات وتحافظ عليها كما هو محدّد. وفي هذا الإطار، فهي ستتولّى مراقبة إيقاف الأعمال العدوانية وضمان الطابع المسالم لمنطقة العمليات، وتسيطر على التحرّكات فيها، وتتّخذ التدابير التي تراها ضرورية

لتأمين العودة الفعّالة للسيادة اللبنانية.

٧. إن تشكيل القوّة يتمّ على افتراض أنها تمثّل تدبيراً موقّتاً إلى أن تتمكّن حكومة لبنان من ممارسة مسؤولياتها كاملة في لبنان الجنوبي. وإن إنهاء مجلس الأمن انتداب قوّة الأمم المتّحدة الموقّتة في لبنان لن يؤثّر على استمرار عمل لجنة الهدنة الإسرائيلية-اللبنانية المشتركة كما ينصّ قرار مجلس الأمن في هذا الخصوص(١٠٦١١/س).

٨. بهدف تسهيل مهمّة القوّة، خصوصاً في ما يتعلّق بإجراءات التعجيل في انسحاب القوّات الإسرائيلية وما يرتبط بها، قد يكون من الضروري وضع ترتيبات مع إسرائيل ولبنان كتدبير أوّلي لتطبيق قرار مجلس الأمن. ومن المفترض أن يبدي الطرفان تعاوناً كاملاً مع القوّات الدولية في هذا الخصوص.

خطّة العمل المقترحة

٩. في حال موافقة مجلس الأمن على المبادئ والشروط التمهيدية المذكورة فوق، فإنني أنوي القيام بالخطوات الآتية:

أ) سأصدر تعليمات إلى الجنرال إنزيو سيلاسفو، كبير منسّقي بعثات الأمم المتّحدة لحفظ السلام في الشرق الأوسط، كي يتّصل فوراً بحكومتي إسرائيل ولبنان ومقابلة ممثّليهما بهدف الاتّفاق على شكليات انسحاب القوّات الإسرائيلية وإقامة منطقة عمليات الأمم المتّحدة. وهذا لن يؤخّر في أي شكل تشكيل القوّة.

ب) في انتظار تعيين قائد القوّة، أقترح تعيين الجنرال إيمانويل إرسكين، رئيس أركان منظّمة الأمم المتّحدة للإشراف على الهدنة، قائداً موقّتاً. وإلى أن تصل فرق القوّة الأولى، سيقوم بمهمّاته بمساعدة عدد من المراقبين العسكريين ينتقون من بين عناصر منظّمة الأمم المتّحدة للإشراف على الهدنة، وفي الوقت نفسه، ستّتخذ تدابير عاجلة لتأمين وترتيب وصول فرق من القوّة إلى المنطقة في وقت قريب.

ج) حتى تستطيع القوّة القيام بمسؤولياتها، فمن المعتقد، كتقدير أولي، أنها يجب أن تضمّ خمس كتائب في الأقّل، كل واحدة منها تتألّف من ٦٠٠ عنصر من جميع الرتب، إضافة إلى الوحدات اللوجستيّة اللازمة. وهذا يعني أن العدد الكامل يصبح في حدود أربعة آلاف عنصر.

د) آخذاً في الاعتبار المبادئ المحدّدة في الفقرة «ج»، أقوم حالياً بالاستقصاءات اللازمة حول توافر فرق من دول مناسبة.

هـ) بسبب صعوبة إيجاد فرق لوجتسية، وبسبب ضرورة التوفير، فإن ما أنوي القيام به هو اختبار إمكان اعتماد الترتيبات اللوجستية المتوافرة. أما إذا ثبت عدم إمكان اعتماد هذا الحلّ، فسيكون ضرورياً، عندئذ، السعي إلى تدابير أخرى مناسبة.

و) ومن المقترح أيضاً فصل عدد مناسب من مراقبي منظّمة الأمم المتّحدة للإشراف على الهدنة لمساعدة قوّة الأمم المتّحدة الموقّتة في لبنان في تأدية مهمّتها، كما يحصل مع قوّة الطوارئ التابعة للأمم المتّحدة.

ز) هناك نيّة لأن تتمركز القوّة في المنطقة لفترة أوّلية تحدّد ستة أشهر.

تقدير النفقات وأساليب التمويل

١٠. في الوقت الحاضر هناك عوامل كثيرة مجهولة. إن أصحّ تقدير أوّلي ممكن، بناء على التجارب والأسعار الحاضرة بالنسبة إلى قوّات حفظ سلام أخرى في الحجم نفسه، هو ٦٨ مليون دولار تقريباً، لقوّة من ٤,٠٠٠ من كل الرتب، لفترة ستة أشهر. وهذا الرقم يشتمل على التكاليف الإعدادية لتركيز القوّات (باستثناء تكاليف النقل الجوّي) وهي ٢٩ مليون دولار، وتكاليف تموين القوّة لستة أشهر وهي ٣٩ مليون دولار.

١١. تعتبر تكاليف القوّة من نفقات المنظّمة، يتمّ تأمينها من الدول الأعضاء بالتوافق مع الفقرة الثانية من البند السابع عشر من الميثاق.

(١٩/٣/٧٨)



الامانة العامة
مكتب الامين العام
ادارة شؤون مجلس الجامعة

قرار
مجلس جامعة الدول العربية رقم ٥٥٧٣
الذي اتخذه في دورته غير العادية المنعقده
يوم الاربعاء الموافق ١٩٩٦/٤/١٧
بشأن
إدانة ومواجهة العدوان الاسرائيلي على لبنان

ادانة ومواجهة
العدوان الاسرائيلي على لبنان

ان محلس الجامعة في اجتماعه الطارئ يوم ١٩٩٦/٤/١٧ لبحث العدوان الاسرائيلي عبى لبنان ،

- بعد أن استمع إلى العرض الذي قدمه وزير خارجية لبنان حول العدوان الاسرائيلي المتمادي وحول حجمه ودوافعه ،

- وفي ضوء الانعكاسات الخطيرة الناجمة عن تصعيد العدوان الاسرائيلي المستمر على سيادة لبنان وامنه وسلامة اراضيه ، وعلى المنطقة العربية بأسرها على عملية السلام التي انطلقت من مؤتمر مدريد للسلام في الشرق الاوسط ،

- وازاء التطورات الخطيرة لهذا العدوان الذي تسبب في سقوط عشرات القتلى من المدنيين ومئات الجرحى منهم والتهجير القسري لاكثر من نصف مليون مواطن من المدن والقرى اللبنانية في الجنوب والبقاع الغربي ،

- وبعد أخذ العلم بالاضرار الجسيمة التي لحقت بالمرافق الاساسية الاقتصادية والمعالم الاثرية التاريخية التي استهدفها القصف البري والبحري والجوي الاسرائيلي في مناطق عدة من لبنان ،

- واذ يعتبر هذا العدوان الاسرائيلي تهديدا خطيرا لأمن المنطقة وللسلم والامن الدوليين وانتهاكا صارخا لمبادئ القانون الدولي والانساني ،

- واذ يستذكر قراراته السابقة التي اكدت حق لبنان في التعويض عن الضحايا البشرية والدمار والاضرار اللاحقة بالسكان المدنيين والبنى التحتية نتيجة للاعتداءات الاسرائيلية المتكررة ،

- وإذ يستذكر أيضا كافة القرارات التي اتخذتها مؤتمرات القمة العربية ومجلس الجامعة حول التضامن العربي مع الحكومة اللبنانية لانهاء الاحتلال الاسرائيلي للاراضي اللبنانية ودعم الحكومة اللبنانية في كافة الاجراءات التي تتخذها لانهاء هذا الاحتلال تنفيذا لقرار مجلس الامن ٤٢٥ (١٩٧٨) ،

- وانطلاقا من مبادئ الشرعية الدولية المتمثلة بميثاق الامم المتحدة والاعلان العالمي لحقوق الانسان ،

- واستنادا إلى ميثاق جامعة الدول العربية ومواثيق العمل العربي المشترك ،

يقـــرر

١ - أ - الادانة الشديدة للعدوان الاسرائيلي الشرس والمتواصل على الاراضي اللبنانية والذي استهدف سيادة لبنان وسلامة ابنائه واراضيه وحرمة احوائه ومياهه الاقليمية ، وأدى إلى تدمير بنى تحتية ومرافق اساسية واثار تاريخية في عدة مناطق من لبنان .

ب - ادانة اسرائيل لشنها هذا العدوان ضد لبنان منتهكة بذلك ميثاق الامم المتحدة ومبادئ القانون الدولي ومعرضة عملية السلام المستندة إلى قرارات مجلس الامن ٢٤٢ و ٣٣٨ و ٤٢٥ إلى الانهيار .

٢ - المطالبة بالوقف الفوري للعدوان الاسرائيلي المستمر على لبنان ووضع حد لعملية التدمير والتهجير القسري الجماعي التي تقوم بها اسرائيل على نطاق واسع في لبنان وعودة المهجرين نتيجة لهذا العدوان إلى قراهم ومدنهم .

٣ - تأكيد الموقف العربي بالتضامن مع لبنان في مواجهة العدوان الاسرائيلي ومطالبة مجلس الامن بادانة هذا العدوان والزام اسرائيل بتنفيذ القرار ٤٢٥ (١٩٧٨) القاضي بسحب قواتها فورا من كافة الاراضي اللبنانية

٤ - تأكيد حق الشعب اللبناني في مقاومة الاحتلال الاسرائيلي للاراضي اللبنانية استنادا إلى ميثاق الامم المتحدة ولاسيما حق الدفاع المشروع ضد المحتل ، ودعم حقه في مطالبة اسرائيل بالتعويض عن الضحايا والاضرار التي نجمت عن الاحتلال والاعتداءات الاسرائيلية .

٥ - أ - تقديم الدعم المالي والعيني للحكومة اللبنانية لتأمين عودة عاجلة للمهجرين إلى مدنهم وقراهم التي شردهم منها العدوان الاسرائيلي الغاشم ودعوة المنظمات والهيئات العربية والدولية والانسانية لتقديم كافة المساعدات الممكنة إلى لبنان بصورة عاجلة لمواجهة الاوضاع المأساوية والدمار الناتج عن العدوان الاسرائيلي .

ب -مطالبة مجلس الامن بالزام اسرائيل بدفع التعويضات اللازمة لاعادة مادمرته الاعتداءات الاسرائيلية من مرافق وبنى اساسية وضحايا بشرية .

٦ - تكليف الامين العام بمتابعة الموقف واجراء ما يتطلبه من تنسيق بين الدول العربية بالنسبة للخطوات العملية المطلوب اتخاذها كاجراء الاتصالات الفورية براعيي مؤتمر السلام والامين العام للامم المتحدة والدول الاعضاء في مجلس الامن ورئاسة الاتحاد الاوروبي من اجل الوقف الفوري للاعتداءات الاسرائيلية والعمل على تطبيق القرار ٤٢٥ ووضع حد نهائي للاحتلال الاسرائيلي

٧ - اعتبار الدورة مفتوحة وقيام الامين العام بتقديم تقرير للمجلس في الموعد الذي يراه مناسبا .

(ق. رقم ٥٥٧٣ - د ع.ع - ج ٣ - ١٩٩٦/٤/١٧)

- في الوقت الذي يجدد وفد جمهورية العراق تأكيد دعم بلاده الكامل للبنان في تصديه للعدوان الاسرائيلي وحق الشعب اللبناني الثابت في المقاومة وتحرير ارضه من الاحتلال. يسجل تحفظه على ما ورد من اشارات إلى ما يسمى بعملية السلام وما يتصل بها
- بالرغم من موقف الجماهيرية العظمى الداعم لشعب لبنان وحكومته في مواجهة العدوان الاسرائيلي ، وموافقتها على ما جاء في القرار من دعم للبنان وشرعية مقاومته للاحتلال الاسرائيلي الا ان وفد الجماهيرية العظمى يتحفظ على ماجاء في الفقرة الثانية من الديباجة وما يتصل بعملية السلام بمؤتمر مدريد ، وما جاء في الفقرة (ب) من البند رقم (١) من الفقرات العاملة وهي معرضة عملية السلام المستندة إلى قرارات مجلس الامن ٢٤٢ و ٣٣٨ و ٤٢٥ الى الانهيار. "



نص التفاهم الذي تم التوصل اليه لوقف اطلاق النار في لبنان
١٩٩٩٦/٤/٢٦

بعد المناقشات مع حكومتي اسرائيل ولبنان ، وبالتشاور مع سورية ، تفهم الولايات المتحدة ان لبنان واسرائيل سيتكفلان بما يلي :

١ - إن الجماعات المسلحة في لبنان لن تنفذ هجمات بصواريخ الكاتيوشا أو بأي نوع آخر من الاسلحة داخل اسرائيل .

٢ - ان اسرائيل والمتعاونين معها لن يطلقوا النار من أي سلاح كان على المدنيين او الاهداف المدنية في لبنان .

٣ - فوق هذا ، يلتزم الفريقان أن يتكفلا بعدم استهداف المدنيين بالهجمات أيا تكن الظروف ، وعدم استخدام المناطق الاهلة بالمدنيين ولا المنشآت الصناعية والكهربائية قواعد انطلاق للهجمات .

٤ - لاشئ مما ورد ذكره هنا يمنع ايا من الفريقين من ممارسة حق للدفاع عن النفس ، ولاتكون هذه الممارسة انتهاكا لهذا التفاهم .

تؤلف مجموعة مراقبة من الولايات المتحدة وفرنسا وسورية ولبنان واسرائيل . وتكون مهمتها مراقبة تطبيق التفاهم المنصوص عليه اعلاه . وترفع الشكاوي الى مجموعة المراقبة . وفي حال ادعاء خرق هذا التفاهم ، يتقدم الفريق المدعي بشكوى في غضون ٢٤ ساعة . اما اجراءات التعامل مع الشكاوي فستحددها مجموعة المراقبة .

وستؤلف الولايات المتحدة أيضا مجموعة استشارية من فرنسا والاتحاد الاوروبي وروسيا ، وسوى هذه من الاطراف المعنية ، من اجل المساعدة في تلبية حاجات إعادة الاعمار في لبنان .

ومن المعترف به ان التفاهم لانهاء الازمة الحالية بين البنان واسرائيل لايمكن ان يكون بديلا من حل دائم . والولايات المتحدة تفهم أهمية تحقيق سلام دائم في المنطقة .



ومن اجل هذه الغاية ، تقترح الولايات المتحدة استئناف المفاوضات بين سورية واسرائيل وبين لبنان واسرائيل في وقت يتفق عليه من اجل التوصل الى سلام شامل . والولايات المتحدة تفهم انه من المرغوب فيه ان تجرى هذه المفاوضات في مناخ من الاستقرار والهدوء .

يعلن هذا التفاهم في تمام الساعة ١٨٠٠ من مساء ٢٦ نيسان/ابريل ١٩٩٦ في الدول المعنية كافة وفي وقت واحد . والوقت المحدد للتنفيذ هو الساعة ٤٠٠٠ من صباح ٢٧ نيسان / ابريل ١٩٩٦ .

نص التفاهم الذي تم التوصل إليه
لوقف إطلاق النار في لبنان
٢٦/٤/١٩٩٦.*

التفاهم

بعد المناقشات مع حكومتي إسرائيل ولبنان، وبالتشاور مع سورية، تفهم الولايات المتحدة أن لبنان وإسرائيل سيتكفلان بما يلي:

١) إن الجماعات المسلحة في لبنان لن تنفذ هجمات بصواريخ الكاتيوشا أو بأي نوع آخر من الاسلحة داخل إسرائيل.

٢) إن إسرائيل والمتعاونين معها لن يطلقوا النار من أي سلاح كان على المدنيين أو الأهداف المدنية في لبنان.

٣) فوق هذا، يلتزم الفريقان أن يتكفلا بعدم استهداف المدنيين بالهجمات ايا تكن الظروف، وعدم استخدام المناطق الأهلة بالمدنيين ولا المنشآت الصناعية والكهربائية قواعد انطلاق للهجمات.

٤) لا شيء مما ورد ذكره هنا يمنع أياً من الفريقين من ممارسة حق الدفاع عن النفس، ولا تكون هذه الممارسة انتهاكاً لهذا التفاهم.

تؤلف مجموعة مراقبة من الولايات المتحدة وفرنسا وسورية ولبنان وإسرائيل. وتكون مهمتها مراقبة تطبيق التفاهم المنصوص عليه أعلاه، وترفع الشكاوى إلى مجموعة المراقبة. وفي حال ادعاء خرق هذا التفاهم، يتقدم الفريق المدعي بشكوى في غضون ٢٤ ساعة. أما إجراءات التعامل مع الشكاوى فستحددها مجموعة المراقبة.

وستؤلف الولايات المتحدة ايضاً مجموعة استشارية من فرنسا والاتحاد الاوروبي وروسيا، وسوى هذه من الأطراف المعنية، من أجل المساعدة في تلبية حاجات إعادة الإعمار في لبنان.

ومن المعترف به أن التفاهم لإنهاء الازمة الحالية بين لبنان وإسرائيل لا يمكن أن يكون بديلاً من حل دائم. والولايات المتحدة تفهم أهمية تحقيق سلام دائم في المنطقة. ومن أجل هذه الغاية، تقترح الولايات المتحدة استئناف المفاوضات بين سورية وإسرائيل وبين لبنان وإسرائيل في وقت يتفق عليه من أجل التوصل إلى سلام شامل. والولايات المتحدة تفهم أنه من المرغوب فيه أن تجرى هذه المفاوضات في مناخ من الاستقرار والهدوء.

يعلن هذا التفاهم في تمام الساعة ١٨:٠٠ من مساء ٢٦ نيسان/ابريل ١٩٩٦ في الدول المعنية كافة وفي وقت واحد. والوقت المحدد للتنفيذ هو الساعة ٠٤:٠٠ من صباح ٢٧ نيسان/ابريل ١٩٩٦.

(مستند رقم ٢)

التضامن العربي مع لبنان
في مواجهة الإعتداءات والتهديدات الإسرائيلية

إن مجلس الجامعة،

- بعد اطلاعه :
  - على مذكرة الأمانة العامة،
  - وعلى مداولات السادة وزراء الخارجية،
- وإذ يلاحظ بقلق شديد واستياء بالغ اعتداءات اسرائيل المتكررة على لبنان وسكانه المدنيين، وجرح عشرات المواطنين الآمنين، وقصف للبنى التحتية، وما يستتبع ذلك من أذى وأضرار جسيمة، وآخرها قصف البنى التحتية ليل ٧-٨ شباط (فبراير) ٢٠٠٠، الذي أدى إلى تدمير ثلاث محطات تحويل كهرباء، وتسبب بخسائر مادية قدرت بعشرات الملايين من الدولارات، وما صدر على أثرها من تهديدات إسرائيلية خطيرة ومستهجنة ضد لبنان وشعبه وترابه الوطني،
- وإذ يذكر باستمرار احتلال إسرائيل لأجزاء من جنوب لبنان والبقاع العربي، مما يشكل انتهاكاً سافراً لأحكام القانون الدولي، وتجاهلاً متمادياً لقرار مجلس الأمن ٤٢٥ (١٩٧٨)،
- وإذ يؤكد على حق لبنان في التعويض عن الضحايا البشرية والأضرار المادية والخسائر الإقتصادية الفادحة التي يتكبدها من جراء الإعتداءات الإسرائيلية المتكررة، وما ينتج عن الإحتلال الإسرائيلي من ممارسات تعسفية ضد الأهالي الآمنين، والتي أدت إلى تهجير كثرة ساحقة منهم، يعيشون اليوم في حال من البؤس الشديد ويشكلون حالة اجتماعية خانقة،
- وإذ يستذكر قراراته المعبرة عن التضامن العربي مع الحكومة اللبنانية لإنهاء الإحتلال الإسرائيلي للأراضي اللبنانية المحتلة وآخرها، القرار رقم ٥٨٨٩ - د.ع (١١٢) تاريخ ١٩٩٩/٩/١٣، وقرارات مؤتمرات القمة العربية العاشرة والحادية عشرة والثانية عشرة، والبيان الختامي لمؤتمر القمة العربي في حزيران (يونيو)١٩٩٦، والتي أكدت على دعم الحكومة اللبنانية ومساعدتها لإعادة إعمار لبنان، ومساندته في ما يواجهه من اعتداءات إسرائيلية مستمرة على أرضه وشعبه وسيادته،

يقـرر

١- إدانة إسرائيل بشدة لاحتلالها المستمر لأجزاء من جنوب لبنان والبقاع الغربي، وشجب الإعتداءات الإسرائيلية المستمرة على أرضه وشعبه.

٢- إدانة الإعتداءات الإسرائيلية الأخيرة بشدة والتي استهدفت المدنيين والبنى التحتية والمرافق الإقتصادية في لبنان، وما صدر على أثرها من تهديدات إسرائيلية خطيرة وفاجرة.

٣- استنكار التصريحات التي أدلى بها بعض مسؤولي دول صديقة في أعقاب العدوان الإسرائيلي الأخير والتي ساوت بين إسرائيل المعتدية ولبنان المعتدى عليه، والتعبير عن دهشته واستغرابه لصدور مثل تلك التصريحات.

٤- التأكيد على أن هذه الإعتداءات الإسرائيلية تشكل انتهاكاً صارخاً لتفاهم نيسان (أبريل) لعام ١٩٩٦، ولميثاق الأمم المتحدة وقرارات الشرعية الدولية وللإعلان العالمي لحقوق الإنسان ولأبسط المبادئ الأخلاقية.

٥- تأكيد ضرورة احترام إسرائيل لتفاهم نيسان (أبريل) ورفض محاولاتها لتجاهله أو تعديله، لأن ذلك من شأنه أن يؤدي إلى تصعيد وخيم العواقب تتحمل إسرائيل مسؤوليته الكاملة.

٦- تأكيد دعمه للبنان في مطالبته الدائمة بتنفيذ قرار مجلس الأمن الدولي رقم ٤٢٥ (١٩٧٨)، ودعوة المجتمع الدولي، ومنظمة الأمم المتحدة، ولا سيما مجلس الأمن إلى حمل إسرائيل على تنفيذ هذا القرار بدون قيد أو شرط.

٧- تأكيد دعمه المطلق للبنان في مقاومة الإحتلال الإسرائيلي لاجزاء من جنوب لبنان والبقاع الغربي حتى تحرير كامل التراب اللبناني استناداً إلى ميثاق الأمم المتحدة، وتأييد حقه في الدفاع المشروع ضد المحتل، إذ أن المقاومة هي نتيجة للإحتلال وليست سبباً له.

٨- دعوة الدول العربية التي تقيم علاقات مع إسرائيل، في إطار عملية السلام، إلى إعادة النظر في هذه العلاقات بعد العدوان الاسرائيلي على لبنان .

٩- تأكيد وقوفه الصارم إلى جانب لبنان وتوفير الدعم العربي اللازم له لتعزيز صموده المعبر عن تلاحم العرب وكرامتهم القومية.

١٠- الطلب من الدول العربية ترجمة قراراتها بدعم لبنان وصمود شعبه وإعادة إعماره، من خلال الوفاء بإلتزاماتها المقررة له في القمم العربية، ولا سيما منها قمة تونس في عام ١٩٧٩ وقمة بغداد في عام ١٩٩٠،وحث الحكومات على مباشرة إيفاء هذه الإلتزامات.

١١- تأكيد تمسك الدول العربية بعملية التسوية السلمية في الشرق الأوسط وفقاً لمبادئ مؤتمر مدريد، والدعوة لاستئناف عاجل لمفاوضات الحل الشامل والعادل التي عطلتها إسرائيل على جميع المسارات.

١٢- دعوة الدول العربية التي تشارك في المحادثات المتعددة الأطراف إلى اعادة النظر في مشاركتها هذه، إلى أن يتحقق تقدم جوهري وملموس على جميع المسارات.

١٣- التأكيد على تلازم المسارين اللبناني والسوري، لما فيه من خدمة المصلحة اللبنانية والسورية، وعلى ضرورة تدعيم الموقف العربي على كل المسارات، والتشديد على أن القاعدة الأولى للسلام الشامل والعادل تكمن في انسحاب إسرائيل الكامل من جنوب لبنان والبقاع الغربي حتى حدوده المعترف بها دولياً، ومن الجولان حتى خط الرابع من حزيران (يونيو) ١٩٦٧، ومن الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس.

١٤- التأكيد على حق عودة اللاجئين الفلسطينيين إلى ديارهم ورفض توطينهم خارج فلسطين، والتحذير من أن عدم حل قضية اللاجئين الفلسطينيين المقيمين في لبنان على قاعدة عودتهم إلى ديارهم يبقي هذه القضية بمثابة قنبلة موقوتة تهدد الأمن والإستقرار في لبنان وتعيق تحقيق السلام العادل والشامل في المنطقة.

١٥- إدانة الممارسات الإسرائيلية التعسفية واللاإنسانية ضد الأهالي العزل في الجنوب والبقاع العربي، وعمليات الإعتقال التعسفي والتعذيب والإبعاد، والمطالبة بالإفراج فوراً عن جميع المعتقلين اللبنانيين المحتجزين كرهائن في معتقل الخيام وفي السجون الإسرائيلية والكشف عن مصير المفقودين منهم، وذلك استناداً إلى القوانين والأعراف الدولية واتفاقيات جنيف.

١٦- تأييد مسعى لبنان في طلب تشكيل محكمة جنائية دولية خاصة من أجل محاكمة مجرمي الحرب الإسرائيليين الذين ارتكبوا مجزرة قانا في مقر القوات الدولية في ١٨ نيسان (أبريل) ١٩٩٦، وسائر المجازر الإسرائيلية التي كان لبنان مسرحاً لها، وإرغام إسرائيل على دفع تعويضات للبنان عن الخسائر البشرية والأضرار المادية والإقتصادية الناجمة عن احتلالها واعتداءاتها المتكررة على الأراضي اللبنانية.

١٧- اعتبار دورة المجلس مفتوحة وتفويض رئيس الدورة دعوة المجلس للإنعقاد في حال تكرر العدوان الإسرائيلي على لبنان .

١٨- تكليف الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار، بالتنسيق مع رئيس الدورة والحكومة اللبنانية، ورفع تقارير بهذا الشأن إلى المجلس .

(ق: رقم ٥٩٤٢ د ع (١١٣) - ج٢- ٢٠٠٠/٣/١١)

(مستند رقــم ٢)



مكتب الامين العـام
إدارة شؤون مجلس الجامعة

قرار

مجلس جامعة الدول العربية

في دورته غير العادية

على مستوى السادة المندوبين الدائمين

بشـان

التضامن العربي مع لبنان في مواجهة العــدوان الاسرائيلي

(ق: رقم ٥٩٩٦)

القاهرة : ٢٠٠٠/٥/٦

التضامن العربي مع لبنان في مواجهة العدوان الاسرائيلي

- في إطار متابعة تنفيذ قرار مجلس الجامعة الصادر في بيروت بتاريخ ٢٠٠٠/٣/١١ حول التضامن العربي مع لبنان في مواجهة الاعتداءات والتهديدات الإسرائيلية، عقد مجلس الجامعة جلسة طارئة بمقر الجامعة بتاريخ ٢٠٠٠/٥/٦ على مستوى المندوبين الدائمين للنظر في العدوان الذي قامت به اسرائيل فجر يومي ٤و٢٠٠٠/٥/٥ على لبنان وما أدى إليه من استشهاد وجرح عدد من المواطنين الأبرياء وتدمير المنشآت الحيوية والبنى الأساسية اللبنانية ومنها محطات الكهرباء في بصاليم ودير عمار ومواقع في تعنايل وبريتال والطريق الدولي الذي يربط بين بيروت ودمشق .
- وبعد أن تدارس المجلس نتائج هذا العدوان وتبعاته الخطيرة ؛

يقـرر

١- أدانة هذا العدوان الإسرائيلي المتكرر على الأراضي اللبنانية نظرا لما يشكله هذا العدوان من مس خطير بسيادة لبنان وسلامة أبنائه وحرمة أراضيه .

٢- التأكيد على أن هـذه الاعـتداءات الإسرائيلية تشكل انتهاكا صارخا لتفاهم نيسان (أبريل) لعام ١٩٩٦ ولميثاق الأمم المتحدة وقرارات الشرعية الدولية والإعلان العالمي لحقوق الإنسان .

٣- التأكيد على الالتزام بتنفيذ قرار المجلس رقم ٥٩٤٢ الصادر ببيروت في ٢٠٠٠/٣/١١. وعلى الموقف العربي التضامني مع لبنان في مواجهة العدوان الإسرائيلي ومطالبة مجلس الأمن تحمل مسؤولياته لإيقاف العدوان. والزام إسرائيل بتنفيذ قرار مجلس الامن رقم ٤٢٥ القاضي بسحب قواتها فورا من لبنان

براً وبحراً وجواً بدون قيد أو شرط حتى الحدود المعترف بها دولياً، وضرورة اضطلاع الامم المتحدة بالمسؤولية المناطة بها وفق أحكام القرارين ٤٢٥و٤٢٦.

٤- الاشادة بالمقاومة اللبنانية الباسلة وتأكيد حق الشعب اللبناني في مقاومة الاحتلال الاسرائيلي لأراضيه استنادا إلى ميثاق الأمم المتحدة والقوانين الدولية ولاسيما حق الدفاع الشرعي ضد هذا الاحتلال .

٥- دعوة راعيي عملية السلام الولايات المتحدة الأمريكية وروسيا الاتحادية وكذلك الاتحاد الأوروبي والمجتمع الدولي الى القيام بدور اكثر فاعلية من أجل الضغط على إسرائيل للكف عن اعتداءاتها ، ولاتخاذ القرارات الصحيحة لإنجاح عملية السلام وفق مرجعية مدريد ومبدا الأرض مقابل السلام وقرارات الشرعية الدولية وبالأخص ٤٢٥و٢٤٢و٣٣٨ واعتبار أن تحقيق السلام العادل والشامل هو السبيل الكفيل بتحقيق الأمن والاستقرار في المنطقة .

٦- التأكيد على تلازم المسارين اللبناني والسوري وعلى ضرورة تعزيز الموقف العربي على كل المسارات واعتبار نتائج اجتماع تدمر (سوريا في ٢٠٠٠/٥/٤) بين وزراء خارجية كل من المملكة العربية السعودية وجمهورية مصر العربية والجمهورية العربية السورية، تشكل تأكيداً لخيار السلام العادل والشامل في منطقة الشرق الاوسط والذي يتحقق بانسحاب إسرائيل الكامل من جنوب لبنان وبقاعه الغربي إلى الحدود المعترف بها دوليا ومن الجولان السوري المحتل الى خط الرابع من حزيران (يونيو) ١٩٦٧ ومن الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشريف .

٧- تأييد طلب لبنان تشكيل محكمة جنائية دولية خاصة من أجل محاكمة مجرمي الحرب الإسرائيليين الذين ارتكبوا مجزرة قانا في مقر القوات الدولية في ١٨ نيسان (أبريل) ١٩٩٦ وسائر المجازر الإسرائيلية التي كان لبنان مسرحا لها، وارغام إسرائيل على دفع التعويضات للبنان عن الخسائر البشرية والأضرار المادية والاقتصادية الناجمة عن احتلالها واعتداءاتها على الاراضي اللبنانية .

٨- التأكيد على دعوة الدول العربية التي لها علاقات مع إسرائيل في إطار عملية السلام إلى اعادة النظر في هذه العلاقات بعد هذا العدوان والى وقف كل

المشاركات العربية في المحادثات المتعددة الأطراف إلى أن يتحقق تقدم جوهري في عملية السلام على جميع المسارات .

٩- تقديم الشكر إلى الدول الأعضاء التي قدمت العون والمساهمة المالية إلى الحكومة اللبنانية لدعم صمود لبنان وإعادة بناء مرافقه الأساسية، وحث بقية الدول الأعضاء على الوفاء بالتزاماتها في هذا الشأن وذلك تنفيذا لقرارات مؤتمرات القمة العربية ولا سيما منها قمة تونس (١٩٧٩) ، وقمة بغداد (١٩٩٠) ، وقرار مجلس الجامعة رقم ٥٩٤٢ بتاريخ ٢٠٠٠/٣/١١ .

١٠- اعتبار دورة المجلس هذه مفتوحة وتفويض رئيس الدورة دعوة المجلس إلى الانعقاد مجددا اذا ما دعت الحاجة الى ذلك لاتخاذ كل الخيارات السياسية والدبلوماسية المتاحة لردع العدوان .

١١- تكليف الامين العام باجراء الاتصالات اللازمة مع المنظمات والاطراف الدولية المعنية لشرح الموقف العربي في مواجهة العدوان الاسرائيلي على لبنان وفقا لما جاء في قرار مجلس الجامعة رقم ٥٩٤٢ بتاريخ ٢٠٠٠/٣/١١ ومداولات وقرار المجلس في جلسته الطارئة هذه .

(ق : رقم ٥٩٩٦ – د . غ .ع – ٢٠٠٠/٥/٦)

الجمهورية اللبنانية
رئاسة مجلس الوزراء

(مستند رقم ٥)

بيروت في ٢٠٠٠/٥/١٢

مذكرة
إلى سعادة الامين العام للامم المتحدة
حول
موقف لبنان من مزارع شبعا

بتاريخ الرابع والخامس من شهر أيار عام ٢٠٠٠ حضر الى لبنان موفد سعادة الامين العام للامم المتحدة السيد تيري رود لارسن برفقة وفد ، لمناقشة الحكومة اللبنانية في موضوع تنفيذ القرار ٤٢٥ من قبل إسرائيل وفقاً لمضمون الرسالة التي تلقاها سعادة الامين العام من الحكومة الاسرائيلية فيما يختصّ بالانسحاب الاسرائيلي من لبنان .

يهم لبنان ان يضع بتصرفكم وقائع تلك المناقشات فيما يختصّ بمزارع شبعا بالنظر للدقة والاهميّة التي يستوجبها هذا الموضوع ، خصوصاً وأن سعادة الامين العام سيضمن هذه المناقشات في تقريره لمجلس الامن لاحقاً ، وبالتالي فإنها ستكون من بين النقاط التي سيبني عليها المجلس قراراته اللاحقة مما يستلزم طرحاً واضحاً وبعيداً عن التأويل أو التفسير فيما يختصّ بالموقف اللبناني الرسمي من هذه القضية ، والذي تمّ تلخيصه بما يلي بنتيجة المناقشات مع السيد لارسن :

أولاً – إن لبنان يرحب بمسعى سعادة الامين العام للامم المتحدة من أجل التطبيق الكامل وغير المشروط للقرار ٤٢٥ ، ويعتبر ان هذا التنفيذ ، إذا ما حصل وفقاً لروحية ونصّ هذا القرار ، إنما يكون نتيجة للتضحيات الكبيرة التي قدمها الشعب اللبناني طيلة ٢٢ سنة كانت خلالها اسرائيل تمتنع عن تنفيذ القرار .

الجمهورية اللبنانية
رئاسة مجلس الوزراء

ثانيا: بالنسبة لتعريف الحدود الدولية .

خلال المناقشات مع موفد الامين العام وفريق الخبراء الذي يرافقه ، أوضح لبنان بأن مفهوم الحدود الدوليـــة هو ذلك الذي ينطبق عليه خط الحـــدود المرسوم عام ١٩٢٣ ، وقد كانت وجهات النظر متطابقة بين الجانب اللبناني ووفد الامم المتحدة حول هذه النقطة ، إلا ان فروقات أخرى في غاية الاهميّة بالنسبة للبنان قد برزت خلال المناقشات حول الجزء من الحـــدود الدولية والمتعلّق" بمزارع شبعا ". وللتعريف عليها بإنجاز ، فإن هذه المزارع تقع بين لبنان وسوريا في الجزء الشرقي للحدود اللبنانية ، وهي تابعة تاريخياً للبنان وجزء لا يتجزأ منه وتضمّ حوالي ١٥ الف نسمة كلهم لبنانيون وحوالي ١٢٠٠ منزل بحسب النقاط والمتسندات المعدّدة أدناه والتي جرى إبرازها لموفد الامين العام وفريقه وهي :

١- يبيّن المستند رقم (١) محاضر تصنيف اراض صادرة عن الجمهورية اللبنانية – وزارة المالية – مصلحة الموارد العامة بتاريخ ١٩٥٤ و ١٩٥٥ تتضمّن تصنيف اراض في مزارع فشكول ، الريحانية ، برختا وغيرها وهي حميعاً من ضمن مرارع شبعا ، مما يثبّت بصورة مؤكدة خضوع تلك الاراضي للجبايات المالية التابعة للجمهورية اللبنانية .

٢ - إن جميع اراضي تلك المزارع تعود لهؤلاء السكان بموجب سندات ملكيـــة (PROPERTY DEEDS) صادرة عن الجمهورية اللبنانية – محافظة الجنوب – دائرة صيدا العقارية ، ومعلوم فى العرف الدولي انه لا توجد دولة في العالم يحق لها إصدار سندات ملكية لاراض خارجة عن نطاق سيادتها ، وقد أبرزت لموفد الامين العام مجموعة مستندات بهذا الصدد وسلّم بعض منها الى السيد PENTER خبير خرائط الامـــم المتحـــــدة (مستند ٢)

٣ - أنه بالعودة أيضاً الى بعض الوقائع التاريخية ، فقد جرى تسليم موفد الامين العام وفريقه نسخة عن حكم قضائي صادر عن المحكمة الشرعية للطائفة السنيّة ني بيروت بتاريخ ١٩٤٥/٣/٣١ ، وفحواه امتلاك اراض ومقام النبيّ إبراهيم في إحدى تلك المزارع المسماة مزرعة مشهد الطير (مستند ٣)

٤ -كما جرى أيضاً تسليم وفد الامم المتحدة نسخة عن قرار مجلس الوزراء اللبناني المنعقد بتاريخ ١٩٤٨/١/١٦ والذي يبلغ فيه المحكمة الشرعية أعلاه عدم صلاحيتها بإمتلاك تلك الاراضي باعتبارها املاكاً أميرية تعود للدولة اللبنانية ولا يحق لمحكمة دينيّة امتلاكها دون ترخيص من الدولة ، مما يؤكد بأن سيادة الدولة اللبنانية على تلك المنطقة تعود لما قبل العام ١٩٤٥ (مستند ٤) .

٥ -باعتبار أن تلك الاراضي تقع بين لبنان وسوريا فقط وفي الجزء الشرقي من الحدود اللبنانية ، ولما كان خط الحدود المعتمد خلال فترة الانتداب الفرنسي أغفل في تلك الفترة ذكر تبعيّة تلك المزارع ، بحيث ان ترسيم بعض الخرائط وضعها ضمن الاراضي السورية ، مما اقتضى من الحكومة اللبنانية توجيه مذكرة إلى الحكومة السورية في العام ١٩٤٦ بهذا الشأن ، وكان جواب الحكومة السورية في حينه وبموجب المذكرة رقم ق ٥٧٤ (١٢٤ /٥٣) تاريخ ١٩٤٦/٩/٢٩ بأن ما حصل هو خطأ فنيّ بحت لم يكن يقصد منه تعديل الحدود أو إدخال المزارع المذكورة في نطاق سوريا واستتبع ذلك تأليف لجنة لبنانية - سورية في العام ١٩٤٩ برئاسة الامير الراحل مجيد ارسلان وزيرالدفاع اللبناني حينذاك ، واتفقت اللجنة على اعتبار مزارع شبعا

جزءاً من لبنان يحدّها من الشرق الوادي المعروف بوادي العسل . وعلى هذا الاساس تمتلك الحكومة اللبنانية ايضاً خرائط تعود لعام ١٩٦٦ وما قبله تشير الى كون وادي العسل هو الحدّ الشرقي (مستند رقم ٥) .

٦ - كما يتوفر أيضاً لدى الحكومة اللبنانية مستند جمركي صادر عن الجمارك السورية في بانياس الجنوبية يمنح بموجبه " الراعي يوسف موسى حمد من مزرعة فشكول اللبنانية جواز مرور " لتجول مواش للرعاية داخل الاراضي السورية ، وهذا المستند مؤرخ في ١٩٥١/١/١٨ مما يؤكد بأن مزرعة فشكول ، وهي احدى مزارع شبعا ، هي ضمن الاراضي اللبنانية (مستند رقم ٦) .

٧ - رخصة بناء ممنوحة للمواطن مصطفى عبد الله محمد في موقع خلة الريحان المزرعة - خراج شبعا - صادرة عن الجمهورية اللبنانية قائمقامية مرجعيون (مستند رقم ٧) .

وقد جرى إبرازها للفريق التقنيّ المرافق للسيد لارسن .

تجدر الاشارة الى أن إسرائيل ليست معنيّة بهذه المزارع أو بأي نزاع حولها أو إدعاء بملكيتها خصوصاً وانها احتلت الجزء الاكبر منها عام ١٩٦٧ خلال الحرب ، ثمّ احتلّت الجزء الباقي لاحقاً كما سيرد ذكره .

ويستدل مما تقدّم بأن مزارع شبعا تعود للبنان وتقع بين لبنان وسوريا وهي ليست موضع نزاع ابداً بين البلدين ، وبالتالي فانه لا يعود لاية سلطة أو مرجعية اخرى النظر فيها.

٨ - بالاضافة الى ما تقدّم ، تجدر الاشارة الى ان إسرائيل قد باشرت باحتلال تلك المزارع في حرب حزيران ١٩٦٧، فاحتلت في الخامس عشر منه ستة مزارع ثمّ في العشرين منه ثلاثة مزارع ثمّ في الخامس والعشرين منه خمسة مزارع ، وطردت اهاليها الى داخل لبنان بعدما دمرت حقولهم و منازلهم . ثم أن اسرائيل وفي شهر نيسان ١٩٨٩ عادت واحتلت المزرعة الاخيرة في تلك البقعة و هي مزرعة بسطرة و طردت منها العائلات الثلاثين الموجودة فيها ثم ضمتها الى باقي المزارع . ويتبيّن من ذلك ان اسرائيل قامت بقضم تلك الاراضي اللبنانية واحتلتها تباعا على مراحل منذ العام ١٩٦٧ ولغاية العام ١٩٨٩ .

ثالثاً بالاستناد الى ما تقدّم ، يتبيّن بصورة مؤكدة ولا تقبل التأويل أن مزارع شبعا هي لبنانية ، ويشكل الانسحاب الاسرائيلي منها جزءاً لا يتجزأ من تنفيذ القرار ٤٢٥ ، وفي خلاف ذلك يكون هذا الانسحاب غير كامل وينطبق عليه صفة اعادة الانتشار لقوات الاحتلال الاسرائيلي ، مع ما يترتب عليه من نتائج ، وليس الانسحاب الكامل من جميع الاراضي اللبنانية بحسب ما ورد حرفياً في القرار .

رابعاً : ان لبنان يتمسك بالسلام العادل والشامل في المنطقة والقائم على تنفيذ قرارات مجلس الامن ذات الصلة ، ويدعو المجتمع الدولي الى حمل اسرائيل على تنفيذ تلك القرارات بصورة كاملة وملحّة ، إذ من دون ذلك فان السلام والامن الدوليين سيكونان دائماً عرضة للخطر والاهتزاز في كامل المنطقة .

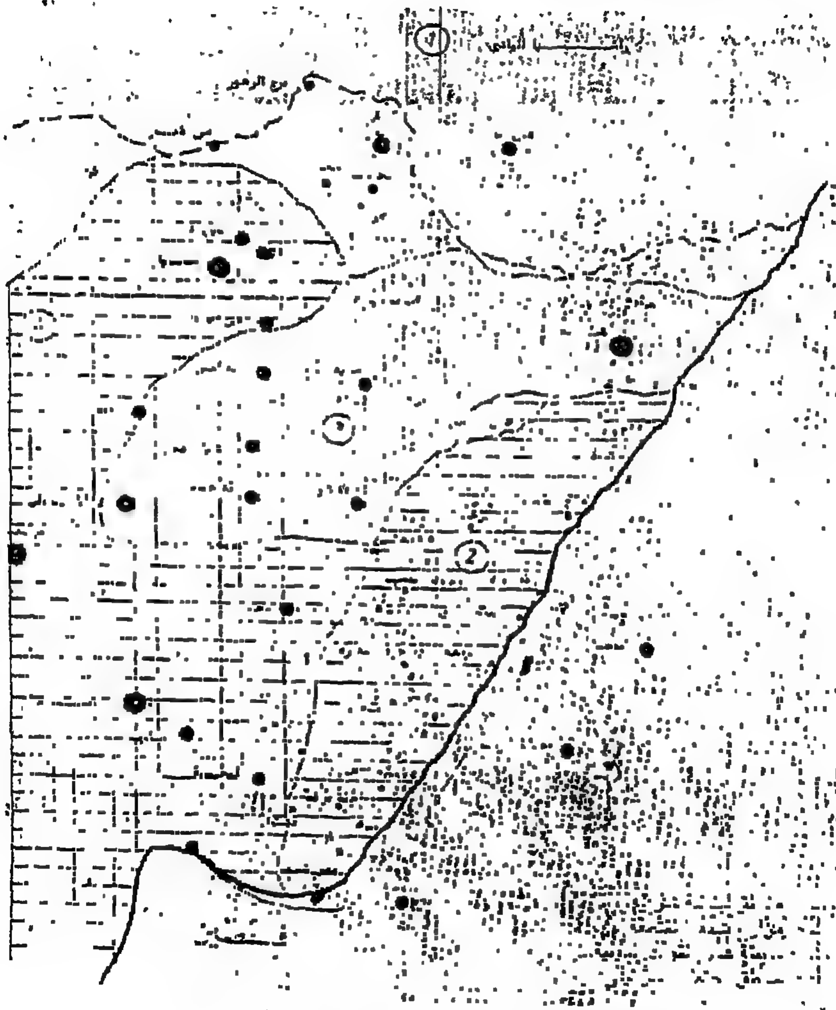
رئيس مجلس الوزراء
وزير الخارجية

سليم الحص



(مستند رقم ٦)

المرفقات



خريطة تبين مواقع مزارع شبعا من علامات الحدود بين لبنان وسوريا

الجمهورية اللبنانية
رئاسة مجلس الوزراء

(مستند رقم ٩)

معالي الدكتور أحمد عصمت عبد المجيد

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،

عطفاً على المكالمة الهاتفية معكم صباح هذا اليوم ، أتشرّف بإفادتكم بما يلي :

خلافاً لما جاء في بعض وسائل الإعلام هذا الصباح حول موقف لبنان من الإنسحاب الإسرائيلي نؤكد أن لبنان ما زال على موقفه من أنه لا يعتبر أن الإنسحاب قد تم فعلاً وفق القرار ٤٢٥ إلا بعد إتمام عملية التحقق التي يجريها فريق مشترك من الأمم المتحدة ولبنان بما يؤكد أن إسرائيل أخلت فعلاً كل المراكز العسكرية والمواقع التي كانت قائمة داخل الأرض اللبنانية ، ونحن نأمل في أن تستأنف عملية التحقق اليوم الأحد .

أن وزيرة الخارجية الأميركية مادلين أولبرايت أجرت اتصالاً هاتفياً مع رئيس الجمهورية العماد أميل لحود ليلاً وكان هذا الموقف هو محصلة المحادثة .

سليم الحص
[توقيع]
رئيس مجلس الوزراء

180602 A

فاكس رقم ٢٦٩ / ص ٢ (مستند رقم ١٠) ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٠

الساعة ٢٥/١٥

مشروع بيان رئاسي بشأن لبنان

يرحب مجلس الأمن بتقرير الأمين العام المؤرخ ١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ (S/2000/590)، ويؤيد العمل الذي أنجزته الأمم المتحدة وفقا للولاية الصادرة عن مجلس الأمن، بما في ذلك الاستنتاج الذي خلص إليه الأمين العام الذي يشير إلى أنه حتى ١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٠، سحبت إسرائيل قواتها من لبنان وفق القرار ٤٢٥ (١٩٧٨) المؤرخ ١٩ آذار/مارس ١٩٧٨، وأوفت بالشروط المحددة في تقرير الأمين العام المؤرخ ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٠ (S/2000/460) وفي هذا الصدد، يلاحظ المجلس أن إسرائيل ولبنان قد أكدتا للأمين العام، على النحو المشار إليه في تقريره المؤرخ ١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ (S/2000/590)، أن الأمم المتحدة هي الجهة الوحيدة المسؤولة عن تحديد خط الانسحاب، وأنهما ستحترمان الخط على نحو ما حدد. ويلاحظ المجلس مع القلق الشديد أنباء الانتهاكات التي حدثت منذ يوم ١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٠، ويدعو الأطراف إلى احترام الخط الذي حددته الأمم المتحدة.

ويرحب مجلس الأمن بالخطوات التي اتخذتها الأطراف لتنفيذ توصيات الأمين العام الواردة في تقريره المؤرخ ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٠.

ويهيب مجلس الأمن بجميع الأطراف المعنيين مواصلة التعاون بشكل كامل مع الأمم المتحدة وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، وأن يمارسوا أقصى درجات ضبط النفس. ويؤكد المجلس من جديد الحاجة إلى الاحترام المطلق لسلامة لبنان الإقليمية وسيادته واستقلاله السياسي ضمن حدوده المعترف بها دوليا

ويدعو مجلس الأمن حكومة لبنان، إذ يشير إلى القرار ٤٢٥ (١٩٧٨) والقرار ٤٢٦ (١٩٧٨) المؤرخين ١٩ آذار/مارس ١٩٧٨، أن تكفل استعادة سلطتها وتواجدها بصورة فعلية في الجنوب. ويشير المجلس إلى أن الأمم المتحدة لا تستطيع أن تضطلع بمهام فرض القانون والنظام التي هي من مسؤولية حكومة لبنان ذاتها. وفي هذا الخصوص، يرحب المجلس بالخطوات الأولى التي اتخذتها حكومة لبنان ويطلب إليها أن تمضي قدما في نشر القوات المسلحة اللبنانية بأسرع وقت ممكن، بمساعدة قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، في الأراضي اللبنانية التي انسحبت منها إسرائيل في الآونة الأخيرة.

ويرحب مجلس الأمن بالتدابير التي اتخذها الأمين العام والبلدان المساهمة بقوات والمتصلة بتعزيز قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، وفقا للفقرة ٣٢ من تقرير الأمين العام المؤرخ ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٠. ويؤكد المجلس أن إعادة نشر قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان ينبغي أن يجري بالتنسيق مع حكومة لبنان ومع القوات المسلحة اللبنانية على النحو الوارد في الفقرة ٢١ من تقرير الأمين العام المؤرخ ١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٠. وفي هذا السياق، يدعو المجلس الأمين العام إلى تقديم تقرير للمجلس عن التدابير المتخذة تحقيقا لتلك الغاية والتدابير التي اتخذتها حكومة لبنان لاستعادة سيطرتها الفعلية في المنطقة، وذلك وفقا لقراريه ٤٢٥ (١٩٧٨) و ٤٢٦ (١٩٧٨). ويتطلع المجلس قدُما إلى إكمال ولاية قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، وسوف يقوم باستعراض الحاجة إلى تمديد الولاية الحالية لقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان بحلول ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٠، مع مراعاة تقرير الأمين العام عن تنفيذ القرار ٤٢٥ (١٩٧٨) والقرار ٤٢٦ (١٩٧٨)، الذي يتضمن الإجراءات التي اتخذتها حكومة لبنان لاستعادة سلطتها الفعلية في المنطقة.

ويُعرب مجلس الأمن عن تقديره وتأييده التام لمواصلة الجهود التي يبذلها الأمين العام، ومبعوثه الخاص إلى المنطقة ورئيس رسامي الخرائط وموظفوهما. ويثني على أفراد قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان والبلدان المساهمة بقوات لالتزامها بقضية السلم والأمن الدوليين في ظل ظروف صعبة. ويدعو المجلس جميع الأطراف المعنيين لمواصلة التعاون مع الأمم المتحدة، ويؤكد من جديد على المبادئ ذات الصلة الواردة في الاتفاقية المتعلقة بسلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها لعام ١٩٩٤.

ويؤكد مجلس الأمن مرة أخرى أهمية وضرورة تحقيق سلام شامل وعادل ودائم في الشرق الأوسط، على أساس جميع قراراته ذات الصلة، بما في ذلك القراران ٢٤٢ (١٩٦٧) المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٧ و ٣٣٨ (١٩٧٣) المؤرخ ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٣.

(مستند رقم ٤)

حكايات عربية

فارس يقود قضية الاسرى

بقلم وجيه ابو ذكري

الاخبار: ٢٠٠٠/٧/١٤

نعم .. حدث تعتيم اعلامي شديد على قضية قتل الاسرى والمدنيين المصريين في سيناء خلال حربي عام ١٩٥٦ بناء على أوامر الصهيوني بن جوريون مؤسس الدولة الصهيونية وفي عام ١٩٦٧ بناء على أوامر موشي ديان قائد القوات الاسرائيلية .

ظل التعتيم مستمرا ومات الآلاف من الأسرى بأبشع الوسائل داسوهم بالدبابات وهم مقيدون اطلقوا عليهم الرصاص وهم معصوبو العينين .

مرت سنوات ولم يذكر مسئول عربي واحد شيئا ، صحيح أن معظمهم مصريون ولكن بينهم عربا وحدث أمر غريب غير مفهوم حتى الآن لم يذكر مسئول واحد أن أسرى كثيرين قد قتلوا في الحربين بل قالوا لنا انهم مفقودون فعاش الأبناء الصغار والآباء والزوجات على أمل عودة الأحباء من أراضي المعارض أو حتى الأسر .

أعرب مصريين صافروا الى سيناء بعد تحريرها بحثا عن ذويهم لدى قبائل سيناء فان أمل أنهم أحياء مفقودون ظل يراودهم سنوات طويلة بل بلا مبالغة فانهم لم يفقدوا الأمل الا خلال هذه الشهور الماضية عندما عثرت شركات المقاولات عندما بدأت الحفر في سيناء على جثث الأسرى بالعشرات في مقابر جماعية .

وقد أثارتنى قضية قتل الأسرى المصريين فى الحربين منذ أعوام عندما نشرت الصحف الاسرائيلية بعض تفاصيل هذه المذابح وعلى ألسنة القتلة الذين اعترفوا بقتل الأسرى المصريين فى الحربين وهم يفتخرون بذلك .. ففى اعتقاد هؤلاء السفلة انهم قتلوا حميوانات لاتستحق الحياة ، وفى مصر تم التعتيم على هذه الاعترافات .. لماذا ؟؟ لا أدرى ولا أعلم ولكن هذه الاعترافات أثارت الكاتب الفرنسى روجيه جارودى وأصدرها فى كتاب اسماه " ملف اسرائيل " ولم يترجم الى العربية الا منذ سنوات ، وكذلك قام كاتب اسرائيل هو ايلان هليفى وألف كتابا خطيرا عن الارهاب الاسرائيلى اسماه " اسرائيل من الارهاب الى مجاز الدولة " وصدر الكتاب عام ١٩٦٩ وفيه فصل كامل عن قتل الأسرى المصريين فى حرب عام ١٩٥٦ .

* * *

منذ أن بدأت اثارة هذه القضية كان هدفى أمرين :

كشف التعتيم الاعلامى عن جريمة اسرائيل الكبرى ضد الأسرى المصريين والعرب لتكوين رأى عام ضاغط لكون قتل الأسرى هى قضية العرب الأولى فى المفاوضات مع اسرائيل .

قيام شخصية عربية بتبنى هذه القضية وتقديمها فى المحافل والمؤتمرات العربية والدولية لتعويض الشهداء القتلى من العرب والمصريين الذين ماتوا برصاص الجنود الاسرائيليين واقامة محاكم دولية لمجرمى الحرب للقتلة الاسرائيليين .

ووجدنا شخصية عربية وطنية عاشت عمرها كله للقضايا القومية منذ النكبة فى فلسطين وهو تلميذ بالابتدائى بالاسكندرية الى قضية الجزائر فى الستينات الى لبنان وسوريا وطبعا مصر انه الدكتور عصمت عبد المجيد الأمين العام لجامعة الدول العربية الذى صرح فى باريس انه قرر الاهتمام بصفته أمينا عاما لجامعة الدول العربية بقضية

الأسرى وأسعدنى هذا الخبر وذكرت فى مقال سابق ان مدافعا عنيدا هو الدكتور عصمت عبد المجيد سيقود قافلة المدافعين عن حقوق الأسرى .

اتصل بى الدكتور عصمت عبد المجيد وأخبرنى انه لن يترك حقوق هؤلاء الشهداء وسيعمل على اقامة محاكم دولية تحاكم القتلة من الاسرائيليين وسيبدأ فورا فى عمل ملف فى الجامعة العربية عن هذه القضية وسيتم اتخاذ قرارات بشأنها وبعد المكالمة التليفونية تلقيت من الفارس هذه الرسالة .

الحاق بمكالمتى التليفونية يوم ٢٠٠٠/٧/٥ بشأن محاكمة القتلة العسكريين الاسرائيليين فاننى أشاطركم الرأى بما جاء فى مقالكم وأود أن أعلمكم بأن جامعة الدول العربية انطلاقا من مهمتها القومية تولى هذا الموضوع أهمية خاصة وهى تقوم حاليا بمتابعة وتوثيق جرائم الحرب الاسرائيلية سواء تلك التى قامت بها المنظمات الصهيونية قبل انشاء دولة اسرائيل أو تلك التى قامت بها اسرائيل فى فلسطين والدول العربية الأخرى ومن ضمنها طبعا جمهورية مصر العربية .

وان جامعة الدول العربية تقوم الآن باعداد ملف كامل يوثق ويحمدد المذابح والمجازر وجرائم الحرب والممارسات الارهابية الاسرائيلية وحصر الخسائر المادية والبشرية الناجمة عنها ومتابعة الحقوق العربية المترتبة على اسرائيل فى المحافل الدولية والعمل على استرجاع وتحصيل هذه الحقوق .

وتقبلوا وافر التقدير .

* * *

أعتقد أن الدكتور عصمت عبد المجيد الأمين العام لجامعة الدول العربية باصراره وعزمه وصبره ومساندة الحكومات العربية له خاصة المعنية مباشرة بالمجازر التى اقامتها اسرائيل باسراهم من الممكن ان تقيم للقتلة محاكم وتحصل على تعويضات كما فعل اليهود بضحاياهم فى الحرب العالمية الثانية .

سيدى الدكتور عصمت عبد المجيد :

وفقكم الله فى هذه المهمة الوطنية القومية التاريخية والملايين فى العديد من الدول العربية فى انتظار خطوتكم الأولى لتؤكد للاسرائيليين أن المواطن العربى ليس رخيصا كما تعتقدون ولا حيوانا كما تصرحون وان العربى ابدا لن ينسى ثأره أو حقه مهما طال الزمن .

الفصـل الخامس

احتلال إيران للجزر الإماراتية

تأتي قضية احتلال إيران لجزر الإمارات العربية المتحدة (طنب الكبرى ـ طنب الصغرى ـ أبو موسى) من بين القضايا التي اهتمت بها جامعة الدول العربية وأولتها عناية كبيرة، وبلغ عدد القرارات التي صدرت عن مجلس جامعة الدول العربية منذ أن توليت مهمام منصبي أمينا عاما لجامعة الدول العربية في الخامس عشر من مايو عام ١٩٩١، ستة عشر قراراً، أكدت جميعها على حق دولة الإمارات العربية المتحدة القانوني والواقعي في بسط سيادتها على جزرها الثلاث، وتأييد الدول العربية المطلق لكافة الإجراءات والوسائل السلمية التي تتخذها دولة الإمارات في استعادة سيادتها على هذه الجزر.

وقد يتساءل القاريء.. ولماذا التركيز في هذا الكتاب على هذه القضية دون سائر القضايا العربية الأخرى، وأبادر إلى القول أن كافة القضايا العربية تلقى منا كل الاهتمام والعناية، ولكن هذه القضية على وجه التحديد استرعت انتباه الكثيرين لأسباب عديدة أهمها:

أولاً: سياسة صاحب السمو الشيخ زايد بن سلطان آل نهيان رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة القائمة على معالجة موضوع الجزر المحتلة بشكل سلمي وهادئ.. الأمر الذي حاز التقدير على المستويين العربي والدولي.

ثانيًا: إن الإمارات حكاما ومسئولين وشعبا تقف وراء سياسة الشيخ زايد صفًا واحدًا، مؤكدة على ضرورة إعادة الحق إلى أهله، سواء عن طريق الحوار الثنائي المباشر، أو عن طريق اللجوء إلى الأمم المتحدة ومجلس الأمن الدولي، أو عن طريق عرض القضية أمام محكمة العدل الدولية.

ثالثاً: إنني لمست شخصيا في كل لقاء تشرفت فيه بلقاء صاحب السمو الشيخ زايد بن سلطان آل نهيان الحكمة وبعد النظر، والإصرار على حق دولة

الإمارات العربية المتحدة في استعادة جزرها الثلاث بالطرق والوسائل السلمية، ومن هنا كان إطلاقى على سموه صفة حكيم العرب، وكان ذلك في ندوة مستقبل الوطن العربي ودور جامعة الدول العربية، والتي انعقدت في أبو ظبي تحت رعاية سموه في الفترة من ٢ـ٤ نوفمبر عام ١٩٩٧، وتلك التسمية تعبر تعبيرا واقعيا وحقيقيا عن رجل استطاع بفطرته وخبرته الكبيرة، أن يعالج الكثير من المشاكل والأزمات بثاقب النظر وبموضوعية، وخبرة اكتسبها من تجاربه الطويلة والممتدة.

لكل هذه الأسباب رأيت أن أضمن كتابي هذا فصلا عن جزر الإمارات العربية المتحدة إيمانا منّي وتأكيدا على أنه لايضيع حق وراءه مطالب، وأستطيع أن أعلن بكل ثقة واطمئنان أن دولة الإمارات العربية المتحدة ستسترد جزرها الثلاث، طال الزمن أم قصر لأنها تملك الحق القانوني والشرعي، ويقف وراءها رأى عام عربي وإقليمي ودولي، وتملك من المستندات ما يؤكد أحقيتها وسيادتها على هذه الجزر.

وفي هذا الإطار، فلقد أعلنت في كلمتي أمام مؤتمر القمة الإسلامية الذي انعقد في العاصمة الإيرانية طهران في التاسع من شهر ديسمبر عام ١٩٩٧، وأمام الرئيس الإيراني محمد خاتمي ما نصه:

« إن مبادئ الإسلام الحنيف تحض على التماسك والتواصي بالخير، وأن نسعى إلى تسوية المنازعات فيما بيننا بالطرق والوسائل السلمية، ولاشك أن مبدأ التسوية للمنازعات يعتبر أحد المبادئ الأساسية التي ينهض عليها التنظيم الدولي الجديد، وفي ظل ما أشار إليه ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي في مادته الثانية حول مبدأ التسوية السلمية للمنازعات التي تثور بين الدول الأعضاء، واتساقا مع ما ذكره رئيس القمة الإسلامية فخامة الرئيس محمد خاتمي في خطابه القيم والمهم صباح اليوم أمام مؤتمركم، فإنني أرجو من الإخوة في إيران أن يستجيبوا للدعوة الصادقة، وأن يسعوا مع إخوانهم في دولة الإمارات العربية المتحدة لحل مسألة الجزر الإماراتية الثلاث في إطار قيم الإسلام ومقتضيات حسن الجوار، وبما يمليه ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي وقواعد القانون الدولي «مستند رقم ١».

وبعد خطابي هذا، وفي اليوم التالي فوجئت بتحديد موعد لي للقاء فخامة الرئيس محمد خاتمي ولم أكن قد طلبت تحديد موعد للقائه، حيث إن جامعة الدول العربية كانت تحضر المؤتمر بصفة مراقب، وتشرفت بلقائه ورفض أن يتم الحديث

معه بأية لغة، وأصر على التحدث باللغة العربية الفصحى، ولمست من حديثه اهتمامه البالغ بالمنطقة العربية وبرغبة في مد جسور التعاون والتلاقي، وأوضحت أن حل مسألة احتلال إيران لجزر الإمارات الثلاث يسهم إلى حد كبير في تهيئة الأجواء المناسبة نحو المزيد من التعاون والتلاقي انطلاقا من أن إيران تمثل بالنسبة للعالم عمقا استراتيجيا مهما والعكس صحيح.

ولا شك أن منطقة الخليج العربي تتمتع بأهمية خاصة، على المستويين الدولي والإقليمي، وذلك بسبب موقعها الجغرافي الذي يربط بين قارات ثلاث، (مستند رقم ٢) وما تمثله من نقطة التقاء مهمة لطرق المواصلات البحرية والتجارية بين آسيا وأفريقيا وأوروبا، فضلا عن الإمكانات الاقتصادية التي تتميز بها المنطقة وفي مقدمتها النفط، حيث يوجد بها أكثر من ٦٣٪ من احتياطي النفط في العالم كله، والذي يعتبر المصدر الرئيسي للطاقة والقاعدة الأساسية للتقدم العلمي والتكنولوجي، الأمر الذي يجعل الخليج محط أنظار القوى الكبرى وصراعها منذ الأزمنة القديمة وحتى اليوم.

وتأتي قضية الجزر العربية الثلاث (أبو موسى وطنب الكبري وطنب الصغرى) الواقعة في مدخل الخليج من الجنوب في طليعة القضايا المهمة التي تشهدها المنطقة اليوم، نظرا لما تتمتع به من أهمية إستراتيجية، حيث تمر عبر شواطئها جميع السفن القادمة والخارجة من الخليج، وهذه الجزر عربية منذ قديم العهد، سكانها عرب ولغتهم عربية، وهي ترتبط ارتباطا وثيقا بالوطن العربي، وتؤكد الوثائق التاريخية التي لا يتطرق إليها الشك ملكية هذه الجزر لدولة الإمارات العربية المتحدة، ولكن التطلعات التوسعية لإيران، ورغبتها في التحكم في مداخل الخليج، إضافة إلى أهدافها العسكرية والسياسية الأخرى، والمتمثلة في أهمية الخليج العربي وموقعه الإستراتيجي المطل على الهند وبلاد فارس، بادرت إيران باحتلالها لهذه الجزر في الثلاثين من نوفمبر عام ١٩٧٠، وجاء هذا الغزو امتدادا للأطماع الأوروبية الهادفة إلى السيطرة على الخليج، فكان الغزو البرتغالي الذي بدأ في عام ١٤٩٧م، وتركزت قواعده عام ١٥٠٥م بإقامة عدة مراكز حربية في شرق أفريقيا والهند ومداخل الخليج العربي، وتغلغل النفوذ الأوروبي في بلدان الخليج العربي حتى وصل شمالا إلى شط العرب، وأخذت سفنهم تجوب مياه الخليج وموانئ الهند

واليمن والبحر الأحمر مهددة السلطنة العثمانية، وبرغم العنف الذي اتبعه البرتغاليون في غزوهم لمنطقة الخليج العربي واحتلالها. . إلاّ أن عرب الخليج استطاعوا بجهادهم المتواصل، محاربتهم وطردهم البرتغاليين من بلادهم.

وبتدهور النفوذ البرتغالي وانحساره برز التنافس الأوروبي ليحل محل البرتغاليين في السيطرة على منطقة الخليج العربي والهند، وتمثل هذا التنافس في المحاولات البريطانية التحرش بمصالح البرتغاليين في الخليج بالتعاون مع الفرس، ومحاولة التدخل في الشئون الداخلية لإمارات الخليج العربي، وكان ثمرة ذلك تأسيس أول وكالة بريطانية عام ١٦١٦م والتي منحتها الحكومة الفارسية تسهيلات كثيرة.

وأمام الغزو البريطاني الكثيف لمناطق الخليج ومياهه تحرك الكفاح العربي في منطقة الخليج وأوقع ضربات مؤلمة للملاحة البريطانية في الخليج، الأمر الذي أدى إلى قيام بريطانيا بنوجبه حملة ضارية ضد الحكام القواسم في عام ١٨١٩م، أدت إلى توقيع اتفاقيات السلام والحماية بين بريطانيا والقواسم، وبين بريطانيا وإمارات الساحل. . وهذا أدى إلى إضعاف السلطة العربية في الخليج، وأدى في نفس الوقت إلى تحرك الأطماع الفارسية نحوه، وأمام الضغوط القومية العربية، تصاعد التعاطف الدولي مع حركات التحرر العربية، أعلنت بريطانيا في بداية عام ١٩٦٨م عن عزمها على الانسحاب من منطقة الخليج العربي، وجاء هذا القرار بالتنسيق والتفاهم مع كل من الولايات المتحدة وإيران.

وفي مطلع عام ١٩٦٨ م أعلن إدوارد هيث رئيس وزراء بريطانيا خلال زيارته للخليج العربي أن الحماية البريطانية ستنتهي في عام ١٩٧١، وأن القوات البريطانية ستنسحب من الخليج في نهاية ذلك العام.

وفي الوقت ذاته أبدت الولايات المتحدة استعدادها لتلعب دورها الجديد في المنطقة بالتعاون الوثيق مع شاه إيران، الذي أخذت حكومة الرئيس الأمريكي نيكسون تغدق عليه المساعدات العسكرية والتجهيزات الإستراتيجية المتقدمة جدا، حتى غدت إيران ترسانة سلاح، وفي عام ١٩٦٨ بدا واضحا أن الولايات المتحدة قد رشحت إيران لتلعب دور العسكري الرئيسي في المنطقة، وأخذ الشاه يصدر التصريحات تلو التصريحات مؤكدا الدور الإيراني الخاص والأطماع الإيرانية

التوسعية في منطقة الخليج العربي، وهكذا رافق الإعلان البريطاني بالانسحاب من منطقة الخليج العربي استعدادات أمريكية واسعة لبناء القوة العسكرية الإيرانية، وكانت النتيجة تهديد أمن وسلامة واستقرار المنطقة، وقيام إيران باحتلال عدد من الجزر العربية في الخليج العربي، ومن هذه الجزر قشم وهرمز ولارك وهنجام والشيخ وقيس وفرور وغيرها.

ولم تقف الأطماع الإيرانية التوسعية عند حد الاستيلاء على هذه الجزر.. بل اتجهت إلى المطالبة بضم الجزر العربية الثلاث (طنب الكبرى- طنب الصغرى- أبو موسى)، بل وكذلك البحرين إلى إيران، بل طالب شاه إيران الاعتراف به وريثا لبريطانيا وبكيانه كقوة موازية للدول الكبرى في المنطقة، وكان أن قامت القوات الإيرانية وقبل يومين من انسحاب القوات البريطانية من الخليج العربي في نهاية عام ١٩٧١، بعدوان مسلح ضد الجزر العربية الثلاث الواقعة في مدخل المضيق، والتي تعود ملكية إحداهما (أبو موسى لإمارة الشارقة)، والثانية والثالثة (طنب الكبرى وطنب الصغرى لإمارة رأس الخيمة)، وقد قام الشاه بسلسلة من الاعتداءات المسلحة على الأراضي العربية المحازية للحدود الشمالية الغربية لإيران، وأمر قواته البرية والبحرية بإجراء مناورات مستمرة في الخليج العربي وبحر العرب والمحيط الهندي مستهدفا تهديد أمن وسلامة دول الخليج العربي.

ومنذ نشوء الأزمة تميز موقف دولة الإمارات العربية المتحدة بقيادة صاحب السمو الشيخ زايد بن سلطان آل نهيان بالتمسك بالحقوق العربية الثابتة في هذه الجزر، وبذلت الدولة منذ قيامها كل الجهود الممكنة وعلى مختلف المستويات عربيا وإقليميا ودوليا من أجل حل هذه القضية سلميا، وعن طريق الحوار الصريح والبناء انطلاقا من حرص دولة الإمارات على علاقات حسن الجوار، وعلى العلاقات التاريخية والثقافية والدينية التي تربط الشعب العربي في منطقة الخليج مع إيران، ولكن إيران للأسف لم تستجب حتى الآن لهذه المساعي الإيجابية.

وقد وجد موقف دولة الإمارات العربية المتحدة في نزاعها مع إيران على الجزر العربية الدعم والتأييد الكاملين من الدول العربية الشقيقة، ومن جميع القوى المحبة للسلام في العالم، وتم التعبير عن ذلك عربيا من خلال القرارات الصادرة عن

مجلس الجامعة بهذا الخصوص، والتي أكدت على الوقوف إلى جانب دولة الإمارات العربية المتحدة في التمسك بسيادتها الكاملة على الجزر الثلاث، واستنكار احتلال إيران لهذه الجزر، والتأييد الكامل لكافة الإجراءات التي تتخذها دولة الإمارات العربية المتحدة لاستعادة سيادتها على هذه الجزر، باعتبارها جزءا لايتجزأ من دولة الإمارات العربية المتحدة، ومطالبة الجمهورية الإسلامية الإيرانية باحترام العهود والمواثيق الموقعة مع دولة الإمارات وحقها وسيادتها على كل من طنب الكبرى وطنب الصغري وأبو موسى.

وينطلق الموقف العربي المؤيد والداعم للإمارات العربية المتحدة في نزاعها مع إيران من حقائق ثابتة وهي أن الأرض العربية حيثما كانت فهي ذات قدسية واحدة، ومن حقيقة أن الأمن القومي العربي هو كل متكامل، وأن تهديد أو احتلال أي جزء من التراب هو بالتالي تهديد لأمن وسيادة الأمة العربية كلها.

ركائز عروبة الجزر:

من الثابت تاريخيا أن هذه الجزر كانت تتبع القواسم منذ ظهورهم على جانبي الخليج العربي، وحتى بعد زوال الحكم القاسمي على الساحل الشرقي بسقوط لنجة على يد الإيرانيين، حيث أصبحت هذه الجزر تتبع قواسم الشارقة ورأس الخيمة.

فسكان هذه الجزر (أبو موسى وطنب الكبرى وطنب الصغرى) عرب ولغتهم عربية وروابطهم الأسرية والتجارية وثيقة ومباشرة مع الساحل العربي للخليج، ينتمون إلى قبائل وعشائر عربية معروفة في دولة الإمارات العربية المتحدة مثل قبائل السودان وآل بومهير وبني حماد والشوامس وبني تميم وغيرهم، وهم يدينون بالولاء لحكام الشارقة ورأس الخيمة.

وتؤكد الحقائق التاريخية أن هذه الجزر كانت تابعة للقواسم في الشارقة ورأس الخيمة منذ القرن الثامن عشر، وحتى عند مجيء بريطانيا إلى المنطقة وإبرامها عدة اتفاقيات مع حكام الإمارات ومنها الاتفاقية الأولى في عام ١٨٢٠م، فإن ذلك لم يؤثر على سيادة قواسم الشارقة ورأس الخيمة على تلك الجزر، حيث كانت الإمارتان آنذاك إمارة قاسمية واحدة، وعندما انفصلت رأس الخيمة عن الشارقة في

بداية القرن العشرين آلت جزيرة أبو موسي إلى قواسم الشارقة وآلت طنب الكبرى وطنب الصغرى إلى قواسم رأس الخيمة، وكانت حيازة الإمارتين للجزر فعلية ومتواصلة وهادئة حتى نوفمبر عام ١٩٧١، وكانتا تمارسان أعمال السيادة على الجزر الثلاث وبما يتناسب مع طبيعتها الجغرافية ومساحتها وكثافتها السكانية، وليس ثمة ما يثبت أن الإمارتين قد تخلتا عن سيادتهما على الحزر الثلاث أو كفتا عن الاهتمام بمجريات الأمور فيها، وبالمقابل فإن إيران لم تمارس أي مظهر من مظاهر السيادة على أي من الجزر الثلاث، كما أن مطالبتها المتقطعة بالجزر لم تمر دون معارضة أو منازعة، ومن المستقر قانونا أن الادعاءات الورقية لاتكفي لإزاحة السيادة القائمة على الحيازة الفعلية للإقليم، كما أنه من الثابت تاريخيا عدم وجود دليل على السيادة الإيرانية على أي من الجزر الثلاث بأي شكل من الأشكال، بل إن الحكومة البريطانية قد عبرت في أكثر من مناسبة ومن خلال الوثائق والمراسلات الرسمية منذ القرن التاسع عشر، عن اعترافها بسيادة قواسم الشارقة ورأس الخيمة على الجزر ومعارضتها الادعاءات الإيرانية.

وقد تجلت مظاهر ممارسة السيادة في التصرفات التالية:

- إن الجزر الثلاث ترفع أعلام الشارقة ورأس الخيمة وتطبق قوانينهما وأنظمتهما وأعرافهما، كما أن سكانها يحملون جنسية الإمارتين.
- وجود ممثلين لحاكمي الإمارتين في الجزر بصفة مستمرة.
- استيفاء حكام الشارقة ورأس الخيمة رسوما سنوية عن الأنشطة الاقتصادية التي يقوم بها سكان الجزر كالصيد والغوص ورعي الماشية.
- وجود مرافق عامة تابعة لإمارتي الشارقة ورأس الخيمة على جزيرتي أبوموسى وطنب الكبرى، أما طنب الصغرى فنظرا لصغر حجمها ولافتقارها لمصادر المياه العذبة فإنه لايوجد بها مرافق، وكانت تخضع للرقابة والإشراف المباشر من قبل ممثل حاكم رأس الخيمة في طنب الكبرى والذي كان يزورها من وقت لآخر.
- قيام إمارتي الشارقة ورأس الخيمة منذ مطلع القرن العشرين بمنح الامتيازات لاستخراج المواد المعدنية والنفطية في الجزر الثلاث ومياهها الإقليمية، وكمثال

على ذلك فقد منح حاكم الشارقة امتيازات للتنقيب عن أوكسيد الحديد في أبو موسى لشركات مختلفة في أعوام ١٨٩٨ و ١٩٢٣ و ١٩٣٥ وكانت فترة الامتياز الأخير ٢١ عاما، كما منح حاكم الشارقة أيضا امتيازات للتنقيب عن النفط في أبو موسى في عام ١٩٣٧ لشركة الامتيازات البترولية المحدودة، وفي عام ١٩٧٠ لشركة بيوتس.

أما بخصوص جزيرتي طنب الكبرى وطنب الصغري فقد منح حاكم رأس الخيمة امتيازا للتنقيب عن أوكسيد الحديد في عام ١٩٥٢، كما منح الحاكم امتيازا للتنقيب عن النفط لشركتين أمريكيتين في عام ١٩٦٤.

كما أن هناك عددا من الدراسات والبحوث حول الجزر اعتمدت على الوثائق البريطانية والمحلية والعربية، تؤكد أن هذه الجزر تتبع دولة الإمارات العربية المتحدة.

ويتضح من خلال الوثائق البريطانية أن الحكومة البريطانية كانت تشير إلى تبعية هذه الجزر للإمارات إضافة إلى عدد من الرسائل المتبادلة بين حاكم لنجة الشيخ خليفة بن سعيد بن خليفة القاسمي والشيخ حميد ابن عبد الله بن سلطان القاسمي حاكم رأس الخيمة، وكذلك بين الشيخ حميد بن عبد الله وبين الشيخ علي بن خليفة حاكم لنجة، ومن هذه الرسائل رسالة كتبت في يناير عام ١٨٧٧م، بعثها الشيخ علي بن خليفة حاكم لنجة (١٨٧٤ ـ ١٨٧٨م) إلى الشيخ حميد بن عبد الله، يعترف له فيها بتبعية طنب الكبرى لقواسم رأس الخيمة، ويقول في هذه الرسالة:

«تكتبون عن البوسميط وتطلبون مني أن أمنعهم من الذهاب إلى جزيرة طنب، حيث يحدثون أعمالا تخريبية متنوعة، إن هذه الجزيرة ملك لكم وأنه جرت بيني وبينكم مراسلات كثيرة حولها، وهذه حقيقة وإنني مقتنع أن جزيرة طنب تابعة لقواسم عمان وليس لنا أملاك فيها، ولم يكن هناك تدخل في هذه الجزيرة دون موافقتكم، وحيث إنني أعتبر الحال بيننا واحدا في موضوع الرعية والأرض، لهذا أعطيتهم السماح بالذهاب إلى هناك، ولكن حيث تبين إنك غير راض عن قراري هذا وأنك ترغب في منعهم، فإنني سوف أمنعهم من الذهاب إلى الجزيرة، وأدعو الله أن يحفظكم مثل كل شبابنا الذين مضوا».

هذه الوثيقة ترد أيضا على الادعاءات الإيرانية حول تبعية طنب لمحافظة لنجة، وأن الإيرانيين هم الوارثون لممتلكات قواسم لنجة، ومن ضمنها الجزر، فهذه الوثيقة تدحض ذلك الادعاء بكل وضوح.

ومن خلال دراسة الوثائق يتضح أنه لاتتوفر أية مراجع أو إشارة إلى ممارسة إيران للسيادة على الجزر منذ عام ١٧٥٠، وحتى ادعاء إيران بها في عام ١٨٨٧، وكمثال على الوثائق البريطانية، توجد هناك وثيقة هي عبارة عن رسالة صادرة عن وزارة الهند البريطانية بتاريخ ٢٤/٨/١٩٢٨ تؤكد فيها «أن ملكية الجزيرتين طنب الكبرى والصغرى لرأس الخيمة منذ انفصالها كإمارة مستقلة عن الشارقة في عام ١٩٢١».

إضافة إلى ذلك فإنه من خلال الحوار الطويل الذي دار بين صاحب السمو الشيخ صقر بن محمد القاسمي حاكم رأس الخيمة، وبين وليام لوس الوسيط البريطاني لمنطقة الخليج وممثل الحكومة البريطانية في المحادثات بين إيران وشيوخ الإمارات، يتبين اعتراف بريطانيا الواضح بتبعية الجزر لإمارتي رأس الخيمة والشارقة.

الوضع القانوني للجزر، وادعاءات إيران ملكيتها للجزر:

من عرض الوقائع والأدلة المكتوبة فإن القواسم الذين كانوا يحكمون الشارقة ورأس الخيمة العربيتين هم الذين مارسوا بصورة فعالة ومستمرة مختلف مظاهر السيادة على هذه الجزر منذ عام ١٧٥٠، مما يقدم السند القانوني النافذ لكسب السيادة على الجزر بالتقادم، وقد كانت ملكية المؤسسات العامة في تلك الجزر ترجع إلى إمارتي رأس الخيمة والشارقة، كذلك فإن حاكمي الإمارتين قاما بمنح امتيازات استغلال أكسيد الحديد الأحمر، وامتيازات التنقيب عن البترول بالقرب من سواحل الجزر.

كذلك فإن إدعاءات إيران بأحقيتها في الجزر لاتعتمد على أدلة قانونية قوية، ووقف المنطق الإيراني عاجزا بصورة مستمرة سواء تحت تاج الشاه أو في ظل حكم الثورة الإسلامية عن تقديم الأدلة القانونية، التي تقوى على الصمود أمام أية محكمة أو هيئة قضائية موضوعية ومحايدة، فلم يسبق للحكومة الإيرانية أن تقدمت بأي دليل يدعم مطالبتها بالجزر الثلاث وإنما اكتفت في مناسبات متفرقة بذكر حجج واهية يمكن إدراجها في ثلاث فئات:

الأولى : إن السيادة على الجزر كانت لإيران قبل بداية الاحتلال البريطاني للمنطقة منذ ثمانين عاما بدليل أن إيران أعارت هذه الجزر لبريطانيا ، ولكن بريطانيا تنفي ذلك ولم يسبق أن تمكنت إيران في أية مرحلة من إقامة أي شكل من أشكال السيادة على أي من الجزر، وحدود هذا الادعاء العليا كانت فقط في وجود محاولات إيرانية للسيطرة على هذه الجزر.

الثانية : إن الخرائط البريطانية تدخل الجزر في السيادة الإيرانية، وهذه الحجة استند إليها مندوب إيران في مجلس الأمن أثناء عرض قضية الجزر، إذ أعطت هذه الخرائط الصادرة عام ١٩٧٠ لونا للجزر مشابها للون إيران، مع ملاحظة أن المحاكم الدولية التحكيمية والقضائية تتحفظ كثيرا على قبول الخرائط كدليل على الحدود.

الثالثة : وهي إن مصالح إيران الاستراتيجية وأمن الخليج يتطلبان تبعية السيادة على الجزر لإيران، فهذه سياسة لا محل لها في القانون الدولي.

وتؤكد الوثائق أن الحكومة الإيرانية طلبت عام ١٩٢٩ عبر الحكومة البريطانية شراء جزيرتي طنب الكبرى وطنب الصغرى، إلاّ أن حاكم رأس الخيمة رفض هذا العرض جملة وتفصيلا مهما كان الثمن، وقامت الحكومة البريطانية بإبلاغ إيران رفض حاكم رأس الخيمة هذا العرض.

وفي أكتوبر عام ١٩٣٠ اقترحت الحكومة الإيرانية على حاكم رأس الخيمة استئجار جزيرة طنب الكبرى لمدة ٥٠ عاما، وفي عام ١٩٧١ طلبت حكومة إيران مرة أخرى شراء جزر طنب ورفض حاكم رأس الخيمة الطلب الإيراني.

هذا وقد عبرت الحكومة البريطانية في أكثر من مناسبة من خلال الوثائق والمراسلات الرسمية منذ القرن التاسع عشر، عن اعترافها بسيادة قواسم الشارقة ورأس الخيمة على الجزر، ومعارضتها للادعاءات الإيرانية، حتى أن الحكومة البريطانية في سبتمبر عام ١٩٣٤ وجهت تحذيرات للحكومة الإيرانية بعدم المساس بالأوضاع القائمة في الجزر، حيث اعتبرت أن المزاعم الإيرانية لا أساس لها من الصحة وهددت بمقاومة أي تدخل من جانب إيران في الجزر.

وقبل ٤٨ ساعة من إعلان قيام دولة الإمارات العربية المتحدة تعرضت جزيرتا طنب الكبرى، وطنب الصغري التابعتين لإمارة رأس الخيمة لعدوان سافر من قبل نظام شاه إيران نجم عنه احتلال الجزيرتين.

إن المنظور الإيراني سواء في عهد الشاه أو في ظل الحكم الراهن يقوم على الاعتقاد بالحاجة القومية للاستيلاء على هذه الجزر في قلب الخليج العربي، ذات الأهمية الإستراتيجية والتي يختزن في جوفها ما يقارب أكثر من ٦٣٪ من مخزون العالم النفطي، وإيران ترى ـ وهي لاتمثل أكثر من جزء يسير نسبيا من هذه الطاقة النفطية بالمقارنة مع المخزون العربي ـ أنها تحتاج هذه الجزر لأسباب إستراتيجية، بينما تنكر على أصحاب الجزر وهم العرب ممثلين بدولة الإمارات العربية المتحدة حقهم الثابت في هذه الجزر، وهم يمتلكون الجزء الأكبر من المخزون النفطي الذي يشكل الخليج شريانه الحيوي.

هذا المنطق.. منطق ادعاء التملك والسيادة بحجة الحاجة، والإقدام على الاحتلال لتنفيذ المطامع هو الذي عرّفه القانون الدولي بالعدوان الذي يعتبر إجراء مرفوضا وفق أحكام ميثاق الأمم المتحدة ومبادئ القانون الدولي مهما طال واستمر، وما بني على إجراء باطل لايجيز له أية حقوق.

يتضح من التسلسل الزمني للمطالبات الإيرانية بالجزر أن إيران كانت متذبذبة في طريقة مطالبتها بالجزر، إضافة إلى سكوتها لفترات قد تطول وقد تقصر، ثم عودتها مرة أخرى للمطالبة، وأحيانا تصل حدة المطالبة إلى التهديد باستخدام القوة، وأحيانا إلى الرضوخ والموافقة على الاستئجار ودفع الأموال، ولو كان ادعاء إيران حقا لما عرضت على حاكمي رأس الخيمة والشارقة استئجار الجزر أكثر من مرة، كذلك لم تبد إيران أية استجابة لدعوة صاحب السمو الشيخ زايد بن سلطان آل نهيان بإحالة القضية إلى التحكيم الدولي أو محكمة العدل الدولية للفصل فيها، ونتساءل هنا إذا كانت إيران تملك من الوثائق ما يؤكد ملكيتها لهذه الجزر، فلماذا إذن ترفض الاستجابة لدعوة الإمارات العربية المتحدة بعرض هذا النزاع على محكمة العدل الدولية للفصل فيه؟

موقف دولة الإمارات العربية المتحدة:

- لقد تميز موقف دولة الإمارات على الدوام ومنذ نشوء الأزمة بالتمسك بالحقوق الثابتة في هذه الجزر، وبذلت الدولة منذ قيامها عام ١٩٧١ أقصى الجهود الممكنة وعلى مختلف المستويات العربية والدولية لتأكيد تمسكها بسيادتها المطلقة على الجزر الثلاث ورفضها الاحتلال، وكافة الإجراءات غير الشرعية التي اتخذتها إيران، وتواصل هذا الموقف عبر السنين منذ الاحتلال وحتى اليوم.
- كما تميز موقف دولة الإمارات أيضًا بالحكمة والتطلع إلى تسوية سلمية تبقى على العلاقات الطبيعية والودية مع إيران، دولة الجوار، انطلاقا من إيمان قيادة دولة الإمارات بالحوار، كأسلوب لحل المنازعات، وأملا بأن تدرك القيادة الإيرانية عبث السياسة التي تقوم بالاستيلاء على الحقوق والاستهانة بعلاقات الجوار.

فبمجرد نزول القوات الإيرانية في الجزء المخصص لها في جزيرة أبوموسى بموجب مذكرة التفاهم، والاحتلال العسكري لجزيرتي طنب الكبرى وطنب الصغرى في نهاية نوفمبر عام ١٩٧١، قامت المظاهرات والاحتجاجات في جميع الإمارات منددة بالاحتلال الإيراني للجزر، ومطالبة بريطانيا بضرورة حماية الإمارات تطبيقا للاتفاقيات التي كانت تربطها بها، والتي كانت سارية المفعول آنذاك.

وقد تحركت دولة الإمارات العربية المتحدة منذ قيامها في ٢/ ١٢/ ١٩٧١ على كافة المستويات العربية والدولية مؤكدة تمسكها بالسيادة المطلقة على الجزر ومناشدة المجتمع الدولي حث إيران على إنهاء العدوان بسحب قواتها من الجزر:

- ففي ٦/ ١٢/ ١٩٧١ طلبت دولة الإمارات العربية المتحدة ودول عربية أخرى من الأمين العام لجامعة الدول العربية الاتصال بإيران وعلى أعلى المستويات لإقناعها بإعادة النظر في إجراءاتها بشأن الجزر.
- وفي ٩/ ١٢/ ١٩٧١ عقد مجلس الأمن الدولي جلسة للنظر في النزاع بناء على طلب دولة الإمارات العربية المتحدة وعدد من الدول العربية، وقد عبرت دولة الإمارات العربية المتحدة عن رفضها لاحتلال الجزر وأكدت سيادتها عليها (الوثيقة رقم s/pv. ١٦١ المؤرخة في ٩ ديسمبر ١٩٧١).

- وفي ١٧/ ٧/ ١٩٧٢ تقدمت دولة الإمارات العربية المتحدة مع دول أخرى برسالة إلى رئيس مجلس الأمن تؤكد فيها عروبة الجزر، وأنها جزء لايتجزأ من الإمارات العربية المتحدة ومن الوطن العربي (الوثيقة رقم ١٠٧٤٠ /s المؤرخة في ١٨/ ٧/ ١٩٧٢).

- وفي ٥/ ١٠/ ١٩٧٢ أكدت دولة الإمارات العربية المتحدة في بيان لها في الجمعية العامة للأمم المتحدة الدورة رقم (٢٧)، أنها لاتعترف بأية سيادة على تلك الجزر باستثناء سيادة الإمارات (وثيقة رقم s/pv/ 2055 بتاريخ ٥/ ١٠/ ١٩٧٢).

- وفي ٢٠/ ٢/ ١٩٧٤ أكدت دولة الإمارات العربية المتحدة في بيان لها في مجلس الأمن بأنها لاتعترف بأية سيادة على تلك الجزر سوى سيادة دولة الإمارات، وأكدت على أن الاستقرار في منطقة الخليج يستلزم التعاون فيما بين دولها، واحترام كل دولة لسيادة الدولة الأخرى ووحدة ترابها، وبأن تسوية أية خلافات بينها يجب أن تتم بالطرق السلمية (الوثيقة رقم s/pv/1763 بتاريخ ٢٠/ ٢/ ١٩٧٤).

- وفي ١٩/ ١١/ ١٩٧٥ أكدت الإمارات العربية المتحدة في الأمم المتحدة في بيان لها أمام اللجنة السياسية الخاصة موقفها من أنها لاتعترف بأية سيادة على الجزر سوى سيادة دولة الإمارات العربية المتحدة (الوثيقة رقم A.c.1/pv. 2092 بتاريخ ١٩/ ١١/ ١٩٧٥).

- وفي ٦/ ٨/ ١٩٨٠ بعث وزير الدولة للشئون الخارجية لدولة الإمارات العربية المتحدة برسالة إلى الأمين العام أكد فيها سيادة الإمارات على الجزر الثلاث، وصدرت الرسالة كوثيقة رسمية من وثائق الجمعية العامة ومجلس الأمن.

- في ١/ ١٢/ ١٩٨٠ بعثت دولة الإمارات رسالة إلى الأمين العام للأمم المتحدة أكدت فيها موقفها الثابت وتمسكها بسيادتها الكاملة على الجزر الثلاث.

ولم تتوان دولة الإمارات العربية المتحدة عن تأكيدها لسيادتها على الجزر والمطالبة بالانسحاب الإيراني، إلا أنه مراعاة للظروف الاستثنائية التي كانت تمر بها المنطقة خلال العقد السابق والمتمثلة في الحرب العراقية / الإيرانية وتداعياتها،

وحرصا على تجنيب المنطقة المزيد من التوتر ، وإيمانا منها بالنهج السلمي لتسوية النزاعات بين الدول، فقد اتبعت دولة الإمارات سياسة الصبر والانتظار إلى حين زوال تلك الظروف، وكانت دولة الإمارات العربية المتحدة تأمل بأن يحظى هذا الموقف بتقدير الجانب الإيراني وأن تبادر إيران إلى تصحيح الوضع الناجم عن احتلالها للجزر، إلا أنه لم يبدر من جانب الحكومة الإيرانية أية مؤشرات تدل على تجاوبها في هذا الشأن، بل إنها أقدمت على المزيد من الإجراءات المخالفة لمذكرة التفاهم المبرمة عام ١٩٧١ حول جزيرة أبو موسى. وبالرغم من هذه الإجراءات المخالفة ، وتأكيدا لحسن النية والرغبة في تسوية هذه المسألة أطلق صاحب السمو الشيخ زايد بن سلطان آل نهيان رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة مبادرته نحو حل هذه المسألة ثنائيا، وعلى ضوء هذه المبادرة قام معالي وزير خارجية دولة الإمارات العربية المتحدة بعدة اتصالات مع المسئولين الإيرانيين، وأعقب ذلك ترحيب دولة الإمارات بعقد اجتماع في أبو ظبي بين ممثلي حكومتي البلدين، حيث تم بالفعل عقد هذا الاجتماع الثنائي في مدينة أبو ظبي في الفترة ما بين ٢٧ ـ ٢٨ سبتمبر عام ١٩٩٢ .

وقد طرحت دولة الإمارات على الجانب الإيراني المطالب التالية :

١ـ إنهاء الاحتلال العسكري لجزيرتي طنب الكبرى وطنب الصغرى.

٢ ـ تأكيد التزام إيران بمذكرة التفاهم لعام ١٩٧١ بشأن جزيرة أبو موسى.

٣ ـ عدم التدخل بأي طريقة وتحت أي ظرف وبأي مبرر في ممارسة دولة الإمارات العربية المتحدة لولايتها الكاملة على الجزء المخصص لها في جزيرة أبوموسى بموجب مذكرة التفاهم.

٤ ـ إلغاء كافة التدابير والإجراءات التي فرضتها إيران على أجهزة الدولة، وفي جزيرة أبو موسى ، وعلى مواطني الدولة، وعلى المقيمين فيها من غير مواطني دولة الإمارات العربية المتحدة.

٥ ـ إيجاد إطار ملائم لحسم مسألة السيادة على جزيرة أبوموسى خلال فترة زمنية محددة.

٦ ـ اقتراح بإحالة النزاع إلى محكمة العدل الدولية.

إلاّ أنه إزاء إصرار الجانب الإيراني على رفض مناقشة إنهاء الاحتلال العسكري لجزيرتي طنب الكبرى وطنب الصغرى، فقد بات من المتعذر إحراز أي تقدم في المفاوضات الثنائية ، لذلك فإن دولة الإمارات العربية المتحدة قد أعلنت في مناسبات عديدة عن استعدادها التام للاحتكام إلى محكمة العدل الدولية، باعتبارها الجهاز المنوط به تسوية النزاعات بين الدول، والقبول بكافة النتائج التي قد يسفر عنها حكم المحكمة الدولية باعتباره حكما قائما على الحجج والأسانيد القانونية، حيث لاقت هذه المبادرة ترحيب المجتمع الدولي.

وفي خطابه أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ ٣٠/٩/ ١٩٩٢، أكد وزير خارجية دولة الإمارات العربية المتحدة استعداد دولة الإمارات العربية المتحدة لتسوية هذه المسألة بالطرق السلمية المنصوص عليها في المادة ٣٣ من ميثاق الأمم المتحدة، كما ناشد الجمهورية الإسلامية الإيرانية أن تقوم من جانبها بالعمل على تسوية هذه المسألة بتلك الطرق التزاما بأحكام نصوص القانون الدولي، والمبادئ الأساسية التي تحكم العلاقات الدولية.

انتهاكات إيران لمذكرة التفاهم المبرمة بينها وبين حاكم الشارقة:

منذ مطلع الثمانينات وحتى الآن أقدمت إيران على العديد من التصرفات التي تشكل انتهاكا صارخا لمذكرة التفاهم التي تم التوقيع عليها في نوفمبر عام ١٩٧١، بين إيران وإمارة الشارقة، والتي جاء توقيعها دون رغبة حقيقية من جانب إمارة الشارقة، كما أنها وقعت في ظل ظروف قاهرة وملحة وفي ظل احتلال القوات الإيرانية لأجزاء من جزيرة أبو موسى ، وفي ظل تصميم بريطانيا على الانسحاب من المنطقة في الموعد المحدد وسحب مظلة الحماية عن الإمارات، وتواكب كل ذلك مع استمرار تدخل إيران في الشئون الداخلية لدولة الإمارات العربية المتحدة، ومحاولة إيران فرض سياسة الأمر الواقع وتغيير معالمها العربية وذلك من خلال:

- التعدي على الأراضي التابعة لدولة الإمارات والتي تقع خارج حدود حيز الجزيرة المخصص للتواجد العسكري الإيراني وذلك ببناء طرق ومطار ومنشآت مدنية وعسكرية وإقامة مزارع.
- التدخل في الحياة اليومية لمواطني دولة الإمارات المقيمين في الجزيرة، وذلك بمنعهم من إقامة مبان جديدة أو ترميم المباني القائمة، وإغلاق المحال التجارية، وعدم السماح بإعادة فتحها إلا بعد الحصول على ترخيص بذلك من السلطات الإيرانية.
- إلزام سكان الجزيرة بالقدوم إليها ومغادرتها عن طريق مركز إيراني.
- فرض الحصول على إذن مسبق عند قدوم الموظفين الجدد للجزيرة وعند استبدالهم.
- قيام إيران بوضع أنظمة للصواريخ في الجزء الذي تنص مذكرة التفاهم على أن يتبع دولة الإمارات العربية المتحدة.
- عرقلة عمل شرطة دولة الإمارات العربية المتحدة، وذلك بسبب الدوريات العسكرية الإيرانية التي تجوب الشوارع والأسواق.
- إنشاء بلدية في أبو موسى تابعة لمحافظة بندر عباس، ومحاولة ربط الخدمات البلدية للسكان مع الخدمات البلدية للجزء المخصص لإيران في الجزيرة.
- إغلاق روضة أطفال الجزيرة وطرد التلاميذ ومدرسيهم.
- دخول مخفر الشرطة وتوجيه إهانات إلى أفراد الشرطة، والتصرف معهم تصرفات غير لائقة.
- اعتقال بعض الصبية عندما كانوا يلهون أمام منازلهم في الجزيرة.
- طرد ٦٠ عاملا من الجزيرة في مارس عام ١٩٩٢ وتخيير المعلمين والمقيمين من غير مواطني دولة الإمارات بين حمل الهوية الإيرانية أو مغادرة الجزيرة نهائيا.
- منع المعلمين الذين يعملون في الجزيرة وبعض مواطني الدولة من النزول في الجزيرة في نهاية أغسطس عام ١٩٩٢، وقطع مرساة السفينة التي كانت تقلهم.

- تكريس إيران احتلالها للجزر الثلاث، وانتهاك سيادة دولة الإمارات العربية المتحدة، وفرض الأمر الواقع بالقوة وإقامة منشآت فيها من طرف واحد بهدف تغيير تركيبتها السكانية والعمرانية، مما يعد أعمالا منافية لأحكام القانون الدولي واتفاقية جنيف لعام ١٩٤٩.

- قيام إيران بمناورات عسكرية شملت جزر دولة الإمارات العربية المتحدة الثلاث المحتلة، «طنب الكبرى وطنب الصغرى وأبو موسى»، ومياهها الإقليمية، وكذلك افتتاح دار للبلدية ومجمع تعليمي في جزيرة أبو موسى.

الموقف العربي وجهود الجامعة العربية:

رفضت الدول العربية الاحتلال الإيراني للجزر العربية الثلاث منذ البداية، واحتج العالم العربي بشدة على حادثة الاحتلال، حيث قطعت العراق علاقاتها الدبلوماسية بكل من إيران وبريطانيا، ودعت إلى عقد مجلس الأمن الدولي من أجل البت في هذه المسألة، كما خصصت جامعة الدول العربية عدة اجتماعات لمناقشة هذه القضية، وكرد فعل على سكوت بريطانيا وفشلها في منع إيران من احتلال هاتين الجزيرتين، قامت ليبيا بتأميم حصتها في شركة British Petroleum، وأرسل كثير من القادة العرب برقيات لصاحب السمو حاكم رأس الخيمة، وقام عدد من الوفود بزيارة الإمارة، ولكن الحكومة البريطانية شجبت اتهامات العرب لها بالتواطؤ مع إيران، ونفت بأن تكون على علم مسبق بهذا الاحتلال، وأنها قد فوجئت به.

ولقد بدأ مجلس جامعة الدول العربية مناقشة هذا الموضوع منذ بداية الغزو واتخذ القرارات الواضحة بإدانة الاحتلال وتأكيد عروبة الجزر محملا بريطانيا دولة الاحتلال المسئوليات الكاملة.

كما ناقش مجلس الجامعة هذا الموضوع مجددا بدءا من عام ١٩٩٢، واتخذ المجلس قرارا برقم ٥٢٢٣ في دورة سبتمبر عام ١٩٩٢ أكد فيه الموقف العربي الثابت والصريح الذي يرتكز على النقاط التالية:

١ ـ الوقوف إلى جانب دولة الإمارات العربية المتحدة في التمسك بسيادتها الكاملة على الجزر الثلاث واستنكار استمرار احتلال إيران لهذه الجزر.

٢ـ التأييد الكامل لكافة الإجراءات التي تتخذها دولة الإمارات العربية المتحدة لتأكيد سيادتها على هذه الجزر، ورفع الانتهاكات الإيرانية التي تعرض الأمن والاستقرار في المنطقة لأشد المخاطر إلى الأمم المتحدة.

٣ ـ مطالبة الجمهورية الإيرانية الإسلامية باحترام العهود والمواثيق الموقعة مع دولة الإمارات، وحقها وسيادتها على كل من جزيرتي طنب الكبرى والصغرى وجزيرة أبو موسى.

٤ ـ الطلب إلى الأمين العام متابعة هذا الموضوع (مستند رقم ٣).

وتنفيذا لهذا القرار الذي تلته قرارات أخرى صدرت عن المجلس خلال ست عشرة دورة عادية متعاقبة على مدى الثماني سنوات المنصرمة، حيث أصبح احتلال إيران للجزر العربية «طنب الكبرى وطنب الصغرى وأبو موسى» بندا دائما على جدول أعمال مجلس جامعة الدول العربية منذ عام ١٩٩٢ وحتي الآن، وقد بذلت جامعة الدول العربية أقصى الجهود الممكنة بالتنسيق مع دولة الإمارات العربية المتحدة لتنفيذ أحكام هذا القرار، وشمل ذلك تسجيل هذا الموقف العربي الرسمي لدى مجلس الأمن ولدى الأمين العام للأمم المتحدة، وإجراء الاتصالات المكثفة وعلى أعلى المستويات مع الدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن، وكذلك كافة الدول الأعضاء في مجلس الأمن، وتكليف بعثات الجامعة العربية في كافة العواصم التي تتواجد فيها، وبخاصة بعثة الجامعة لدى الأمم المتحدة، لحشد التأييد والدعم لهذا الموقف العربي العادل في مواجهة الاحتلال الإيراني.

ومن أجل تأكيد الحق الإماراتي قمت بزيارة لأبو ظبي في ١٧/ ١٠/ ١٩٩٢ بعد انتخابي أمينا عاما لجامعة الدول العربية في ١٥ مايو عام ١٩٩١، حيث استعرضت مع الشيخ راشد عبد الله النعيمي وزير خارجية دولة الإمارات العربية المتحدة والمسئولين هناك، الخلفية التاريخية والأسانيد القانونية والتطورات السياسية التي تؤكد حق دولة الإمارات في السيادة على الجزر التي احتلتها إيران، وتعاقبت بعد ذلك زياراتي لدولة الإمارات العربية المتحدة ولقاءاتي مع المسئولين الإماراتيين

لتأكيد حق دولة الإمارات في الجزر، وقد سبب تحرك الجامعة على الصعيد العربي والدولي إزعاجا لجمهورية إيران الإسلامية، التي أدركت أن دائرة مطالبة الإمارات بالجزر اتسعت لتشمل كافة الدول العربية والإسلامية، ولم تعد محصورة في دائرة دولة الإمارات العربية المتحدة بمفردها.

إن دور الجامعة العربية أساسي ومحوري في هذا الموضوع، كما أود أن أوضح أنني كأمين عام لجامعة الدول العربية أعلنت من فوق منبر المؤتمر الإسلامي في اجتماعه الذي عقد في طهران في التاسع من ديسمبر عام ١٩٩٧، موقف الجامعة العربية الواضح تجاه احتلال إيران لجزر الإمارات العربية، وأعربت عن الأمل أن توافق إيران على هذا المقترح، حتى تتمكن أمتنا العربية من توطيد وتعزيز علاقاتها مع إيران التي تربطنا مع شعبها أوثق العلاقات، كما أكدت نفس الموقف وفي حضور الرئيس محمد خاتمي في مؤتمر القمة الإسلامية العاشر والذي انعقد في الدوحة بدولة قطر في الفترة من ١٢ ـ ١٤ / ١١/ ٢٠٠٠، وإنني إذ أطالب الحكومة الإيرانية بعدم تكريس احتلالها للجزر الثلاث، والكف عن فرض سياسة الأمر الواقع بالقوة، والتوقف عن إقامة أية منشآت في هذه الجزر، بهدف تغيير تركيبتها السكانية والعمرانية، وإلغاء كافة الإجراءات وإزالة كافة المنشآت التي سبق تنفيذها من طرف واحد في الجزر الثلاث، فإن ذلك يأتي من قناعتي القائمة على حرص الدول العربية على أن تكون علاقاتها طبيعية وقوية مع إيران مستندة على مبدأ سياسة حسن الجوار، وعدم التدخل في الشئون الداخلية للدول، أما ما تقوم به إيران من تكريس احتلالها لجزر الإمارات العربية المتحدة، فهو في نظري يعد استفزازا لا يسهم ولا يساعد فيما نتطلع إليه من علاقات دافئة مع إيران.

إن موقفنا هذا ينبع من حرصنا الشديد أن تكون علاقتنا بإيران قائمة على الشفافية، وينطلق من تأكيدنا على أن إيران دولة مسلمة، تمثل عمقا إستراتيجيا للأمن العربي والإسلامي، وتربطنا بشعبها أوثق العلاقات وأقدمها، ومن غير المنطقي ألا تصغي إيران للغة العقل والمصالح، كما أن موقفنا هذا ينطلق من نص المادة الثامنة والخمسين من ميثاق الأمم المتحدة، والتي تنص على أنه «ليس في هذا الميثاق ما يحول دون قيام تنظيمات أو وكالات إقليمية تعالج من الأمور المتعلقة بحفظ السلم والأمن الدولي ما يكون العمل الإقليمي صالحا فيها ومناسبا، ما دامت

هذه التنظيمات أو الوكالات الإقليمية ونشاطها متلائمة مع مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها، وأقول وأكرر إن كان لإيران حق في جزر الإمارات العربية المحتلة فلماذا ترفض اللجوء إلى محكمة العدل الدولية للفصل في هذا النزاع، وقد أعلنت دولة الإمارات العربية المتحدة مرارا أنه إذا ما عرض النزاع على محكمة العدل الدولية فإنها ستلتزم بما تصل إليه من قرار في هذا الشأن.

هذا وقد حظيت المبادرات والمساعي السلمية التي انتهجتها دولة الإمارات العربية المتحدة من أجل إنهاء احتلال إيران لجزرها بتأييد دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية في اجتماعاتها الدورية، حيث أكد المجلس وقوفه التام إلى جانب دولة الإمارات العربية المتحدة في تمسكها بسيادتها الكاملة على جزرها الثلاث، وتأييده المطلق لكافة الإجراءات السلمية التي تتخذها دولة الإمارات العربية المتحدة لتأكيد سيادتها على الجزر.

وتأكيدا على هذا الموقف قرر مجلس التعاون الخليجي في دورة انعقاده الحادية والسبعين في ٣ يوليو عام ١٩٩٩، والتي عقدت في جدة إنشاء لجنة وزارية من كل من المملكة العربية السعودية وسلطنة عمان ودولة قطر والأمين العام لمجلس التعاون، بهدف وضع آلية لبدء المفاوضات المباشرة لحل قضية احتلال إيران للجزر الثلاث التابعة لدولة الإمارات العربية المتحدة بالطرق السلمية (مستند رقم ٤).

وقد حظى هذا القرار بتأييد جامعة الدول العربية والمجتمع الدولي.

أخيرا أكرر الأمل والرجاء بأن تنجح جهود دولة الإمارات العربية المتحدة في دفع الحكومة الإيرانية إلى حلبة محكمة العدل الدولية، حيث لغة القانون والعدل لا لغة الاحتلال والعدوان، وبما يؤدي إلى إنهاء احتلالها الجزر الثلاث وإعادتها للسيادة العربية، انطلاقا من مبدأ المشاركة الصادقة والمخلصة في تحقيق الاستقرار والأمن في المنطقة، وتعزيز التعايش السلمي والالتزام المتبادل بين دولها لتتمكن دول المنطقة من تسخير طاقاتها ومواردها للتنمية الاقتصادية والاجتماعية بمايعود على شعوبها بما فيها الشعب الإيراني المسلم بالرخاء والازدهار.

وثائق الفصـــل الخامس

جزر الإمارات العربية المتحدة

(مستند رقم ٣)

احتلال ايران الجزر العربيه التابعة لدوله
الامارات العربيه المتحده فى الخليج العربى

ان مجلس الجامعه ،

بعد اطلاعه ،

- على تقرير الامين العام عن أعمال الجامعة بين الدورتين السابعة والتسعين والثامنة والتسعين وخاصة فيما يتعلق بالاجراءات التى اتخذتها ايران فى جزيرة أبو موسي ،

- وعلى بيان دول مجلس التعاون لدول الخليج العربيه ودول اعلان دمشق في هذا الشأن

- وعلى توصية لجنة الشؤون السياسية ،

يقـــرر

١ - الوقوف الى جانب دولة الامارات العربية المتحدة في التمسك بسيادتها الكاملة على جزر أبو موسي وطنب الكبرى وطنب الصغرى ، واستنكار احتلال ايران غير المشـــروع لهذه الجزر .

٢ - تأييد المجلس المطلق لكافة الاجراءات،التي تتخذها دولة الامارات العربية المتحـــدة لتأكيد سيادتها على هذه الجزر ورفع الانتهاكات الايرانية،التى تعرض الامن والاستقرار فى المنطقة لاشد المخاطر، الى الامم المتحدة .

٣ - مطالبـة الجمهورية الايرانية الاسلامية باحترام العهود والمواثيق الموقعة مع دولـــة الامارات العربية المتحدة ، وحقها وسيادتها على كل من جزر ابو موسى وطـــنب الكبرى وطنب الصغرى .

٤ - الطلب الى الامين العام متابعة هذا الموضوع .

(ق. رقم ٥٢٢٣ - د.ع. (٩٨) - ج٣ - ١٩٩٢/٩/١٣)



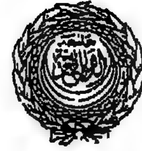
مكتب الأمين العام

(مستند رقم ١)

خطاب
الدكتور أحمد عصمت عبد المجيد
الأمين العام لجامعة الدول العربية

في
مؤتمر القمة الاسلامية

طهران : ١٩٩٧/١٢/٩



بسم الله الرحمن الرحيم

—

فخامة الرئيس / سيد محمد خاتمى

رئيس الجمهورية الاسلامية الايرانية رئيس المؤتمر

أصحاب الجلالة والفخامة والسمو

معالى الدكتور / عز الدين العراقى

الأمين العام لمنظمة المؤتمر الاسلامى

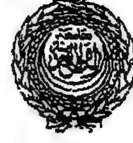
السيد الامين العام لمنظمة الوحدة الافريقية

السيدات والسادة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،

انه لمن دواعى سرورى واعتزازى أن أشارك فى هذا المؤتمر الهام ، وأن أعبر عن مشاعر التهنئة لاختياركم رئيسا للدورة الثامنه للمؤتمر الاسلامي ، كما أود أن أعبر أيضا عن عميق الشكر لمرشد الثورة الاسلامية الايرانية ولحكومة الجمهورية الاسلامية الايرانية على حسن الضيافة وكرم الوفادة لحرصهم على أن تحيط به جميع المشاركين فى هذا الاجتماع التاريخي في عاصمتكم العظيمة .

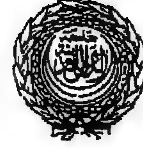
sp33l



السيد الرئيس

ينعقد هذا المؤتمر فى ظل ظروف دوليه واقليمية بالغة الدقة ، تمر بها منطقتنا العربية والاسلامية .. الأمر الذى يستدعى منا جميعا وقفة موضوعية وجادة ، ننسق من خلالها مواقفنا ونحدد خطابنا ، حتى نتمكن من التعامل بوعى وادراك مع كافة التطورات والمتغيرات التى تدور من حولنا ، وتؤثر فى بنياننا القومي والوطنى.

ولا شك أن حضراتكم تدركون مدى الانتكاسة الخطيرة التى تتعرض لها عملية السلام فى الشرق الأوسط بسبب المواقف المتعنتة للحكومة الاسرائيلية الحالية وخرقها لالتزاماتها وتعهداتها ومحاولاتها فرض سياسة الأمر الواقع ، وتكثيف مستوطناتها الاستعمارية فى الأراضى العربية المحتلة .. وبخاصة فى القدس الشريف ، وقد أوصلت هذه العملية الى طريق مسدود ووضعت المنطقة بكاملها على حافة الخطر وأصبح من الضروري على المجتمع الدولي وفي الطليعة منه ، الدول الكبرى ذات التأثير من ممارسة ضغوط حقيقية على اسرائيل، لاجبارها على احترام جميع الاتفاقات والالتزامات والتعهدات التى تم التوصل اليها .

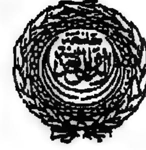


السيد الرئيس

ان من جملة التحديات التى يواجهها عالمنا الاسلامى ، محاولة بعض المراجع الغربية الصاق تهمة الارهاب بدول الشرق الأوسط ، والزج بالدين الاسلامى فى هذه التهمة ، من خلال الربط بين ظاهره الارهاب والاسلام بالرغم من أن الدين الاسلامى هو دين التسامح والمحبة .. واحترام حياة الانسان وصيانتها من الأذى .

ان الأمل كبير فى أن يتوصل مؤتمركم الى وضع صيغه مناسبه لمواجهة ظاهرة الارهاب التى أصبحت تهدد وبشكل خطير أمن واستقرار الكثير من دولنا الاسلامية والعربية .

ولقد أدانت دولنا العربية فى كافة المناسبات والمحافل الدوليه ظاهرة الارهاب فى جميع صوره وأشكاله ، وأيدت الجهود الدولية المبذولة للتصدى لهذه الظاهرة ، وأود الاشارة الى أنه من الأهميه بمكان عدم الخلط بين الارهاب والكفاح المشروع لتحرير الأرض من الاحتلال الأجنبى ، وفى هذا الاطار كانت المطالبة العربية بعقد مؤتمر دولى تحت اشراف الأمم المتحدة .. لوضع تعريف للارهاب والتمييز بينه وبين الكفاح المشروع ضد الاحتلال الأجنبى ، والذى يعد فى نظرنا مقاومة مشروعة لاحتلال غير مشروع .



السيد الرئيس

اننا اذ نؤكد على أهمية بناء اجراءات الثقة بين كافة دولنا ، حتى نتمكن من التعامل مع التحديات التى تواجه مسيرتها .. وأن أمتنا العربية تتألم وتشعر بمدى المعاناة الشديدة ، التى ما زال الشعب العراقى يتحملها بسبب الحصار الاقتصادى المفروض عليه ، والذى أدى الى موت الكثير من أبنائه من جراء نقص الغذاء والدواء .. .. ان الأمة الاسلامية بجميع دولها وشعوبها مطالبة اليوم بوضع حد لمأساة هذا الشعب العربى الاسلامى فى أقرب وقت ممكن ، واستعادته مكانه الطبيعى ودوره الفعال حتى يكون قوة مضافة للأمن القومى العربى والاسلامى .

واننا اذ نؤكد على التزام العراق بتنفيذ جميع قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بأزمة الخليج بما فى ذلك الأمور المتعلقة بالأسرى والمفقودين الكويتيين .. فاننا من ناحية أخرى ندعو الى العمل على رفع المعاناة عن الشعب العراقى ، ونرفض التهديد باستخدام القوة ضده ، ومما لا شك فيه أن أية ضربة عسكرية موجهة ضد العراق لاتنسجم مع مبادئ ومقاصد الأمم المتحدة والقانون الدولي .

السيد الرئيس

اننا اذ نعلن عن حرصنا الشديد على حسن العلاقات مع تركيا البلد الجار والمسلم .. فاننا نعرب عن قلقنا البالغ ازاء علاقات التعاون

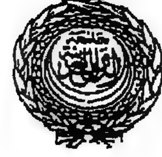


العسكـــرى التى تقيمها تركيا مع اسرائيل .. ونأمل أن نعيد تركيا النظـر فى هذه العلاقات التى تتناقض كليا مع ميثاق وقرارات منظمة المؤتمر الاسلامى ، وذلك حرصا على عمق العلاقات التقليدية بين تركيا والدول العربية والتاريخ المشترك والتراث الحضارى الممتد والاخوة الاسلامية والجوار الجغرافى .

السيد الرئيس

ان الأزمة بين الجماهيرية الليبية وبين الولايات المتحدة وبريطانيا بشأن ما عرف بقضية لوكيربى ما تزال بدون حـل ، ولقد تحمل الشعب الليبى الشقيق الكثير من جراء فرض العقوبات الظالمة عليه .

ان جامعة الدول العربية لا تزال تبـــذل جهودها بالتنسيق مع منظمة الوحدة الأفريقيـــة بهـدف التوصل الى حـل سلمـــى وعادل لهذه الأزمـــة ، لقد آن الأوان لوضع حد للحصـار الظـالم بعد أن قدمت الجماهيرية كل ما يمكن تقديمه من مرونة بهدف ايجاد تسوية عادلة ، ولقد كان من المؤمل فيه أن يقبل واحد من الحلول الثلاثه التى وضعت بالتنسيـق بين جامعـــــة الدول العربية ومنظمـــة الوحدة الأفريقية .. وأيدتها منظمة المؤتمر الاسلامى ، ومجموعة دول عدم الانحياز ، والتى تضمن حيادية القضاء ، واننى آمل أن يتخذ مؤتمركم قرارا بانشاء لجنة اسلامية على غرار اللجنة السباعية العربيـة ، واللجنة الخماسية



الافريقية ، تكون مهمتها اجراء التنسيق والمتابعة حول هذا الموضـوع ، وبغية حشد التأييد الدولى لعدالة المطالب العربية والأفريقية حـول الأزمـة الليبية الغربية المعروفة بأزمة لوكيربى .

السيد الرئيس

ان مبادئ الاسلام الحنيف تحض على التماسك والنواصى بـالخير ، وأن نسعى الى تسويـة المنازعات فيما بيننا بالطرق والوسائل السلمية .. ولاشـك أن مبدأ التسوية للمنازعـات يعتـبر أحد المبادئ الأساسـية التـى ينهض عليها التنظيم الدولى الجديد ، وفى ظل ما أشار اليه ميثاق منظمـة المؤتمر الاسلامى فى مادته الثانية حول مبدأ التسوية السلمية للمنازعـات التى تثور بين الدول الأعضاء واتساقا مع ما ذكره رئيس القمة الاسـلامية فخامة الرئيس محمد خاتمي في خطـابكم القيم والهـام صبـاح اليوم أمـام مؤتمركـم .. فـإنني أرجـو من الاخـوة فـي ايـران ان يسـتجيبوا للدعـوة الصادقة وان يسعوا مع اخوتهم في دولة الامـارات العربيـة المتحـدة لحـل مسألة الجزر الاماراتية الثلاث فى اطار قيم الاسلام ، ومقتضيات حسـن الجوار ، وبما يمليـه ميثاق منظمـة المؤتمـر الاسـلامى وقواعد القـانون الدولى .



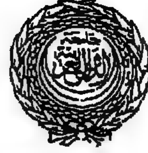
السيد الرئيس

ان عددا من الأقطار الاسلامية نواجه حالات حرب ساخنة تستعل وتهدأ ، أو تعاني من ذيول حرب أهلية مريرة أو حملة اقتتال داخلي يقتل المسلمون فيها بعضهم بعضا ، فتذهب أرواح بريئة عسفا وظلما وتضيع موارد جمة هدرا ، الأمر الذي يضعف أمة الاسلام وينتقص من هيبتها وسمعتها ، وعلى المسلمين أن يتذكروا أن من أغلى قيمهم التكاتف والتكافل ليكونوا كالبنيان المرصوص يشد بعضهم بعضا .

ان المسلمين في جميع امصارهم يتابعون بألم مايجري في الصومال وأفغانستان وكشمير وازربيجان ، ونحن نعرب عن الأمل في أن تنتهي النزاعات في هذه البلاد المسلمة الى ما يصون مصالح المسلمين ، وفي البوسنة والهرسك لا يزال اتفاق (دايتون) يتعثر في التطبيق ونأمل جميعا ونؤيد بقوة تطبيقه بموضوعية ودقة وأن يساق مجرمو الحرب جميعهم الى ساحة المحكمة الدولية لينالوا جزاءهم العادل.

السيد الرئيس

لا يسعنى أن أختتم حديثي عن متاعب العالم الاسلامي دون الحديث عن الهجمات الظالمة التي تتعرض لها الجمهورية الاسلامية الايرانية ، وانني على ثقة ويقين أن الجمهوريه الاسلامية الايرانية تحت قيادتكم الحكيمة قادرة على تخطى كافة الصعاب والتعامل بحكمة واقتدار مع كافة ما يواجهها من مشكلات ومعيقات .



السيد الرئيس

ان حضوری ومشاركتی فی هذا المؤتمر الهام دليل على قوة العلاقات بين المنظمتين الشقيقتين جامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الاسلامی ، فعلاوة على ما يجمع بينهما من اتفاقية للتعاون .. فان القضايا والموضوعات التی تهتم بها المنظمتان واحدة ومنطلقاتهما مشتركة .

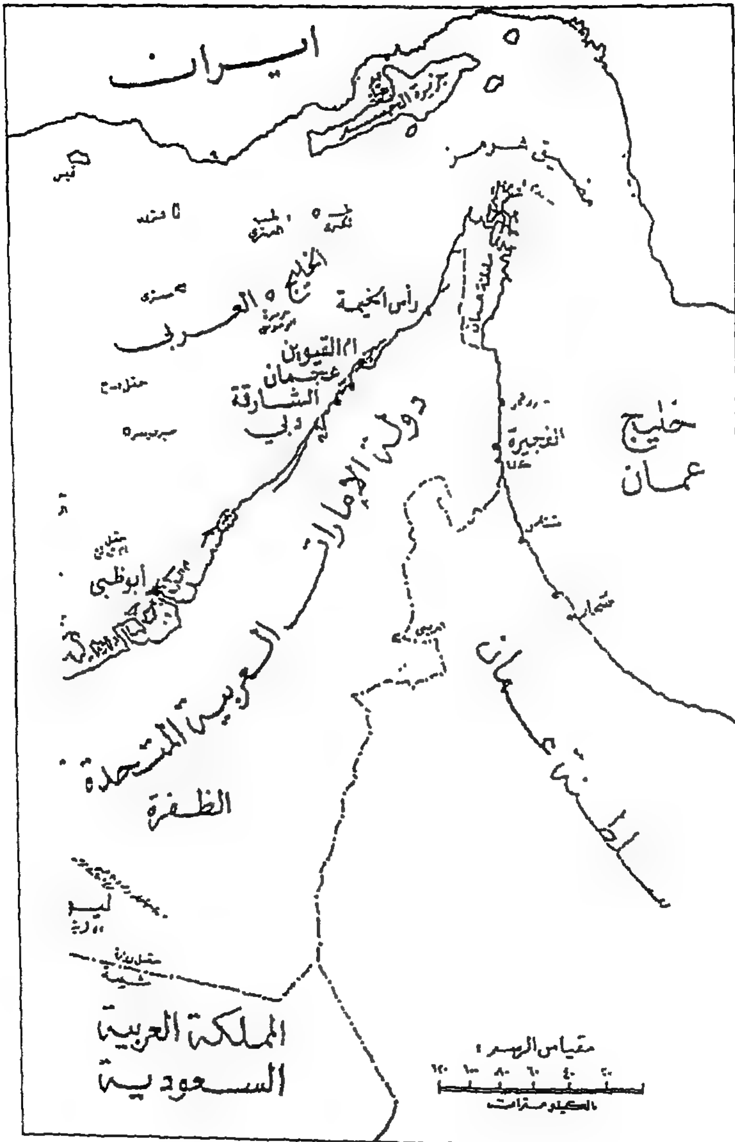
واسمحوا لی أن أسجل تقديری للنشاط الكبير الذی تقوم به المنظمة الشقيقة فی شتى المجالات وللجهود المشكورة لأمينها العام معالی الدكتور عز الدين العراقی ترسيخا للأهداف والمبادئ التی نلتقی جميعا حولها ، واننی على يقين أن تعاوننا سوف يتسع ويتعمق لتحقيق أهدافنا المشتركة .

ولا يسعنی فی الختام الا أن أتقدم بصادق التمنيات لهذا المؤتمر ، وبأن يحقق الأهداف المعقودة عليه .. وأن يتوصل الی بلورة رؤية اسلامية واحدة تجاه قضايا ومشكلات أمتنا الاسلامية ودفاعا عن حقوقنا المشروعة ، وانتصارا للمبادئ العظيمة التی تجمع دولنا فی اطار ديننا الاسلامی الحنيف .

وفقكم الله وسدد على طريق الحق خطاكم ، وأيدكم بنصر من عنده ، واجعلنا ممن يقولون فيفعلون ، وممن يفعلون فيخلصون .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

(مستند رقم ٢)



ايران
جزيرة قشم
مضيق هرمز
الخليج العربي
رأس الخيمة
ام القيوين
عجمان
الشارقة
دبي
الفجيرة
خليج عمان
دولة الإمارات العربية المتحدة
أبوظبي
الظفرة
سلطنة عمان
ليوا
المملكة العربية السعودية
مقياس الرسم
بالكيلومترات

(مستند رقم ٤)

البيان الصحفي
للدورة الحادية والسبعين للمجلس الوزاري

١٩ ربيع الاول ١٤٢٠هـ الموافق ٣ يوليو ١٩٩٩م

جـــــدة

استأنف المجلس الوزاري بتاريخ ١٩ ربيع الاول ١٤٢٠هـ الموافق ٣ يوليو ١٩٩٩م دورته الحادية والسبعين التي بدأت ، في مقر الامانة العامة ، يوم السبت ٢٨ صفر ١٤٢٠هـ الموافق ١٢يونيه ١٩٩٩م ، برئاسة معالي/ راشد بن عبدالله النعيمي وزير خارجية دولة الإمارات العربية المتحدة رئيس الدورة الحالية للمجلس الوزاري ، وبحضور أصحاب السمو والمعالي :

معالي الشيخ/ محمد بن مبارك آل خليفة	وزير خارجية دولة البحرين .
صاحب السمو الملكي الأمير/ سعود الفيصل	وزير خارجية المملكة العربية السعودية
معالي/ يوسف بن علوي بن عبدالله	الوزير المسئول عن الشئون الخارجية في سلطنة عُمان..
معالي الشيخ/ حمد بن جاسم بن جبر آل ثاني	وزير خارجية دولة قطر .
معالي الشيخ/ صباح الأحمد الجابر الصباح	النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء ووزير خارجية دولة الكويت

وشارك في الاجتماع معالي الشيخ/ جميل إبراهيم الحجيلان ، الأمين العام لمجلس التعاون لدول الخليج العربية .

واستعرض المجلس الوزاري تطورات القضايا والاوضاع السياسية والأمنية الاقليمية والعربية والدولية التي تهم دول مجلس التعاون .

المملكة العربية السعودية، ص.ب ٧١٥٣ الرياض ١١٤٦٢ تلفون ٤٨٢٧٧٧٧
فاكسميلي ٤٨٢٩٠٨٩، تلكس ٤٠٣٦٣٥ خليج إس جي برقياً : خليجية

وأشاد المجلس الوزاري باتفاقية الحدود الموقعة بين دولة الإمارات العربية المتحدة وسلطنة عمان بتاريخ ٢ مايو ١٩٩٩م، معتبراً ذلك رافداً من روافد تدعيم مسيرة المجلس وتجسيداً لأواصر الأخوة والمحبة التي تربط بين البلدين متمنيا للشعبين الشقيقين مزيداً من التقدم والإزدهار تحت ظل قيادتهما الرشيدة .

القضايا السياسية

- **تنفيذ العراق لقرارات مجلس الأمن الخاصة بعدوانه على دولة الكويت :**

استعرض المجلس الوزاري مستجدات مسار تنفيذ العراق لقرارات مجلس الأمن الناتجة عن عدوانه على دولة الكويت، وعبر مجدداً عن أسفه لاستمرار الحكومة العراقية في تحدي قرارات الشرعية الدولية ورفضها للمبادرات والمقترحات العربية والدولية التي طُرحت خلال هذا العام والهادفة إلى بذل الجهود، في إطار التعاون مع الأمم المتحدة، لرفع الحظر الاقتصادي الدولي عن العراق وإنهاء معاناة الشعب العراقي الشقيق .

واستذكر المجلس الوزاري قرارات مؤتمر القمة العربي الذي عقد في القاهرة في يونيو ١٩٩٦م، والبيان الصادر عن الاجتماع التشاوري لوزراء خارجية الدول العربية الذي عُقد في القاهرة بتاريخ ٢٤ يناير ١٩٩٩م، وقرار مجلس الأمن رقم ٩٤٩، الداعية إلى ضرورة التزام الحكومة العراقية بتنفيذ كافة قرارات مجلس الأمن ذات الصلة بعدوانه على دولة الكويت، لا سيما ما يتصل منها بالتعاون الجاد مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر لإطلاق سراح الأسرى والمرتهنين الكويتيين وغيرهم من رعايا الدول الأخرى، وإعادة الممتلكات الكويتية، والإمتناع عن القيام بأي عمل استفزازي أو عدواني ضد دولة الكويت والدول المجاورة، بما يسهم في تحقيق الأمن والاستقرار في المنطقة .

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس التعاون لدول الخليج العربية - الأمانة العامة

الرقم

التاريخ / / ١٤هـ

الموافق / / ١٩م

المملكة العربية السعودية - ص ب ٧١٥٣ الرياض ١١٤٦٢ تلفون ٤٨٢٧٧٧٧

فاكسميلي ٤٨٢٩٠٨٩ - تلكس ٤٠٥٠٤٠ خليج إس جي برقيا : خليجية

وأكد المجلس الوزاري مجددا مطالبته الحكومة العراقية بالتعاون التام مع الأمم المتحدة لتنفيذ كافة قرارات مجلس الأمن ذات الصلة وإتخاذ الخطوات اللازمة لإثبات نواياه السلمية تجاه دولة الكويت والدول المجاورة وبما يضمن تحقيق ذلك ، بالاعتراف بأن غزوه لدولة الكويت هو خرق للمواثيق الشرعية ، العربية والدولية ، وانتهاك لميثاق جامعة الدول العربية ومعاهدة الدفاع العربي المشترك والتعاون الاقتصادي وميثاق الأمم المتحدة .

وانطلاقا من مواقف دول المجلس المعروفة والثابتة ومسئولياتها العربية والاقليمية والدولية ، جدد المجلس تأكيد تعاطفه الصادق مع الشعب العراقي الشقيق ، للمعاناة التي يتعرض لها نتيجة لسياسات حكومته ، وأكد تصميمه على مواصلة مبادراته وجهوده لرفع المعاناة عن الشعب العراقي بالرغم من رفض النظام العراقي لهذه الجهود والمبادرات . وأكد المجلس على أهمية الحفاظ على استقلال العراق ووحدة أراضيه وسلامته الاقليمية .

- <u>قضية احتلال ايران للجزر الثلاث التابعة لدولة الإمارات العربية المتحدة ، والعلاقات مع ايران :</u>

استعرض المجلس الوزاري مستجدات العلاقات مع جمهورية ايران الاسلامية في اطار مواقف مجلس التعاون المعروفة والثابتة والتي تركزت على القناعة بأهمية اقامة علاقات طيبة مع جمهورية ايران الاسلامية على اسس ومبادئ حسن الجوار والاحترام المتبادل ومراعاة المصالح المشتركة وعدم التدخل في الشئون الداخلية ونبذ استخدام القوة أو التهديد بها وحل الخلافات القائمة بالحوار والطرق السلمية .

اكد المجلس مجددا التزامه ودعمه لموقف دولة الامارات العربية المتحدة ودعواتها المتكررة لحل موضوع احتلال الجزر الثلاث طنب الكبرى وطنب الصغرى وأبو موسى

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس التعاون لدول الخليج العربية ـ الامانة العامة

الرقـم
التاريخ / / ١٤هـ
الموافق / / ١٩م

المملكة العربية السعودية ـ ص.ب ٧١٥٣ الرياض ١١٤٦٢ تلفون ٤٨٢٧٧٧٧
فاكسميلي ٤٨٢٩٠٨٩ ـ تلكس ٤٠٣٠٠٥ خليج إس.جي برقيا : خليجية

التابعة لدولة الامارات العربية المتحدة بالطرق السلمية وذلك من اجل بناء الثقة وتعزيز الامن والاستقرار في المنطقة ، وأكد المجلس أن حل هذا الخلاف من شأنه المساهمة في تطوير وتعزيز علاقات التعاون بين دوله وجمهورية ايران الاسلامية .

واستمع المجلس الى وجهة نظر دولة الامارات العربية المتحدة المتمثلة في استمرار التجاوزات والخروقات الايرانية الاستفزازية على جزر واجواء دولة الامارات العربية المتحدة الى الوقت الحاضر .

كما استمع المجلس الى تفاصيل المحادثات التي جرت مع فخامة الرئيس الايراني سيد محمد خاتمي أثناء زيارته لكل من المملكة العربية السعودية ودولة قطر والتي تم فيها التأكيد على أهمية المفاوضات المباشرة بين جمهورية ايران الاسلامية ودولة الامارات العربية المتحدة حول قضية الجزر الثلاث طنب الكبرى وطنب الصغرى وأبو موسى .

كما اعرب المجلس عن الشكر لحكومة المملكة العربية السعودية ودولة قطر على ما قاما به من جهد في هذه المباحثات ، واعرب المجلس عن ارتياحه للتوجهات التي عبر عنها الرئيس الايراني في هذه المباحثات .

ولا يرحب المجلس باستعداد جمهورية ايران الاسلامية بدء مفاوضات مباشرة مع دولة الامارات العربية المتحدة يقرر المجلس انشاء لجنة وزارية من كل من المملكة العربية السعودية وسلطنة عمان ودولة قطر والامين العام لمجلس التعاون بهدف وضع آلية لبدء المفاوضات المباشرة لحل قضية احتلال ايران للجزر الثلاث التابعة لدولة الامارات العربية المتحدة بالطرق السلمية ، على ان ترفع اللجنة تقريرا عن نتائج اتصالاتها الى القادة في اجتماعهم التشاوري القادم .

واعرب المجلس عن تضامنه الكامل مع موقف دولة الامارات العربية المتحدة ، وتأكيده على سيادتها على جزرها الثلاث ورفضه لاحتلال تلك الجزر .

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس التعاون لدول الخليج العربية ـ الأمانة العامة

الرقم

التاريخ / / ١٤ هـ

الموافق / / ١٩ م

المملكة العربية السعودية ـ ص.ب ٧١٥٣ الرياض ١١٤٦٢ تلفون ٤٨٢٧٧٧٧

فاكسميلي ٤٨٢٩٠٨٩ ـ تلكس ٤٠٣٦٣٥ خليج إس.جي برقيا : خليجية

* **مسيرة السلام في الشرق الأوسط :**

إستعرض المجلس الوزاري تطورات مسيرة السلام في ضوء نتائج الإنتخابات الإسرائيلية ، وتدارس إنعكاساتها المحتملة على مسيرة السلام في الشرق الأوسط المتعثرة ، نتيجة سياسات حكومة الليكود ورئيسها نتنياهو ، المتنكرة للقرارات الدولية والإتفاقات المبرمة والالتزامات الناجمة عنها . واذ أعرب المجلس مجددا عن إلتزامه التام بالأسس والمبادىء التي أقرها مؤتمر مدريد للسلام في عام ١٩٩١م ، التي تحققت بفضلها مجموعة من المكتسبات والانجازات على درب السلام ، فإنه ، في الوقت ذاته ، يدعو رئيس الوزراء الاسرائيلي المنتخب ايهود باراك الى إتخاذ الخطوات الكفيلة بإستئناف عملية السلام والعودة الى المفاوضات الجادة والمتكافئة مع الأطراف العربية على كافة المسارات .

وطالب المجلس الحكومة الإسرائيلية الجديدة العمل على إحياء مسيرة السلام واستئناف المفاوضات على كافة المسارات وبما يؤدي إلى إعادة الحقوق العربية المشروعة إلى أصحابها التزاماً بتنفيذ قرارات الشرعية الدولية وأسس مؤتمر مدريد ، وفقاً لقرارات مجلس الأمن ٢٤٢ ، ٣٣٨ ، ٤٢٥ . وحصول الشعب الفلسطيني على كامل حقوقه الوطنية المشروعة بما في ذلك إقامة دولته المستقلة وعاصمتها القدس الشريف ، والانسحاب الإسرائيلي الكامل من كافة الأراضي العربية المحتلة بما فيها مرتفعات الجولان السورية إلى خط الحدود القائم في الرابع من يونيو (حزيران) ١٩٦٧م ، ومن جنوب لبنان وبقاعه الغربي وفقاً لقراري مجلس الأمن ٤٢٥ ، ٤٢٦ دون قيد أو شرط .

وعبر المجلس الوزاري عن استنكاره وادانته للاعتداءات الاسرائيلية الجوية المتكررة التي استهدفت تدمير المنشآت المدنية والبنى التحتية للجمهورية اللبنانية واوقعت عددا من القتلى والجرحى المدنيين الابرياء ، وزعزعة الامن والاستقرار في المنطقة . ويدعو

المملكة العربية السعودية ، ص ب ٧١٥٣ الرياض ١١٤٦٢ تلفون ٤٨٢٧٧٧٧

فاكسميلي ٤٨٢٩٠٨٩ ، تلكس ٤٠٥٠٥٠ خليج إس جي برقيا : خليجيا

المجلس الوزاري المجتمع الدولي والامين العام للامم المتحدة بالتدخل لالـزام اسـرائيل بتنفيذ اتفاق ابريل (نيسان) ١٩٩٦م ، ووضع حد لهذه الممارسات العدوانيه التـي تعـد تحديا صارخا لقرارات الشرعية الدولية .

وإذ يقدر المجلس الوزاري جهود راعيي عملية السلام وقـرار الاتحـاد الأوروبـي الصادر عن القمة الأوروبية بتاريخ ١٩٩٩/٣/٢٥م بتأكيد حق الشعب الفلسطيني الثـابت في تقرير مصيره بما في ذلك إقامة دولته المستقلة ، ليدعو هذه الدول إلى مواصلة تكثيف دورها المؤثر وحث الحكومة الإسرائيلية الجديدة على الالتزام بتنفيذ التعهدات والاتفاقـات التي أبرمتها الحكومات الإسرائيلية السابقة مع الجانب العربي ، واسـتئناف المفاوضـات على المسار السوري من حيث توقفت عام ١٩٩٦م ، وكذلك على المسار اللبناني ، تحقيقا للسلام الشامل والعادل والأمن والاستقرار للمنطقة وشعوبها .

وإذ يثمن المجلس الوزاري الجهود الإيجابية والبناءة لراعيي عملية السلام في الشرق الأوسط ومواصلة الإدارة الامريكية لمساعيها من أجل تحقيق السلام العـادل والشـامل ، يقدر الدور الذي تقوم بـه دول الاتحـاد الأوروبـي وقـرار قمتـها المنعقـدة بتـاريخ ١٩٩٩/٣/٢٥م ، ليدعو المجتمع الدولي وكافة الأطراف المعنية الـى تكثيـف جـهودها الفاعلة خلال هذه المرحلة الحرجة والهامة ، بما يساعد على تفعيـل ووضـع مسـارات السلام في إطارها الصحيح ، وصولا الى السلام المنشود والتطلعات المشروعة لشـعوب المنطقة .

- **الوضع في إقليم كوسوفا :**

إستعرض المجلس الوزاري تطورات الأوضاع في اقليم كوسوفا ، وعبر عن أسـفه العميق للمعاناة والتشريد والتهجير والقتل الذي يتعرض له ابناء إقليم كوسوفا ، على أيدي القوات الصربية الجائرة .

المملكة العربية السعودية - ص.ب ٧١٥٣ الرياض ١١٤٦٢ تلفون ٤٨٢٧٧٧٧

فاكسميلي ٤٨٢٩٠٨٩ - تلكس ٤٠٣٦٣٥ خليج إس جي برقيا : خليجية

ويرحب المجلس بإتفاق السلام الأخير بوصفه خطوة أولى نحو حل النزاع وإعادة المهجرين الكوسوفيين إلى ديارهم ووقف الصراع فيها وضمان الأمن والأمان والاستقرار لهم وتأمين حقهم في العيش بسلام .

- **الباكستان والهند :**

تابع المجلس الوزاري بقلق بالغ التصعيد العسكري في منطقة جامو وكشمير بين جمهورية باكستان الإسلامية وجمهورية الهند .

ويدعو المجلس الدولتين الجارتين الهند والباكستان إلى ضبط النفس واللجوء إلى العقل والحكمة في حل المشكلات بينهما بالطرق السلمية بعيداً عن التلويح بالقوة وإستخدامها التي لن تعود إلا بأكبر الخسائر على الطرفين بشرية ومادية ومعنوية .

كما نوه المجلس بالموقف الباكستاني الذي يحرص على التفاوض كسبيا للسلام والإستقرار .

ويدعو المجلس الأمم المتحدة أن تقوم بدورها في إيقاف القتال وتعزيز قوة المراقبة العسكرية للأمم المتحدة في كشمير بين الهند والباكستان "UNMOGIP" وضرورة حل قضية كشمير على أساس قرارات الشرعية الدولية حفظا للسلام وإستتبابا للأمن في منطقة جنوب آسيا والمحيط الهندي .

ويطالب المجلس البلدين الصديقين باللجوء إلى المفاوضات الثنائية لإزالة أسباب التوتر القائم ، وتكثيف الإتصالات والمفاوضات الثنائية الجارية بين البلدين ، والتجاوب مع الإتصالات والمبادرات الدبلوماسية ، لا سيما الإتصالات التي يضطلع بها الأمين العام للأمم المتحدة من أجل نزع فتيل الأزمة وإعادة الهدوء والإستقرار للبلدين والشعبين الصديقين وبما يعزز السلم والأمن الدوليين .

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس التعاون لدول الخليج العربية - الأمانة العامة

الرقم

التاريخ / / ١٤هـ

الموافق / / ١٩م

المملكة العربية السعودية - ص.ب ٧١٥٣ الرياض ١١٤٦٢ تلفون ٤٨٢٧٧٧٧

فاكسيملي ٤٨٢٩٠٨٩ - تلكس ٤٠٥٠٤٠ خليج إس جي برقيا : خليجية

♦ **قضية لوكربي :**

رحب المجلس الوزاري بتعليق الأمم المتحدة للعقوبات المفروضة على ليبيا وأشاد المجلس بالجهود التي بذلتها المملكة العربية السعودية وجنوب أفريقيا لايجاد حل عادل لهذه القضية .

♦ **نزع أسلحة الدمار الشامل :**

أكد المجلس الوزاري مجددا مطالبته المجتمع الدولي بالعمل على جعل منطقة الشرق الأوسط ، بما فيها منطقة الخليج ، خالية من كافة أنواع أسلحة الدمار الشامل بما فيها الأسلحة النووية . وأكد مجدداً ضرورة انضمام اسرائيل إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ، واخضاع كافة منشآتها النووية لنظام التفتيش الدولي التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية .

صدر في جدة

١٩ربيع الاول ١٤٢٠هـ

الموافق ٣ يوليو ١٩٩٩م

الفصـــل السادس

دور جامعة الدول العربية
في دعم التكنولوجيا
وتكريم العلماء

لقد حرصت على أن أخصص هذا الفصل لدور جامعة الدول العربية في دعم وتوطين التكنولوجيا، وتكريم العلماء، وأخص بالذكر الدكتور أحمد زويل رائد كيمياء الفيمتو والحائز منفردا على جائزة نوبل في الكيمياء للعام ١٩٩٩، وذلك لعدة اعتبارات:

أولها : إن أمتنا غنية بكفاءات علمية متنوعة، المهم أن تتاح لها الفرصة لتفعيل هذه الكفاءات.

ثانيها : الإيمان بروح الفريق باعتباره الطريق الأمثل لتحقيق الغايات.

ثالثها : ضرورة الاستفادة من هذه الخبرات وتوظيفها في خدمة المجتمع العربي، وبناء القاعدة العلمية العربية.

رابعها : أهمية الاستثمار المادي والبشري في بناء مراكز البحث العربية وفي الربط بينها وإحداث تكامل بين نشاطاتها.

خامسها : الإسهام العلمي الكبير والمتنوع الذي قدمه العرب للعالم.

لقد كانت صور ابن الهيثم وابن طفيل والخوارزمي وابن حيان، وكل العلماء الذين سبق العرب بهم الدنيا في مجالات الفلك والجبر والهندسة والكيمياء، وغيرهم من النجوم الزاهرة للعلم والفكر إبان مرحلة ازدهار الحضارة العربية تتراءى وتتوالى أمام ناظري لتؤكد على عبقرية هذه الأمة، وقدرتها على الإسهام الفعال في بناء العقل العربي، وتحقيق التقدم والازدهار، ولذا لم يكن من قبيل الصدفة أوالعفوية أن يقام تكريم للعالم الكبير الدكتور أحمد زويل في مقر جامعة الدول العربية في الثالث والعشرين من شهر ديسمبر عام ١٩٩٩، اعترافا وتقديرا للعقل العربي وإبداعاته الخلاقة، كما لم يكن من قبيل الصدفة أوالعفوية أن أصدر قرارا بإنشاء وحدة للملكية الفكرية تعمل داخل الجامعة العربية بهدف تنمية

القدرات التكنولوجية والنهوض بمستوى البرمجيات في الجامعة العربية. ومواكبة التطور الهائل في مجال تكنولوجيا المعلومات، ولقد دعوت الدكتور كامل إدريس المدير العام للملكية الفكرية إلى مقر الجامعة العربية، وتم التوقيع معه على مذكرة تفاهم بين الجامعة العربية والملكية الفكرية (مستند رقم ١).

وهكذا كان قراري أن يكون في فوز الدكتور أحمد زويل بجائزة نوبل، منفردا، مناسبة لإبراز التواصل في الإسهام العربي في رقي العلوم وإثراء المعرفة الإنسانية.

وإذا كنا نعتز بدور الجامعة كمنبر للتعامل مع القضايا السياسية ومشاغل وطننا العربي الكبير، فإن ما بذل من جهود في إطار بيت العرب على امتداد السنوات العشر الأخيرة لبناء قاعدة من الاستراتيجيات المشتركة في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتربوية، لايقل أهمية عن جهودها في مجال الشئون السياسية.

إن تاريخ أمتنا العربية أثبت أن التجمع والتضامن والترابط مقرونا بحسن التخطيط الجماعي أثبت فاعلية كبيرة، وليس أدل على ذلك من أن هذه الروح وهذا الأسلوب ساعدنا كثيرا في الانتصار في حرب أكتوبر المجيدة عام ١٩٧٣، وأعطت مصر وسوريا المثال في ذلك مدعمة بالدول العربية كلها. وظهر التضامن العربي على أروع ما يكون، حين وظف العرب إمكانياتهم الاقتصادية لتكون رديفا لحرب أكتوبر. . فكان قرار الملك الراحل فيصل عاهل المملكة العربية السعودية في الخامس عشر من شهر أكتوبر عام ١٩٧٣ بوقف ضخ البترول العربي، الأمر الذي كان له أكبر الأثر في دعم المقاتل العربي، وفي تثبيت مكانة الأمة العربية على خارطة العالم، وفي دعم الثقة بأنفسنا وبتصوراتنا وإمكانياتنا بعد نكسة ١٩٦٧، التي أثرت كثيرا في هذه الثقة، وأتاحت لعوامل الإحباط أن تنتشر في أجوائنا.

وكذلك كانت روح الفريق من أهم الدعامات التي أنجحت مهمة الدفاع عن قضية استرداد مصر لطابا عام ١٩٨٩، وقد تشرفت برئاسة فريقها المتميز للتحكيم الدولي وظهر جليا روح الفريق وتحقق النجاح المنشود.

ولقد سجلت ملحمة طابا إنجازا رائعا ولتكون مثلا شامخا أمام كل مدافع عن عزة وكرامة مصرنا الحبيبة. . ولقد عكس تشكيل اللجنة القومية العليا لطابا وهيئة

الدفاع في الثالث عشر من مايو عام ١٩٨٥ ، تعبيرا وتجسيدا لانصهار خلاصة فكر أبناء مصر الأوفياء في مختلف التخصصات العلمية ، ولتضم في عضويتها ممثلين عن وزارات الخارجية والدفاع والعدل ومجلس الدولة والجامعات والجمعية الجغرافية والجمعية التاريخية ، وقامت اللجنة بإعداد خطة عملها المستندة على الوثائق والمستندات التي تعزز حق مصر غير المنازع في طابا من جميع النواحي القانونية والتاريخية والبيئية ، ولتكون شاهدا على قدراتنا في التعامل بنجاح مع الأزمات بمختلف الوسائل المتاحة والممكنة .

دور وأهمية العمل العربي في دعم وتوطين التنمية التكنولوجية :

من أكبر التحديات التي تواجه أمتنا العربية في القرن الحادي والعشرين ، مواكبة عصر التكنولوجيا والمعلومات ، وأن يتم الاتصال مع كافة القوى في العالم ذات التأثير في عملية صنع القرار السياسي ، والمهتمة بقضايا الشرق الأوسط والصراع العربي الإسرائيلي والقضية الفلسطينية ، ولكي نحقق هذا الهدف يجب أن نعمل متكاتفين على تحقيق قاعدة علمية تكنولوجية تعيد لنا مكانتنا كعرب ، وتؤكد دورنا وقدرتنا على مسايرة ركب العلم والحضارة والتقدم في هذا القرن ، وأن نعمل على مد جسور الحوار والاتصال مع أبنائنا المغتربين في الولايات المتحدة والدول الغربية وفي كافة بقاع الدنيا .

ولعلي في هذا الإطار أسوق للقارئ الكريم تجربتي في إنشاء جمعية أصدقاء العلميين المصريين في الخارج والتي يعود إنشاؤها إلى بدايات عام ١٩٧٢ ، عندما تشرفت بمسئولية تمثيل جمهورية مصر العربية مندوبا دائما لها في الأمم المتحدة في بدايات عام ١٩٧٢ ، وهي فترة امتدت أحد عشر عاما من العمل المتواصل لخدمة مصرنا الحبيبة في المنظمة الدولية ، وتمثل بالنسبة لي فترة أعتز بها ، وخاصة عندما سعيت مع عدد من الشخصيات المصرية المرموقة ، والمتواجدة في الولايات المتحدة وكندا أسهموا بجهد وافر في تكوين جمعية أصدقاء العلميين المصريين في الخارج ، التي لعبت دورا مهما ومتميزا ، خاصة في أثناء أكتوبر عام ١٩٧٣ ، عندما تجاوب أعضاؤها وتعاونوا في حشد كافة أنواع الدعم المادي والمعنوي الأمر الذي عمق الروابط التي تربط المصريين العاملين في الخارج بالوطن الأم ، وأتذكر في هذه

المناسبة أيضًا ما ذكره لي أحد الأطباء المرموقين عندما أكد لي أنه لن ينسى فضل كلية طب قصر العيني عليه، وهي الكلية التي علمته في مصر لقاء مصاريف محدودة جدا في السنة طوال فترة دراسته حتى تخرج فيها. . في حين أن تكلفة تعليم طالب الطب في الولايات المتحدة تتراوح بين ١٥ ـ ٢٠ ألف دولار سنويا، هذا الأستاذ حاليا يمتلك ويدير مستشفى كبير للأطفال في مدينة شيكاجو، وله إسهامات لاتنكر في دعم أنشطة جمعية أصدقاء العلميين المصريين العاملين في الخارج.

كما يجب أن أشير أيضا إلى مشروع «توكتين» الخاص بنقل المعرفة والخبرة عن طريق المواطنين المغتربين، الذي ينفذ في عديد من دول العالم النامي بمشاركة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والحكومات المعنية، والأصل في المشروع هو أن يستقدم المواطنين المغتربين من ذوي الكفاءة العالية للخدمة كمستشارين وخبراء لفترات محدودة في بلدهم الأصلي، ولمصر خبرة مهمة في هذا الشأن، حيث استقدمت عددا كبيرا من المواطنين المغتربين في بلاد المهجر لخدمة الوطن الأم في مختلف مرافق الاقتصاد الوطني، وحقق هذا المشروع إنجازات عدة تمثلت في الاستفادة من العديد من الكفاءات العلمية العالية المصرية في بعض المشروعات داخل جمهورية مصر العربية، وتبذل أكاديمية البحث العلمي في مصر جهودا حثيثة لتطوير مشروع «توكتين» المصري لتشمل خدماته كافة الدول العربية، فالكفاءة والخبرة العربية مهما كانت جنسيتها فهي ثروة قومية يجب رعايتها والعمل على الاستفادة القصوى منها في كافة الدول العربية.

وقد سبق للأمانة العامة للجامعة العربية أن تبنت مشروعا لحصر الكفاءات العربية المهاجرة بهدف الاستعانة بها والاستفادة منها في داخل الوطن العربي. وتم تنفيذ المشروع بالتعاون بين الأمانة العامة ومنظمة الأمم المتحدة لتمويل العلوم والتكنولوجيا من أجل التنمية وبتمويل من البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة والذي ساهم في المشروع بمبلغ ١٣٥ ألف دولار، وقد استفادت من المشروع في ذلك الحين كلية الطب بجامعة البحرين ووزارة الأشغال بالمملكة العربية السعودية. وقد أوليت هذا المشروع اهتمامي واجتمعت بمقر الأمانة العامة في ٧/ ٦/ ١٩٩٤ مع الدكتور إبراهيم بدران رئيس اللجنة التوجيهية لمشروع استقدام الخبراء المصريين المغتربين، والسيد رئيس أكاديمية البحث العلمي والتكنولوجيا والسيد ممثل برنامج الأمم المتحدة

الإنمائي، وذلك بهدف التعريف بمشروع «توكتين» ، وإقامة مشروع إقليمي عربي لنقل المعرفة والخبرة عن طريق المواطنين العرب المغتربين.

الحوار الثقافي:

في إطار دعم وتعزيز الدور العربي في الولايات المتحدة في ضوء تطوير عملية السلام كانت دعوتي لإقامة أول حوار عربي أمريكي عقد في مقر جامعة الدول العربية يومي ٨ ، ٩ يوليو عام ١٩٩٦ بالتنسيق مع مجلس العلاقات الخارجية الأمريكي، شارك فيه نخبة ممتازة من أبرز المتخصصين في شئون الشرق الأوسط والصراع العربي الإسرائيلي، من بينهم هنري سيجمان رئيس برنامج الشرق الأوسط في مجلس العلاقات الخارجية الأمريكي والسناتور الجمهوري وليام كوهين وزير الدفاع السابق للولايات المتحدة، وريتشارد مورفي المساعد السابق لوزارة الخارجية الأمريكي لشئون الشرق الأوسط وجنوب آسيا، والبروفيسور شبلي تلحمي مدير برنامج دراسات الشرق الأوسط في الولايات المتحدة، ومن الجانب العربي دولة الدكتور عبد السلام المجالي رئيس وزراء الأردن السابق، ود. أسامة الباز مستشار رئيس جمهورية مصر العربية للشئون السياسية، كما ساهم في هذا الحوار مجموعة منتقاة من المثقفين والمفكرين العرب أذكر منهم د. علي الدين هلال عميد كلية الاقتصاد والعلوم السياسية السابق ووزير الشباب الحالي، ود. محمد الرميحي رئيس تحرير مجلة العربي، كما شارك في المناقشات عدد متميز من سفراء الدول العربية المندوبين لدى جامعة الدول العربية.

لقد أكد هذا الحوار على مجموعة من الموضوعات المهمة التي تهم الجانبين العربي والأمريكي في كافة المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وأسهم في تعميق لغة التفاهم المشترك بين الجانبين حول مجمل القضايا التي تناولتها حلقات النقاش، ورغم أن هذا اللقاء كان حوارا غير رسمي وذلك لإتاحة الفرصة لتناول الأفكار بقدر أكثر صراحة ووضوحا، فإن جلسات الحوار كانت هادفة وبناءة وموضوعية، وأكد الجانب الأمريكي على ضرورة استمرار عملية السلام، واعتبر السيد هنري سيجمان أن الحوار غير صورة الجامعة العربية في أذهان الأمريكيين

الذين ينظرون إليها بشكل سلبي باعتبارها المؤسسة التي تتخذ من خلالها المواقف المتشددة، ومن جانبي أكدت أن الجانب العربي ليس أسير شعارات بشأن السلام، وأن ما نهدف إليه جميعا هو أن يسود السلام العادل والشامل منطقة الشرق الأوسط، ومن قرارات الشرعية الدولية ومبدأ الأرض مقابل السلام.

لقد شجعني هذا اللقاء على دعوة الدكتور جيمس زغبي رئيس المعهد العربي الأمريكي وأحد أبرز المغتربين العرب الذين يبذلون الجهد من أجل دعم وتعزيز العلاقات العربية الأمريكية، إلى مقر الجامعة العربية لإجراء حوار مفتوح مع عدد من المندوبين بالجامعة العربية وعدد من أبرز المثقفين ورجال الأعمال المصريين والعرب.

ولاشك أن جهود الدكتور جيمس زغبي وزملائه في الولايات المتحدة أثمرت عن تفعيل قنوات الاتصال مع الرأي العام الأمريكي، ودعم الحوار العقلاني مع الإدارة الأمريكية القائم على الوضوح والصراحة، وكان من نتيجة ذلك أن استجاب الرئيس الأمريكي بيل كلينتون لدعوة الدكتور جيمس زغبي - وهي الأولى من نوعها - وألقى خطابا أمام مؤتمر العرب الأمريكيين في السابع من يناير أكد فيه على أهمية الدور الذي يلعبه العرب الأمريكيين كشريك معترف به في النظام السياسي الأمريكي، ونظرا لأهمية هذا الخطاب فقد أرفقته كمستند مهم في هذا الكتاب (مستند رقم ٢).

وثائق الفصل السادس

دور جامعة الدول العربية
في دعم وتوطين التكنولوجيا وتكريم العلماء

(مستند رقم ١)

مذكرة تفاهم

بين

جامعة الدول العربية

و

المنظمة العالمية للملكية الفكرية

ديباجـة

إن :

جامعة للدول العربية، والمشار اليها فيما هو آت بـ "الجامعة " ، وهـى منظمـة عربيـة إقليميـة وحكومية ، و الكائن مقرهـا فـى القـاهرة، جمهوريـة مصـر العربيـة ، والتـى تأسسـت بغـرض توثيق الصلات بين الدول العربية كافة من خلال تنسيق سياساتها فى شـتى الميـادين، بمـا فيهـا الأمور ذات الصلة بالملكية الفكرية ،

و

المنظمـة العالميـة للملكيـة الفكريـة، والمشـار اليهـا فيمـا هـو آت بـ "المنظمـة"، وهـى منظمـة حكومية واحدى الوكالات المتخصصـة العاملة ضمن منظومة الأمم المتحدة ، والكائن مقرها فى جنيف ، سويسرا ، والتى تأسست بغرض النهوض بحماية الملكية الفكرية فى انحاء العالم ،

رغبة من "الجامعة" و "المنظمة" فى الإسـهام ، وفق ما نصت عليه وثائقهما التأسيسية، فى التوصل على نحو فعال إلى تحقيق الأهداف المنوطة بهما فى المنطقة العربيـة وفـى ضـوء مجالات صلاحياتهما والمسؤوليات المسندة اليهما فى هذه المجالات ،

وانطلاقا مما قررناه من توقيع " مذكرة تفاهم " يشـار اليهـا فيمـا هـو آت بـ "المذكرة" لإضفاء طابع مؤسسى على التعاون فيما بينهما ،

قد اتفقنا على ما يلى :

التعاون

١- ان "المنظمة" و"الجامعة" ، اللتين سيشار إليهما ايضا بـ "الطرفين" ، سـعيا منهمـا الـى بلوغ المقاصد المتوخاة فى اتفاقية إنشـاء "المنظمة" و "الميثاق" المؤسس للجامعة، سوف تتعاونان تعاونا وثيقا فى الأمور موضـع الاهتمـام المشـترك، منسـقتين فـى سـبيل ذلـك جهودهما بقدر المستطاع لتصبح أكثر فعالية مع الأخذ بعيـن الاعتبـار أغـراض ومهـام كل منهما .

التمثيل

٢- تدعى "الجامعة" ، وفق ما لها من صفة "مراقب" لدى "المنظمة" ، الى المشاركة ، كلما كان ذلك جائزا ، في اجتماعات المجالس التي تضم الدول أعضاء "المنظمة" وما تنظمه من مؤتمرات دبلوماسية وغير ذلك من لقاءات يكون عملها محل اهتمام "الجامعة" ، وذلك دون ان يكون "للجامعة" حق التصويت.

وتدعى "المنظمة" الى المشاركة فيما تعقده أجهزة " الجامعة " من اجتماعات تكون موضوعاتها محل اهتمام " المنظمة " ، ووفقا للوائح والإجراءات المتبعة لكل جهاز ، وذلك دون أن يكون لـ " المنظمة " حق التصويت .

مجالات التعاون

٣- يشمل التعاون بين الطرفين المجالات الآتية :

(أ) تبادل المعلومات والوثائق ذات الصلة ، بما يشمله ذلك من تحديث المعلومات عن القوانين واللوائح المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية في إقليم عمل "الجامعة"، ودونما إخلال بالقيود والترتيبات التي يعتبرها كل طرف ضرورية للحفاظ على الطابع السري لمعلومات ووثائق محددة.

(ب) اعداد ونشر الدراسات والمعلومات والمواد المرجعية، باللغة العربية، حول مختلف جوانب الملكية الفكرية ، تمكينا للدوائر الحكومية والمؤسسات التعليمية والقطاع الخاص من استخدام هذه الدراسات والمعلومات والمواد المرجعية.

(ج) تشجيع التعاون الجهوي والإقليمي فيما بين الدول العربية في مجال الملكية الفكرية ، مع التركيز على تبادل المعلومات والخبرات بشأن الإصلاحات القانونية والادارية ، وما تتبناه الحكومات من أطر تحفز على تعزيز الملكية الفكرية وترسيخ أنظمتها دعما للسياسات المتبعة في مجالات التنمية التكنولوجية والاقتصادية والاجتماعية.

(د) تنظيم وعقد المؤتمرات المشتركة والندوات والمعارض والحلقات الدراسية العملية والبرامج التدريبية في الموضوعات ذات الصلة بالملكية الفكرية، للموظفين التابعين للإدارات الوطنية المسؤولة عن شؤون الملكية الفكرية، وكذلك لأعضاء المجالس التشريعية ، والهيئات القضائية ولرجال الشرطة ومسؤولي الجمارك ممن يدخل في نطاق مهامهم تطبيق قوانين الملكية الفكرية، وايضا للمستخدمين النهائيين في مجالات الصناعة والتجارة ومعاهد البحوث والتطوير والجامعات .

(هـ) اى مجال اخر للتعاون تقرره "المنظمة " و"الجامعة".

التشاور بين المنظمتين

٤- حفاظا على علاقات وثيقة ومتينة بين "المنظمة" و "الجامعة" ، يعقد ممثلو المنظمتين اجتماعات دورية في جنيف و / أو القاهرة لاستعراض جهودهما ووضع التوصيات المناسبة لتعزيز التنسيق والتشاور والتعاون بين المنظمتين.

ويكون الوفد الدائم للجامعة لدى مكتب الامم المتحدة في جنيف هو جهة الاتصال لأغراض التشاور بين المنظمتين .

التبعات المالية

٥- يتحمل الطرف المعني أية نفقات صغرى وعادية تترتب على تنفيذ هذه المذكرة.

وفي حال أن يترتب على التعاون الذي يقترحه طرف مع الطرف الآخر بمقتضى هذه المذكرة" نفقات تتجاوز الحدود الصغرى والعادية ، تتشاور "المنظمة" و "الجامعة " فيما بينهما لتحديد وفرة الموارد المالية المطلوبة وأنسب السبل لتغطية مثل هذه النفقات، وكذلك أكثر الطرق ملاءمة للحصول على الموارد الضرورية في حالة عدم توفر هذه الموارد.

التنفيذ

٦- يتخذ المدير العام لـ "المنظمة" و الأمين العام لـ "الجامعة" الترتيبات الضرورية ضمانا لتنفيذ هذه المذكرة على نحو مرض.

التعديل

٧- يجوز تعديل هذه "المذكرة" بالرضاء المتبادل بين الطرفين، والتعبير عن ذلك كتابة.

الالغاء

٨- يجوز لأى من الطرفين الغاء هذه المذكرة على أن يخطر الطرف الآخر برغبته كتابة قبل ذلك بستة أشهر. ولا تتأثر بالإلغاء ما تنشأ سابقا من التزامات ترتبت على الدخول فى مشروعات يجرى تنفيذها بموجب هذه "المذكرة".

النفاذ

٩- تعتبر هذه "المذكرة " نافذة المفعول عند التوقيع عليها من قبل الأمين العام لـ"الجامعة"، والمدير العام لـ "المنظمة" شريطة موافقة لجنة التنسيق فى "المنظمة".

هـذا ، وقد تم التوقيع حضوريا على هذه المذكرة من نصين أصليين بكل من اللغتين العربية والانجليزية ، ولهما نفس الحجية.

عن المنظمة العالمية للملكية الفكرية	عن جامعة الدول العربية
كامـــل إدريـــس	د.أحمد عصمت عبد المجيد
المدير العام	الأمين العام

القاهرة فى : ٦ / ٧ /٢٠٠٠

(مستند رقم ٢)

خطاب الرئيس الامريكي بيل كلينتون

أمام مؤتمر العرب الأمريكيين

٧ يناير ١٩٩٨

أشكركم كثيرا شكرا جزيلا ، شكرا كثيرا شكرا لكم ياجيم ، وشكرا لايلى عبود وفواد عطية ، وكل أعضاء المركز العربى – الأمريكى ، والرابطة الوطنية لرجال الأعمال الأمريكيين العرب ، والمؤتمر الأمريكى الفلسطينى ، والأمير بندر بن سلطان سفير السعودية وأعضاء السلك الدبلوماسى ، شكرا لكم جميعا على حضوركم ، مواطنى الامريكيين .

اننى أود الاستفادة من نصيحة والدة جيم زغبى ، ذلك ان لها تفسيرا مدهشا للعالم ، أما ابنها جون وصاحب استطلاعات الرأى المشهورة فلا يتصف بأى من صفاتها .. والواقع أن الأرقام التى تقدمها الأم بالنسبة لى تكون أفضل من أرقامه أحيانا .

وأود أن أعرب عن تقديرى لجيم على نصائحه التى قدمها لى على مر السنين ، ذلك أنه صوت مرموق للتعقل والوضوح ، مهما اشتدت حرارة القضايا المطروحة ولكنى استطيع ان اقول لكم انه من أشرف الناس الذى يأتون الّى فى البيت الأبيض ومن أقواهم حجة وتمسكا بالدفاع عن رأيه ويجب ان تكونوا فخورين بذلك .

ادرك اننى اول رئيس يلقى خطابا وهو مازال فى منصبه امام مؤتمر للأمريكيين العرب ، واننى ارى عضو الكونجرس مولاو بين الحضور ، لقد جاء لكى لايكون الايرلندى على المنصة بمفرده وأنا اشكره على ذلك .

يشرفنى ان اكون أول رئيس يحضر اليكم لكن ذلك بصراحة يدهشنى وهو أيضا يضايقنى قليلا لأن الجالية الأمريكية العربية قدمت اسهاما ضخما لهذا البلد بالقيم الأساسية التى جعلتنا عظماء : حب الأسرة والايمان بالعمل الجاد والمسئولية الشخصية والتفانى المتحمس فى التعليم ، وهو ما أمل أن نراه يشمل كل مجموعة اثنية فى امريكا اليوم .

واهنئكم على الطريقة التى تعبرون بها عن رأيكم فى النقاش الدائر حول مجموعة عريضة من القضايا الداخلية ، وليس فقط حول القضايا المتعلقة بالشرق الأوسط ، ان عددا قياسيا من الأمريكيين العرب يتقدمون الآن للمناصب العامة ويشغلونها ، بما فى ذلك الكونجرس الأمريكى ، لكن احدث المهاجرين اليمنيين ، الذين كانوا من قبل مزارعين فقراء ، أصبحوا الآن ملاك مشروعات صغيرة ، ويقومون بنصيبهم العادل فى تحقيق الحلم الأمريكى .

وأود أن أتحدث معكم الليلة بايجاز شديد عن الكيفيـة التـى نستطيع بها العمـل معـا فـى الداخل وعبر العالم فى نهاية هذا القرن وكيف نستعد للتحديات والفرص المؤهلة للقرن الذى لاح فجره .

أولا : ينبغى ان نساعد كل الأمريكيين على ادراك ان تنوعنا هو مصدر قوتنا الأساسـى فالناس يسألوننى من وقت لآخر عن سبب تحمسـى لهذا بكل جوارحى ، ويفترضون بحق ان ذلك يرجع جزئيا ، وربما الى حد كبير ، الى أننـى من أبناء الجنوب واننـى ترعرعت فـى ظروف تلك القضية القديمة التى لم تنته بعد بين الأمريكيين السود والبيض .

ولكننى اقول بأننى تربيت أيضا فى مدينة غير عادية من مدن الجنوب ، فالمدينـة التـى هى مسقط رأسى كان بها ٣٥ ألف نسمة فقط ، لكنها كانت متنزها وطنيـا ومكانـا يزخر بالميـاه الساخنة العلاجية ، وكان لدينا كل انواع النـاس الذين جـاءوا اليها ليتقـاعدوا ، ومـن ثم نشـأت كصبى صغير بمدينة فى الجنوب بها كنيستان ، (كنا ٣٥ ألف فقط ولدينا كنيستان) وكنيسـتان ارثوذوكسيتان شرقيتان ، وجالية تشيكية ضخمة ، وجاليـة اليونانيـة وعـدة أشـخاص مـن امـاكن مختلفة .

ولكن مواقفى تجاه الأمريكيين العرب تشكلت لأول مرة بسـبب صداقتـى القويـة لمهـاجر شاب كان اسمه ديفيد زريب وكان قد جاء الى الولاية التى نشأت بها بعد ان أصبح يتيمـا وشـب بها ليصبح ملقى خطب الوداع فى مدرستى الثانوية ومضى فى طريقه ليصبح طبيبا لامعا فـى بنسلفانيا .

وأعتقد أننى كنت أريد دوما ان يحظى كل الأمريكيين بنوع الحياة الـذى توافر لـى وأنـا طفل ومع ذلك فان كثيرين من المحيطين بى لم تتوافر لهم هذه الحياة لأنهم كـانوا اسرى لحكامهم المسبقة ، ويتعين علينا تحرير هذا البلد من كل تلك الأحكام المسبقة .

اننى ادرك ان الأمريكيين العرب مازالوا يشعرون بمـرارة بسبب قولبتهم بهذه الطريقـة الزائفة ، وقد فعلت كل مااستطيعه للتحذير مـن هذا وأعتقد ان أكثر الاحداث مدعـاة للحـزن ، عندما مررنا بتجربة مدينة اوكلاهوما التى ينفطر لها القلب ، عندما اندفع اناس كثيرون لاصدار الأحكام ، وأتذكر ذلك اليوم الرهيب الذى اهبت فيه بالشعب الأمريكى الا يفعل ذلك .

اننى لا أشعر بالامتنان تجاه جيم فقط ، بل اشعر به ايضا تجاه كثيرين بينكم كانوا عنصرا نشيطا فى مبادرتى بشأن قضية الاعراق .

ويسرنى للغاية أنكم تعملون الآن مع الأمريكيين اليهود وأعضاء جمعيات اثنية أوروبية عديدة لتنظيم ستة منتديات اقليمية ، على ما أذكر ، حول قضية الاعراق والتنوع فى امتنا خلال العام المقبل .

ان مثل هذا النوع من النشاط المثمر لايحتل عادة عناوين الصحف والاخبار حاليا ، ومن ثم فهى لاتثير كثيرا من الجدل بالقدر الكافى .. فالبعض يرى انه طالما لايراق دم فى نهاية الاجتماع ، فانه لايكون جديرا بأن يصبح خبرا رغم انه نشاط عميق الأهمية ، وأعتقد ان هناك تعطشا كبيرا بين مختلف الأمريكيين لمناقشة هذه الأمور بطريقة شريفة ومفتوحة بأكثر مما يعتقده معظمنا .

وقد أدهشنى وسرنى اننى تلقيت توا خطابا من هيئة " اسبن " ، قالوا فيه انهم اقاموا ندوة فى قاعة المدينة حول مسألة الاعراق حضرها رياضيون ومدربون وآخرون ومما أثار الدهشة حقا ان عدد المشاهدين كان يماثل عدد المتفرجين فى مبارة لكرة السلة ، وبالاضافة لذلك فان عدد المشاهدين ترايد مع توالى البرنامج ، وعندما شاهده من يقلبون قنوات التليفزيون قرروا ان يستمروا فى متابعته لفترة .

ولذا فاننى اهيب بكم ان تواصلوا طريقكم ولاتدعوا الفرصة تضيع من أى امريكى فى الا يعرف امريكيا عربيا ، أنكم تستطيعون ذلك اذا حاولتم .

والأمر الثانى الذى يتعين علينا القيام به هو ان نظل نعمل بحماس فى هذا المشروع حتى تتاح الفرصة لكل أركان البلاد ، وقد يصعب تصور انه على الرغم من ان لدينا اقل معدل للبطالة خلال ٢٨ سنة وادنى معدل للتضخم منذ ٣٠ عاما ، وأعلى معدل فى تاريخ البلاد لملكية العقارات ، اضافة الى عدد قياسى فى مشروعات الاعمال الصغيرة التى بدأت فى السنوات الخمس الأخيرة ، بما فى ذلك تلك التى بدأها امريكيون عرب كثيرون ، فانه لم تتح لكل الأمريكيين فرصة جنى ثمار هذا الازدهار المرموق .

انكم تدركون بوضوح مدى القوة والكرامة لدى الانسانية ، عندما تتوافر له القدرة على كسب عيشه لاعالة اسرته ومن ثم يجب ان نوفر مثل هذه النوعية من الفرص فى كل ربوع

امريكا . وقد طرحت على الكونجرس عدة اقتراحات لسد الفجوة في هذا المجال وذلك بإنشاء مناطق للتمكين ، ومؤسسات مالية لتنمية الحاليات والمجتمعات المحلية ، ومبادرات للاسكان ولاعمال التعمير الاخرى . وامل ان يصدر بشأنها قرار ايجابي هذا العام وأنا اطلب منكم مساندة هذه المقترحات .

والامر الثالث الذي يتعين علنيا القيام به هو بناء ارقى نظام للتعليم في العالم . لقد فعلنا هذا بالنسبة لجامعاتنا ونحن محظوظون ليس فقط لان الناس عندنا من كل الاعراق والمجموعات الاثنية المختلفة في امريكا يلتحقون بهذا النظام التعليمي ، بل ولأن هناك اخرين يلتحقون به من كل ربوع العالم .

ومع هذا ليس هناك من يستطيع ان يؤكد على نحو جاد أن لدينا حاليا أرقى تعليم ابتدائي وثانوي ، رغم انه تحقق بنحو اكثر اهمية عن أي وقت مضى .

لقد اجريت منذ بضعة ايام محادثة ممتعة مع الان جرينسبان رئيس بنك الاحتياطي الفيدرالي . وتحدثنا عن الازدهار غير العادي الذي تحظ به بلادنا . وعن عدد من التطورات التي جرت عبر مختلف انحاء العالم . وقد قال لي هل تعرف ، اننا منغمسون بصورة كامله في اقتصاد يقوم على الافكار واضاف هناك مقياس مثير للاهتمام نقيس به الناتج المحلي الاجمالي لبلد ما مقارنة بثروته . ان ناتجنا الاجمالي قياسا الى حجمه لم يزد بالكاد في حين ان البورصة وثروتنا قد تضخمها بصورة هائلة لان لدينا اقتصاد يقوم على الافكار .

وفي مثل هذا الاقتصاد يعد من قبيل الاهمال ، الذي لايمكن التسامح فيه ، السماح للاطفال بأن يشبوا وان يلتحقوا بنظام التعليم دون ان يكونوا قادرين ، في الوقت نفسه ، على المشاركة في هذا النظام لان عقولهم لم تتطور الى الحد الذي يستطيعونه.

ومرة ثانية فقد قدمت الكونجرس عددا من المقترحات تجعل للتعليم الأولوية رقم واحد في بلادنا ، الأمر الذي يؤدي الى تحسين هائل في مدارسنا وذلك بانشاء فصول دراسية اصغر وتوفير تعليم افضل ومعايير أعلى ، وفرص أوسع ، وانضباط أكبر ، والتزام أشد بالمسئولية .

وقد التقيت اليوم بمجموعة من العمد الذين ايدوا اقتراحي بانهاء برنامج الارتقاء الاجتماعي بهدف زيادة مقدار العون الذي نقدمه للأطفال الذين يعانون مشاكل في الدراسة ، وذلك بزيادة المساعدة في الدراسة واقامة مزيد من المدارس الصيفية ، وتقديم مزيد من الدعم .

وفي شيكاغو ، حيث يطالبون الأطفال الذين لا يحصلون على الدرجة المحددة بأن يذهبوا للمدارس الصيفية ، يعتقدون أن هؤلاء الأطفال يحصلون في فصل دراسي مكثف في الصيف فقط ، قدرة على القراءة وفي الرياضيات تعادل ما يحصلونه في عامين ، ومن ثم فانني اقول لكم ان الكثيرين منكم برهان حي على ان التعليم هو مفتاح الفرص .

وفي مقاطعة كاونتي ، التي تقع عبر النهر من هنا ، تضم المنطقة التعليمية أطفالا من ١٨٠ مجموعة قومية واثنية مختلفة ويزيد عدد لغاتها الوطنية على ١٠٠ لغة ، وذلك في اعتقادي أمر طيب ، بل اعتقد انه شيء عظيم بالنسبة لأمريكا في اطار مجتمع عالمي ، وتستطيعون جميعا تخيل ما سوف يحدث اذا ما تعلم هؤلاء جميعا تعليما جيدا ، كما تستطيعون تخيل ما سوف يحدث اذا لم يتعلم عدد كبير منهم تعليما جيدا .

ومن ثم ، فلتفكروا فيما دفعكم جميعا للحضور الى هنا الليلة ، وكيف جئتم الى هنا علينا ان نفعل هذا ، ان الحكومة الاتحادية والرئيس لا يستطيعان الا ان يحققا جانبا من المهمة ، لكن الآباء يتعين عليهم ان يحققوا ما هو أكثر من ذلك ، وعلى الأطفال أنفسهم ان يقوموا بالجهد الأساسي لكننا ندين لهم كمجتمع ، ان نوفر لهم فرصة للتعليم ليس لها مثيل ، والتأكد من أن هذه الفرصة تتيح تطوير عقل كل طفل .

والآن ، فان المهمة الرابعة التي ينبغي لنا القيام بها ، هى ان نواصل كأمريكيين قيادة العالم نحو السلام والحرية فاذا كنا نستطيع ان نضرب المثل وان نعيش معا متجاوزين كل الاختلافات التي توزع بيننا ، ليس فقط باحترام كل الاختلافات التي توزع بيننا ، ليس فقط باحترام الاختلافات بيننا بل وان نحتفي بها عمليا ونجلها ، ليس بالتسامح ازاءها بل باجلالها ومن الواضح اننا نتحمل مسئولية ازاء نفس الشيء في كل مكان آخر بالعالم .

والآن وقد انتهت الحرب الباردة ، ولم يعد ينجذب الناس على طريقة المغناطيس نحو نظامين مختلفين اقتصاديا وسياسيا ، فمن الطبيعي انهم سيعاودون النظر في الأهداف التي انتظموا حولها والتي اسسوا عليها حكم أنفسهم .

واعتقد انه كان من الطبيعي - او على الاقل كان من المتوقع - ان نواجه عودة قوى الدفع الاثنية المدمرة ، مثلما شاهدنا في البوسنة ، ومثلما نشاهد في كوسوفا ، حتى هذه الليلة ، وفي اجزاء اخرى من العالم ، ومثلما شاهدنا في المأساة التي قتل فيها ما بين ٧٠٠ الف الى مليون نسمة في رواندا في فترة قصيرة مدتها مائة يوم ، وبدون استخدام اسلحة الدمار الشامل ، لقد تم ذلك كله باكثر الطرق الانسانية ترويعا .

لكننا نستطيع ان نحقق ما هو افضل من ذلك ، ففي ايرلندا الشمالية ، توصل ممثلو كل الاطراف الرئيسية الى اتفاق تاريخي وآمل وأصلي لله ان يصدق عليه الناخبون في ايرلندا الشمالية ، وجمهورية ايرلندا ، في بضع أيام قليلة فقط واعتقد انه يجب علينا جميعا ، وانتم بصفة خاصة ، ان نشعر بقدر من الزهو بأن تلك المفاوضات التي جرت في ايرلندا الشمالية قد رأسها جورج ميتشل زعيم الاغلبية السابق وهو ايضا من سلالة لبنانية .

وقد التقيت اليوم باعضاء في مجموعة من الايرلنديين الذين فقدوا جميعا ابناء أو ازواجا أو اشقاء في الاضطرابات .

انهم يعملون لمعاونة بعضهم البعض ، ومعاونة اخرين مثلهم يسعون من أجل السلام سواء كان سلامهم الداخلي أو السلام بين الايرلنديين واعتقد انه لا يوجد بين الناس في أي مكان بالعالم من يستطيع ان يمضي في حياته دون الآخرين .

اننا نعمل حاليا بكل اجتهاد ، كما تعرفون جميعا ، لاستعادة قوة الدفع من أجل السلام في الشرق الأوسط لقد كان العام الماضي باعثا على الاحباط بالنسبة لمحبي السلام في المناطق الفلسطينية وفي اسرائيل ،حتى بات من السهل نسيان الشوط الكبير الذي قطعناه في السنوات القليلة الماضية . فقد توصلنا لاتفاقات أوسلو ، والتوقيع على اتفاقية السلام في واشنطن في سبتمبر ١٩٩٣ ، والى اتفاقية الخليل ، والى تعاون أمني غير مسبوق ، والى حوار مفتوح جرى ترسيخه وكل هذه الأمور مهمة تماما ، فمعها اصبحت امكانية تحقيق السلام اقرب من أي وقت مضى وكل ما احاول عمله هو استعادة قوة الدفع .

ان امامنا فرصة متاحة لتحريك هذه العملية مرة ثانية والمضي بها للأمام ، وفي ضوء الخبرة التي تعلمتها من الحياة بعد ان عشت ما يكفي للتأكد من ذلك ، فان الفرص لا تدوم للأبد ، وانه ينبغي اغتنامها وآمل ان لا تفلت هذه الفرصة من ايدينا .

لقد أقدم الفلسطينيون والاسرائيليون ، على حد سواء ، على اختيارات صعبة ، وسيتعين عليهما ان يقوما باختيارات صعبة اخرى ، فنحن لا نستطيع ان نفرض حلا ، لاننا ـ وحتى انتم ـ لا نستطيع تحمل عواقب ذلك ، ولكن يتعين علينا ان نحاول المساعدة في ايجاد ارضية مشتركة كافية للعودة الى الحوار .

ضعوا في اعتباركم ان ما نحاوله هو جعل الأطراف تتغلب على عقبة تعترضها حتى تستطيع ان تشرع في محادثات الوضع النهائي وبذلك نستطيع الحفاظ على الجدول الزمني الذي حدده منذ عدة سنوات خلت ، الفلسطينيون والاسرائيليون على حد سواء ، للانتهاء من هذه المسألة برمتها بحلول مثل هذا الشهر من العام المقبل .

والآن ، فانني ارسل السفير دينس روس ثانيةالى اسرائيل الليلة في جولة اخرى ليساعد الطرفلين على اغتنام الفرصة ، انكم جميعا تدركون المنافع القيمة التي يمكن ان يحققها السلام لشعوب المنطقة ، وتعرفون مدى المعاناة التي شهدتها شعوب المنطقة بسبب الافتقار الى السلام كما تعرفون مدى المعاناة التي تتعرض لها المنطقة في كل مرة تضطرب فيها الأوضاع الطبيعية .

يتعين علينا ان نجعل السلام يتحقق ، وانا ابذل قصاري جهدي في ذلك ، وأعلم انكم ايضا تفعلون مثلي .

لقد فكرت مليا فيما يجعل الناس ينحدرون الى هاوية بلا قرار ، اننا نشهد ذلك بأبعاد مرعبة عندما يتفجر العنف وتضيع الحياة هباء ليس فقط في الشرق الأوسط وانما في أكثر من مكان في البوسنة مثلا حيث استطعنا وضع حد للحرب ، وفي اماكن اخرى ، كما نشهد ذلك ايضا بطرق اقل عنفا في نواحي مختلفة من الحياة ، وقد لمست هذا في حياتي الشخصية ، حيث عاملني الناس احيانا بوحشية اشعرتني بالمهانة ، واخيرا ، اقول انه كان بمقدورهم احيانا ان يأخذوا كل شيء عدا عقلي وقلبي اللذين قررت الا اتخلى عنهما .

انني أطالبكم بأن تظلوا على اصراركم وتعاطفكم ، ولكن عليكم ايضا ان تكونوا دائما كبارا ، يجب الا نفسح مجالا امام مناصب المسئولية العامة لكي تتدهور من جراء محاولات الحاق الضرر المتبادل لأسباب سياسية ليس لها هدف عام أكبر .

يتعين علينا جميعا ان نناضل في كل يوم ، لقد تعودت ان اقول لا بنتي عندما كانت تعيش معنا ان الأمر يشبه عندما نستيقظ كل يوم وفي داخلنا ميزان داخلي الاشراق، والسلوك البناء، والايجابي من ناحية ، والمخاوف الأشد قتامة من الناحية الأخرى ، وتوازنهما يتغير دوما ويتعين عليك عندما تستيقظ كل يوم ان تدفع الميزان في الجانب الصحيح ، علينا جميعا ان نناضل من أجل ذلك .

وعندما أشعر باحباط شديد وأفكر قائلا : حسنا ، اننا جميعا نتجه نحو نهاية مميتة ، فانني اتذكر امثلة من الناس الذين تغلبو على عقبات اكبر مما يمكن تخيله ، انني لن انسى ابدا المرة الأولى التي تحدثت فيها الى نيلسون مانديلا عن الكيفية التي تغلب بها على كراهية الذي اضطهدوه ، وتمكن ان ينتظر ويتحمل ٢٧ عاما حتى استطاع ان يصلح الأمور ؟

وقد قال لي : هل تعرف ، لقد اقتضى ذلك جهدا جهيدا عندما كنت في السجن ، فلم آر ابنائي وهم يشبون ، لقد فقدت الجزء الأجمل من حياتي ، لكنني لم أتخل عن الجزء الأجمل من أمالي ، حتى انتصرنا .

شكرا لكم ، والله يحفظكم ،،،

الفصـل السابع

قصة شيك بنصف مليون دولار

كنت قد تلقيت دعوة كريمة من صاحب السمو الشيخ زايد بن سلطان آل نهيان رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة لحضور اجتماعات القمة التاسعة عشرة لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، والتي انعقدت في أبو ظبي في الفترة من ٧ ـ ٩ ديسمبر عام ١٩٩٨، ووصلت والوفد المرافق لي إلى مطار أبو ظبي مساء يوم الأحد الموافق ٦/ ١٢/ ١٩٩٨، كما وصل في نفس الوقت كل من كوفي عنان الأمين العام للأمم المتحدة، والدكتور عز الدين العراقي الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي، والزعيم الأفريقي نلسون مانديلا رئيس جنوب أفريقيا الأسبق، الذين وجهت لهم دعوة مماثلة لحضور افتتاح أعمال القمة الخليجية، وتعد المرة الأولى منذ تأسيس مجلس التعاون الخليجي عام ١٩٨١، التي يتم فيها توجيه دعوة إلى شخصيات دولية، وبطبيعة الحال كان جدول أعمال حافلا بالموضوعات المهمة والتي تصدرتها عملية السلام في الشرق الأوسط، وانخفاض أسعار البترول في الأسواق العالمية، والأمن في منطقة الخليج، والموقف في العراق، والاحتلال الإيراني لجزر الإمارات العربية المتحدة.

وفي الجلسة الافتتاحية لأعمال القمة الخليجية (والتي كانت بحق جلسة تاريخية بدأت بتلاوة آيات من سورة الفتح)، ألقى صاحب السمو الشيخ زايد رئيس القمة الخليجية كلمة ضافية حض فيها على مواصلة التعاون لتعزيز مسيرة الاتحاد الخليجي، ودعا إلى ضرورة عقد قمة عربية، مشيرا إلى أن لقاء العرب والمسلمين لقاء عربي وإسلامي ملزم وثابت لمناقشة هموم الأمة العربية والإسلامية.

وقد تحدثت في الجلسة الافتتاحية وكل من الزعيم الأفريقي نلسون مانديلا، والأمين العام للأمم المتحدة، والأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي، كما تليت رسالة موجهة من الرئيس الفرنسي جاك شيراك إلى القمة الخليجية.

في ختام الجلسة الافتتاحية وجه صاحب السمو الشيخ زايد بن سلطان كلمة ترحيب بالضيوف جاء فيها . . «الحمد لله . . أن لبت هذه الشخصيات البارزة المشهود لها بالعمل البار في جميع مساعيها دعوتنا، وأن كلماتهم في الجلسة الافتتاحية يجب أن تكون علما، ويتم دراستها وفهمها من قبل القريب والبعيد، وأن يتم تحليل مقصودها، حيث يعرف الإنسان مصلحته ويعرف الكوارث التي تحيط بها، وأن هذه الشخصيات لها تجاربها الكبيرة والحمد لله أن حضروا وسمعنا وسمع البعيد والقريب كلماتهم، وعرف مجهودهم الذي قاموا به وقالوه، إن هذه الكلمات التي سمعتها يجب أن تدون لأنها نصائح من أشخاص ملمين في حياة طويلة».

وبعد الجلسة الافتتاحية لأعمال القمة الخليجية أجريت سلسلة من اللقاءات مع كل من الزعيم الأفريقي نلسون مانديلا، والأمين العام للأمم المتحدة كوفي عنان، والدكتور عز الدين العراقي أمين عام منظمة المؤتمر الإسلامي، تم فيها التطرق للقضايا التي تهم أمتنا العربية، وفي المقدمة منها مسيرة السلام في الشرق الأوسط، واحتلال إيران لجزر الإمارات العربية المتحدة، والأزمة العراقية.

وفي مساء يوم الثلاثاء ٨/ ١٢/ ١٩٩٨، وأثناء وجودي في مقر إقامتي، وفي الساعة الحادية عشرة مساء فوجئت بطرق على باب حجرتي، وكنت قد تهيأت للنوم . . فقمت بفتح باب الحجرة، حيث وجدت أمامي شخصا عرفني بأنه من قبل ديوان صاحب السمو الشيخ زايد بن سلطان رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة ورئيس القمة الخليجية، وسلمني مظروفا كبيرا عليه شعار دولة الإمارات العربية المتحدة، ومكتوبا عليه معالي الدكتور عصمت عبد المجيد/ شخصي، وفتحت المظروف فوجدت بداخله مظروفا آخر فقمت بفتحه ووجدت بداخله شيكا لحامله بمبلغ نصف مليون دولار، ومسحوبا على بنك تشيز مانهاتن بنيويورك، ووجدتني أضع الشيك والمظروف الذي به أمامي على المنضدة، وجلست على الكرسي أفكر، هذا الشيك لحامله وهو مسحوب على بنك في نيويورك، والشيك ليس موجها بصفتي أمينا عاما لجامعة الدول العربية، وأخذت أقلب في الأمر، وأعيد التفكير مرة بعد أخرى، وقمت وأويت إلى فراشي، وكنت قد اتخذت قرارا لم أفصح لأحد عنه، في صباح يوم الأربعاء ٩/ ١٢/ ١٩٩٨ غادرت أبو ظبي متوجها إلى

القاهرة، وفي صباح الخميس ١٠/ ١٢/ ١٩٩٨ ذهبت إلى مكتبي في مقر الجامعة العربية، وقد استقر في يقيني أمرا . . فما أن وصلت إلى مكتبي حتى دعوت معاونيّ لأستشيرهم في أمر هذا الشيك، وآكدوا لي أن هذا الشيك لحامله، وأنه لشخصي وليس لصفتي أمينا عاما لجامعة الدول العربية ، واستدعيت مدير الشئون المالية بالجامعة ومدير بنك القاهرة، الذي يتخذ من مقر الجامعة العربية فرعا له، وطلبت منهما إيداع هذا المبلغ في حساب خاص أطلقت عليه منحة الشيخ زايد بن سلطان آل نهيان، وبعد أن تمت كافة الإجراءات القانونية الخاصة بإيداع الشيك، بادرت بإرسال خطاب شكر لصاحب السمو الشيخ زايد بن سلطان آل نهيان رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة أعربت فيه عن عمق التقدير لتفضله بتقليدي وشاح الاتحاد، كما أعربت عن الشكر على ما تفضل به سموه من دعم الرسالة القومية التي تنهض بها جامعة الدول العربية بمبلغ نصف ميلون دولار، وأنه تم إيداع المبلغ في بنك القاهرة ـ فرع جامعة الدول العربية تحت اسم «منحة الشيخ زايد» ، وسيخصص للصرف منه في الموضوعات التي تهم مسيرة العمل العربي المشترك (مرفقات مستند رقم ٣) وبالفعل تم الاستفادة من هذا المبلغ في موضوعات تهم العمل العربي المشترك، وما زالت منحة الشيخ زايد بن سلطان يتم الصرف منها على أنشطة جامعة الدول العربية (مستند رقم ٢).

وإذا كان هذا الشيك الذي قدم لي بصفة شخصية من صاحب السمو الشيخ زايد بن سلطان قد وجه لخدمة قضايا العمل العربي المشترك، فإنني يجب أن أذكر بالشكر والعرفان مبادرة جلالة السلطان قابوس بن سعيد سلطان عمان، الذي تفضل إثر انتخابي أمينا عاما لجامعة الدول العربية في ١٥ مايو ١٩٩١، وفي أول مقابلة لي مع جلالته أن تبرع سموه بمبلغ مليون دولار لجامعة الدول العربية، تم تخصيصها للصرف على أنشطة الجامعة العربية في المجالات الإنسانية والاقتصادية.

إني أذكر قصة هذا الشيك للتأكيد على أن أمتنا العربية بخير، وأن الخيرين بها كثيرون، وأن الحرص على جامعة الدول العربية التي تمثل الرمز والهوية العربية يتغلغل في أعماق قلوب الكثير من قادة الأمة العربية.

(مستند رقم ٣)

01803
COM

بنك القاهرة — فرع جامعة الدول — في ٢٠٠٠/٠٢/٢٤ الساعه ١١:٤٠

اجمالي مركز عميل

اسم العميل : منحة صاحب السمو الشيخ زايد بن سلطان ال نهيان — ٩١٦٩٤

م/ ت.استحقاق عمله الـــــد الرصيـــد ا الدمـ ـان م الضمان الحـــد الصافي — الزياده المؤقته عن

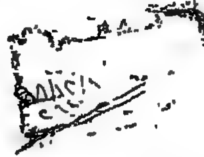
الارصده الدائنه	جنيه مصري	٢٩٥٤
الارصده الدائنه	دولار امريكي	١٠٢٦٨
اجمالي الودائع	دولار امريكي	١٦٠٠٠٠

المختص — رئيس القسم — المبلغ المطلوب حصه — توقيع اعضاء اللجنه علي الزياده المؤقته



الأمانة العامة

الرقم :
التاريخ : ٢/١٢/١٩٩٨م



السيد / مدير بنك القاهرة (فرع جامعة الدول العربية)

تحية طيبة وبعد ،

نرفق لكم طيه الشيك رقم ١٠٠٦٧٥ بتاريخ ١٩٩٨/١٢/٦ بمبلغ ٥٠٠ر٠٠٠ ألف دولار (نصف مليـــون دولار) لحامله والمسحوب على بنك أبو ظبي الوطني ، والمظهر من قبل معالي الأمين العام لايداعه في حساب الأمانة العامة لديكم رقم ٩٠٩٣٤ ، ووضعه وديعة شهرية بأفضل الأسعار العالمية لديكم وتجدد بفوائدها بعد التحصيل مباشرة .

للتكرم باجراء اللازم وابلاغنا فور التحصيل .

وتفضلوا بقبول وافر التقدير

د. علي عبد الكريم
الأمين العام المساعد
رئيس الادارة العامة للشئون الادارية والمالية



بنك القاهرة 
فرع جامعة الدول العربية

00289

السادة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية
لعناية السيد رئيس الادارة العامة للشئون الادارية والمالية

الموضوع / تحصيل الشيك رقم ١٠٠٦٧٥ بتاريخ
١٩٩٨/١٢/٦ بمبلغ ٥٠٠ ٠٠٠ الف دولار .

تحية طيبة وبعد ،

نتشرف بإحاطتكم علما بأننا قد تسلمنا اليوم ١٩٩٨/١٢/١٠ الشيك المذكور أعلاه والمظهر من قبل معالى الأمين العام لإيداعه فى حساب الأمانة العامة رقم ٩٠٩٣٤ وجارى تحصيله على وجه السرعة ، وسنقوم بإبرام الوديعة كطلبكم فور التحصيل .

وتفضلوا بقبول فائق التقدير .

بنك القاهرة

فرع جامعة الدول العربية

تحريرا فى : ١٩٩٨/١٢/١٠



جامعة الدول العربية ، مبنى جامعة الدول العربية/ ميدان التحرير/ القاهرة - تليفون ٧٥٠٥١١/ ٧٥٠٩٦٦ - الرقم البريدى ١١٦٤٢ - تلغرافيا: جمعربية

Gameat El Dewal El Arabia: Gameat El Dewal El Arabia Building Tahrir Square/Cairo
Tel.: 750511-750966
Postal Number 11642, Cable: Gamarabia



الأمانة العامة   التاريخ : ____________

معالي الأمين العام

تحية طيبة وبعد ،

بالاشارة الى الشيك رقم ١٠٠٦٧٥ بتاريخ ١٩٩٨/١٢/٦ لحامله بمبلغ ٥٠٠,٠٠٠ ألف دولار (نصف مليون دولار) الصادر من بنك أبو ظبي الوطني والمسحوب على تشيس منهاتن بنيويورك ، نقترح الاجراءات التالية بعد التشاور مع السيد مدير بنك القاهرة .

١- يقوم معاليكم بتظهير الشيك المذكور أعلاه بصفتكم الأمين العام لجامعة الدول العربية ليودع في حساب الأمانة العامة رقم ٩٠٩٣٤ لدى بنك القاهرة فرع جامعة الدول العربية

٢- يقوم البنك بعمل حافظة ايداع شيكات تحت التحصيل لحساب الأمانة العامة المشار اليه أعلاه .

٣- يقوم البنك باشعاركم كتابيا فور تحصيل الشيك وايداعه في الحساب المذكور

٤- وكاجراء اضافي يوجه رسالة لبنك القاهرة من السيد رئيس الادارة العامة للشئون الادارية والمالية على النحو التالي

السيد / مدير بنك القاهرة (فرع جامعة الدول العربية)

تحية طيبة وبعد ،

نرفق لكم طيه الشيك رقم ١٠٠٦٧٥ بتاريخ ١٩٩٨/١٢/٦ بمبلغ ٥٠٠,٠٠٠ ألف دولار (نصف مليون دولار) لحامله والمسحوب على بنك أبو ظبي الوطني ، والمظهر من قبل معالي الأمين العام لايداعه في حساب الأمانة العامة لديكم رقم ٩٠٩٣٤ .

للتكرم باجراء اللازم واخطارنا فور التحصيل

٥- سيتم فتح حساب باسم منحة صاحب السمو الشيخ زايد آل نهيان يودع فيه قيمة الشيك المذكور بعد تحصيله مباشرة .

وتفضلوا بقبول وافر التقدير .



رئيس الادارة العامة للشئون الادارية والمالية

٩٨/١٢/١٠

خاتمة

وفي الختام أؤكد على فقرة من خطابي أمام مجلس الجامعة يوم توليت مهام منصبي في ١٥/ ٥/ ١٩٩١ جاء فيها «لاشك أن التحديات التي تواجهنا جميعا ملحة وجسيمة، كما تمثل أبعادا لا يمكن التقليل من آثارها على العالم العربي في يومه وغده.. لكني على ثقة من أن عزيمة الأمة العربية على اقتحام مشاكل الحاضر وتحديات المستقبل، ستمكننا بإذن الله من وضع الخطط اللازمة للتعامل مع هذه التحديات، وليكن شعارنا دائما هو التضامن العربي الفعال والبناء.. فهذا التضامن هو سلاحنا الأمثل لمعالجة المشاكل وللقضاء على الأخطار.

ومن سرد الأحداث والتطورات السابقة من هذا الكتاب توصلت إلى المزيد من القناعة بالحكمة العربية التي أؤمن بها والتي تقول:

- لا أضع عصاي حيث يكفي لساني.
- ولا أضع سوطي حيث تكفي عصاي.
- ولا أضع سيفي حيث يكفي سوطي.

- إن الأمم مطالبة من آن لآخر.. أن تعيد اكتشاف ذاتها، وتمعن النظر في مسارها حتى تعمق من مواطن قوتها.. وتستخلص العبرة من تجاربها وتؤكد من جديد تمسكها والتزامها بمبادئ نضالها وتجدد عهدها مع تاريخها ومستقبلها، والأمة العربية تمر اليوم بهذه المرحلة، ولاشك لدى أنها ستخرج منها قوية ومتماسكة ومتضامنة، لتقوم بدورها وواجبها في المساهمة في إرساء حضارة إنسانية تسعى للقضاء على بؤر الجهل والفقر والمرض والظلم مهما تعددت مظاهره وأشكاله.

نبذة
عن الحياة العلمية والعملية
لمعالي الدكتور / أحمد عصمت عبد المجيد
المحامي والمحكم الدولي

المنصب الحالي :

رئيس جمعية المحكمين العرب والأفارقة .

محام ومحكم دولي .

المناصب السابقة :

* الأمين العام لجامعة الدول العربية (١٥ مايو ١٩٩١ حتى ١٥ مايو ٢٠٠١) .
* نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية ١٩٨٥ .
* وزير لخارجية جمهورية مصر العربية ١٩٨٤ .
* سفير ومندوب دائم لجمهورية مصر العربية لدى الأمم المتحدة نيويورك (١٩٧٢-١٩٨٣) .
* وزير للدولة لشئون مجلس الوزراء (١٩٧٠ - ١٩٧٢) .
* سفير لمصر لدى فرنسا (١٩٧٠) .
* رئيس الهيئة العامة للاستعلامات ومتحدث للحكومة المصرية بدرجة نائب وزير (١٩٦٩) .
* مدير الإدارة الثقافية والتعاون الفني بوزارة الخارجية (١٩٦٨-١٩٦٩) .
* أمين عام اللجنة الوزارية العليا للعلاقات الثقافية والتعاون الفني لجمهورية مصر العربية (١٩٦٩) .
* مدير لمكتب وكيل وزارة الخارجية بالقاهرة (١٩٦٨) .
* وزير مفوض بالسفارة المصرية في باريس ، فرنسا (١٩٦٣-١٩٦٨) .
* نائب مدير الإدارة القانونية بوزارة الخارجية ، القاهرة (١٩٦١-١٩٦٣) .

* مستشار بالبعثة الدائمة لمصر في المقر الأوربي للأمم المتحدة ، جنيف (١٩٥٧-١٩٦١) .
* رئيس قسم المملكة المتحدة بوزارة الخارجية ، القاهرة (١٩٥٤-١٩٥٧) .
* ملحق وسكرتير ثالث بسفارة مصر في لندن .
* مستشار سياسي مسئول عن تنفيذ الاتفاقية البريطانية ـ المصرية (١٩٥٤ ـ ١٩٥٦) .
* محام لدى أقلام قضايا الحكومة (١٩٤٤ ـ ١٩٤٥) .

الدرجات العلمية :

* دكتوراه في القانون الدولي ، جامعة باريس ١٩٥١ موضوع الرسالة «محكمة الغنائم في مصر ، دراسة مقارنة» .
* دبلوم معهد العلوم السياسية ، جامعة باريس ١٩٤٩ .
* دبلوم معهد القانون المقارن ، جامعة باريس ١٩٤٩ .
* دبلوم دراسات عليا في الاقتصاد ، جامعة باريس ١٩٤٨ .
* دبلوم دراسات عليا في القانون العام ، جامعة باريس ١٩٤٧ .
* ليسانس حقوق ، جامعة الإسكندرية ، ١٩٤٤ .

دراسات أكاديمية :

* أكاديمية القانون الدولي ـ لاهاي ـ صيف ١٩٤٩ .
* معهد الدراسات القانونية المتقدمة ـ جامعة لندن (١٩٥١ ـ ١٩٥٢) .

الخبرة الأكاديمية والقانونية والدبلوماسية :

* عضو نقابة المحامين من سبتمبر ١٩٤٤ حتى الوقت الحاضر .
* ترافع أمام المحاكم الوطنية المصرية والمحاكم المختلطة بالإسكندرية ، مصر .
* اشترك في مفاوضات وصياغة الاتفاقيات التي أبرمت بين مصر والمملكة المتحدة (حول انسحاب القوات البريطانية) وبين مصر وفرنسا (حول تسوية المطالبات) من ١٩٥٤ إلى ١٩٥٧ .
* قام بإلقاء محاضرات عن «الدبلوماسية» بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية ، جامعة القاهرة ، ١٩٦٢ .

* ممتحن خارجي للقانون الدولي بكلية الحقوق جامعة القاهرة وجامعة الإسكندرية من ١٩٦٢ ـ ١٩٦٣ .
* عضو بلجنة الممتحنين بوزارة الخارجية وبالمعهد الدبلوماسي ، القاهرة من ١٩٦٨ إلى ١٩٦٩ .
* رئيس اللجنة الوزارية لتصفية الحراسات ١٩٧٠ .
* عضو اللجنة التشريعية الوزارية المصرية ١٩٧٠ .
* اشترك في أعمال اللجان التشريعية ولجان الشئون الخارجية والشئون العربية بمجلس الشعب (البرلمان المصري) .
* رئيس اللجنة التي كلفت بإدخال اللغة العربية لغة عاملة في الأمم المتحدة ١٩٧٤ .
* عضو اللجنة التأسيسية لجامعة الأمم المتحدة في طوكيو ١٩٧٤ .
* عضو بمجلس إدارة الجمعية المصرية للقانون الدولي القاهرة .
* عضو اتحاد القانون الدولي لندن .
* عضو لجنة الأمم المتحدة الخاصة بالمؤسسات غير الوطنية نيويورك نوفمبر ١٩٨١ .
* عضو لجنة الممتحنين ، يونيتار ، نيويورك .
* الرئيس الفخري للمركز الإقليمي للتحكيم التجاري بالقاهرة والذي أنشئ تحت إشراف اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية الإفريقية (١٩٨٣) .

محاضرات ألقاها في :

* مجلس العلاقات الخارجية ـ نيويورك :

١ ـ «السياسة الخارجية الحالية لجمهورية مصر العربية» ٢٦ سبتمبر ١٩٧٣ .

٢ ـ «الشرق الأوسط» ٢٥ أكتوبر ١٩٧٣ .

٣ ـ «اتفاقية سيناء» «تقييم مصري» ٣٠ سبتمبر ١٩٧٥ .

٤ ـ «مصر في العالم العربي» (بداية لسلسلة محاضرات الشرق الأوسط) ٨ سبتمبر ١٩٧٦ .

٥ ـ «السياسة الخارجية الأمريكية وأزمة الشرق الأوسط : منظور مصري» ٢٣ فبراير ١٩٧٨ .

٦ ـ «الموقف في الشرق الأوسط» كامبريدج ، ماستشوستس ١٠ مايو ١٩٧٩ .

* زميل رئاسي بمعهد أسبن للدرسات الإنسانية، أسبن كولورادو «دروس من التاريخ لدبلوماسية العصر النووي» مركز أسبن، من ٨ إلى ١٠ مايو ١٩٨١.
* مؤسسة ستانلي «عملية نزع السلاح متعدد الأطراف» برمودا، يونيو ١٩٨١.

محاضرات وندوات أخرى في:

* كلية الحقوق بجامعة هارفارد.
* جامعة ييل.
* جامعة برنستون.
* جامعة تكساس، أوستن، تكساس.
* جامعة كارولينا الجنوبية.
* كلية العلاقات الدولية، جامعة كولومبيا.
* جامعة نيويورك.
* اجتماع ميدأتلانتيك في أردن هوس.
* مؤتمر «لاتينيه» جنيف، سويسرا.
* جامعة أكسفورد.
* الجامعة الأمريكية بالقاهرة.
* نادي الروتاري بالقاهرة.
* مناقشة حول «مصر اليوم» نظمتها شركة هاميلتون جونستون نيويورك يناير ١٩٨١.
* ندوة إذاعية في برنامج «خلفية مشتركة» ضمن سلسلة حول الشئون العالمية يونيو ١٩٨١.
* ندوة نظمتها أكاديمية السلام الدولية حول المسائل الإفريقية ليك موهونك - نيويورك - نوفمبر ١٩٨١.
* ندوة حقوق الإنسان في الإسلام بالمقر الأوربي للأمم المتحدة في جنيف مارس ٢٠٠٢.
* ندوة الأمس إشراقة الغد بالمنامة بمملكة البحرين مارس/ إبريل ٢٠٠٢.

* القمة العربية الثانية ببيروت ٢٧/ ٢٨ مارس ٢٠٠٢ بدعوة خاصة كضيف من السيد إميل لحود رئيس الجمهورية اللبنانية .
* حديث تليفزيوني في «برنامج ماكنيل وليهرر» نيويورك .

المؤتمرات والاجتماعات الدولية:

* عضو الوفد المصري في المفاوضات حول الانسحاب البريطاني من قناة السويس ، والتي أسفرت عن الاتفاقية البريطانية المصرية ، القاهرة من ١٩٥٤ إلى ١٩٥٦ .
* عضو الوفد المصري في مؤتمر قانون البحار الذي نظمته الأمم المتحدة ١٩٥٥ .
* عضو الوفد المصري في لجنة نزع السلاح (١٧) ١٩٦٢ .
* نائب رئيس الوفد المصري ، في مؤتمر فيينا بشأن العلاقات القنصلية ، فيينا ١٩٦٣ .
* رئيس الوفد المصري في مؤتمر الأمم المتحدة بشأن قانون المعاهدات ، فيينا ١٩٦٩ .
* عضو الوفد المصري في المؤتمر العام لليونسكو ، باريس ١٩٧٠ .
* مبعوث خاص لرئيس جمهورية مصر العربية إلى رؤساء الدول الإفريقية التالية : الكاميرون ، موريتانيا ، نيجيريا ، السنغال ، زائير ١٩٧٠ .
* مبعوث خاص لرئيس جمهورية مصر العربية إلى رئيس بورما ١٩٧٠ .
* مبعوث خاص لرئيس وزراء جمهورية مصر العربية إلى رئيس وزراء اليابان ، طوكيو ١٩٧٠ .
* أول وزير بمجلس الوزراء المصري يلقي خطابا أمام المجلس الأوربي ستراسبورج - مايو ١٩٧٠ .
* رئيس مجموعة الـ ٧٧ بالأمم المتحدة نيويورك من ١٩٧٢ إلى ١٩٧٣ .
* اشترك في جميع جلسات مجلس الأمن بالأمم المتحدة من مارس ١٩٧٢ إلى يناير ١٩٨٣ .
* اشترك في جميع الدورات العادية والخاصة للجمعية العامة للأمم المتحدة من سبتمبر ١٩٧٢ إلى يناير ١٩٨٣ ، ونائب رئيس الوفد المصري في الدورة ٣٦ للجمعية العامة .

* رئيس الوفد المصري في جلسات المؤتمر الثالث للأمم المتحدة بشأن قانون البحار الذي عقد في نيويورك خلال أعوام ١٩٧٣، ١٩٧٦، ١٩٧٧، ١٩٧٨، ١٩٧٩، ١٩٨١، ١٩٨٢.

* اشترك في المؤتمر السنوي للمستثمرين التأسيسيين نيويورك مارس ١٩٧٤.

* رئيس الوفد المصري في المؤتمر التمهيدي الذي عقد بالقاهرة للإعداد لمؤتمر جنيف للسلام، القاهرة ديسمبر ١٩٧٧.

* عضو الوفد المصري في محادثات السلام التي عقدت بالإسماعيلية مصر - ديسمبر ١٩٧٧.

* رئيس الوفد المصري في الاجتماعات الخاصة بموضوعات قانون البحار، مدينة ميكسيكو، يناير ١٩٧٩.

* رئيس وفد الأمم المتحدة الخاص بمجلس ناميبيا إلى الصين واليابان وباكستان وتركيا يناير عام ١٩٧٩.

* عضو مجموعة الأمم المتحدة للخبراء الحكوميين لتنفيذ إعلان تدعيم الأمن الدولي، ١٩٨٠.

* عضو الوفد المصري في الاجتماعات الوزارية لمؤتمر عدم الانحياز (هافانا ١٩٧٩، كولومبو ١٩٧٩، الجزائر ١٩٨١).

* رئيس الوفد المصري للدورة ٣٩ للجمعية العامة للأمم المتحدة سبتمبر ١٩٨٤.

* رئيس الوفد المصري في الدورة ٢٠ لمؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الإفريقية، أديس أبابا، نوفمبر ١٩٨٤.

* رئيس الوفد المصري في الاجتماعات الوزارية لمنظمة المؤتمر الإسلامي، صنعاء (اليمن) ١٩٨٤، فاس (المغرب) ١٩٨٦.

* في يونيو (حزيران) ١٩٨٥ تولى رئاسة اللجنة القومية للدفاع عن طابا التي كان لها دور مهم وتاريخي في عودة طابا إلى السيادة المصرية.

* عضو الوفد المصري في الدورة ٢١، ٢٢ لمؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الإفريقية، أديس أبابا، يوليو ١٩٨٥، ويوليو ١٩٨٦.

* رئيس الوفد المصري في المؤتمر الثالث لمراجعة معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية (إن . بي . تي) جنيف أغسطس ١٩٨٥.

* رئيس الوفد المصري للاجتماع الوزاري لحركة عدم الانحياز لواندا، أنجولا، سبتمبر ١٩٨٥ .
* رئيس الوفد المصري للاجتماع الوزاري لمكتب التنسيق لحركة عدم الانحياز، نيودلهي ، إبريل ١٩٨٦ .
* رئيس المؤتمر الرفيع المستوى للجنة الحكومية للمتابعة والتنسيق للتعاون الاقتصادي بين الدول النامية لمجموعة الـ ٧٧ ورئيس وفد مصر في المؤتمر ، القاهرة من ١٨ ـ ٢٣ أغسطس ١٩٨٦ .

مواد منشورة :

* مؤتمر الأمم المتحدة بشأن الحد من حالات انعدام الجنسية، المجلة المصرية للقانون الدولي ، العدد ١٥ ، القاهرة ١٩٥٩ .
* «تقرير حول لجنة الأنهار الدولية» المجلة المصرية للقانون الدولي، العدد ١٩ ، القاهرة ١٩٦٣ .
* «التطور الحالي للعلاقات الفرنسية العربية» المجلة المصرية للقانون الدولي، العدد ٢٥ القاهرة ١٩٦٩ .
* «تقرير الدورة الثانية لمؤتمر الأمم المتحدة بشأن قانون المعاهدات» المجلة المصرية للقانون الدولي العدد ٢٥ ، القاهرة ١٩٦٩ .
* «اتجاهات جديدة في قانون المعاهدات» المجلة المصرية للقانون الدولي، العدد ٢٦ ، القاهرة ١٩٧٠ .
* « تقرير إلى المجلس الأوربي» نشر بسجلات المجلس الأوربي ستراسبورج، مايو ١٩٧١ .
* «أزمة الشرق الأوسط أمام الجمعية الاستشارية للمجلس الأوربي» المجلة المصرية للقانون الدولي العدد ٢٩ ، القاهرة ١٩٧٣ .
* «الفرص المفقودة للسلام في الشرق الأوسط» نيويورك تايمز إبريل ١٩٧٥ .
* «الممارسات الإسرائيلية وحقوق الإنسان في الأراضي العربية المحتلة» المحامي الدولي ، نيويورك، العدد ٧ ، رقم ٢ إبريل ١٩٧٥ .

* خطاب إلى نيويورك تايمز حول «توافق الآراء في مجلس الأمن» نيويورك تايمز، ٢٤ نوفمبر ١٩٧٩.

مؤلفات:

مؤلف كتاب «زمن الانكسار والانتصار» مذكرات دبلوماسي عن أحداث مصرية وعربية ودولية - نصف قرن من التحولات الكبرى القاهرة وبيروت ١٩٩٩.

الجوائز والأوسمة:

* وشاح النيل من رئيس جمهورية مصر العربية في مايو ٢٠٠١.
* الدكتوراه الفخرية في القانون من الجامعة الأمريكية بالقاهرة فبراير ٢٠٠٢.
* وشاح الملك عبد العزيز من المملكة العربية السعودية في مارس ٢٠٠٢.
* وسام «جراند كروا» من الحكومة الفرنسية.
* وسام الجمهورية من الدرجة الأولى من جمهورية مصر العربية.
* وسام من الحكومة اليوغسلافية.
* وسام الاستحقاق من الحكومة الفرنسية.
* وسام الاستحقاق «جراند كوردون» من الحكومة اليونانية.
* وسام الاستحقاق «كافيلييه دو جراند كروس» من الجمهورية الإيطالية.
* وسام «جراند دو دانبرج» من الحكومة الدانماركية.
* وسام «جراند كرو دو بويكا» من حكومة كولومبيا.
* وسام «ديل أجويلا أزيتكا» من حكومة المكسيك.
* وسام «جراند كروا» من جمهورية ألمانيا الفيدرالية.
* وسام «تاج بروناي» من سلطنة بروناي.
* وسام الكويت ذو الوشاح من الدرجة الممتازة.
* وسام الجزائر «الأنير».
* وسام النيلين من السودان. والدكتوراه الفخرية في القانون من جامعة الخرطوم.

* وسام الاتحاد من دولة الإمارات العربية المتحدة.

* وشاح الفاتح العظيم.

* عضو مجلس أمناء معهد الدراسات الدولية، ستانفورد. الولايات المتحدة الأمريكية عام ١٩٩٤.

* جائزة معهد العلوم والمجتمع لعام ١٩٩٧ - مدريد - إسبانيا.

* الدكتوراه الفخرية من كلية الاقتصاد والعلوم الاجتماعية والسياسية - جامعة لوفان الكاثوليكية عام ١٩٩٨ - بلجيكا.

* وسام الأرز من الجمهورية اللبنانية.



السيد رشيد إدريس (تونس)
(مبعوث الجامعة العربية لموضوع الأسرى ١٩٩٥)



مع جورج شولتز ١٩٩٤/٤/٣
وزير خارجية أمريكا السابق فى زيارة لمكتب الأمين العام بجامعة الدول العربية



زيارة السيد الرئيس حسنى مبارك
للجامعة العربية بمناسبة العيد الـ ٥٠ لإنشاء الجامعة العربية



١٥ مايو سنة ٢٠٠١ تسليم نجمة القدس من الرئيس عرفات



مع رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة الشيخ زايد بن سلطان آل نهيان



توقيع اتفاقية مع وزير خارجية الصين بإنشاء ومكتب للجامعة العربية فى بكين



مع وزير خارجية إسبانيا سنة ١٩٩٥



تسليم وشاح الملك عبد العزيز من خادم الحرمين الشريفين فى جدة يوم ٢٣ مارس ٢٠٠٢



الرئيس لحود يقلد الدكتور عصمت وشاح الأرز ٢٠٠١



مع جيمس بيكر Games Baker فى القاهرة



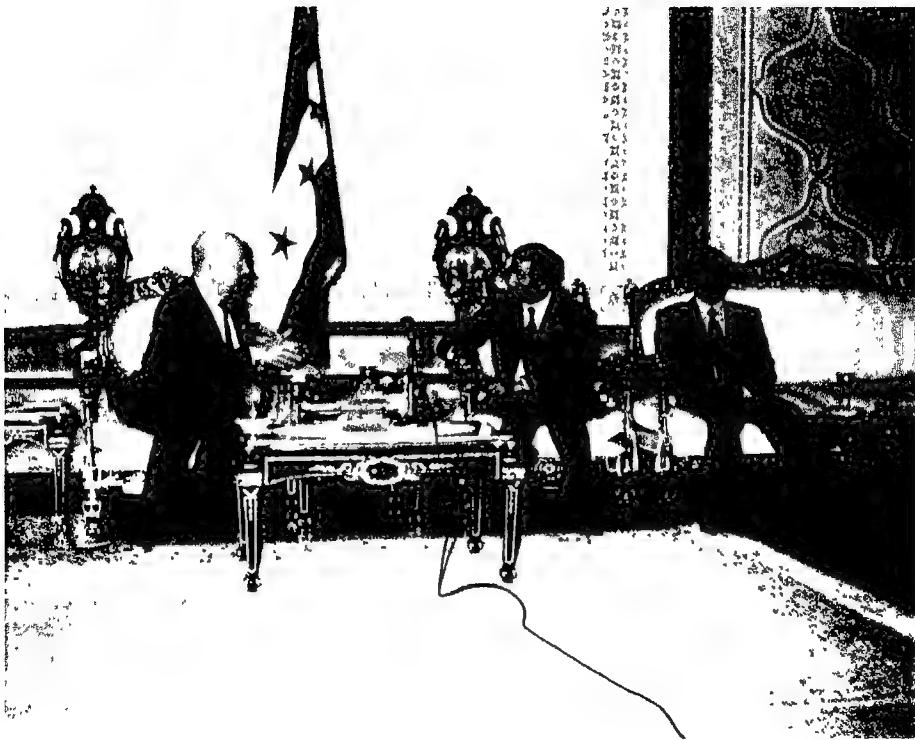
مع وزير خارجية إسبانيا فى ١٩٩٤/٤/٦

خافير سولانا مبعوث الاتحاد الأوربى للشئون الخارجية ووزير خارجية إسبانيا السابق

فى زيارة لمكتب الأمين العام لجامعة الدول العربية



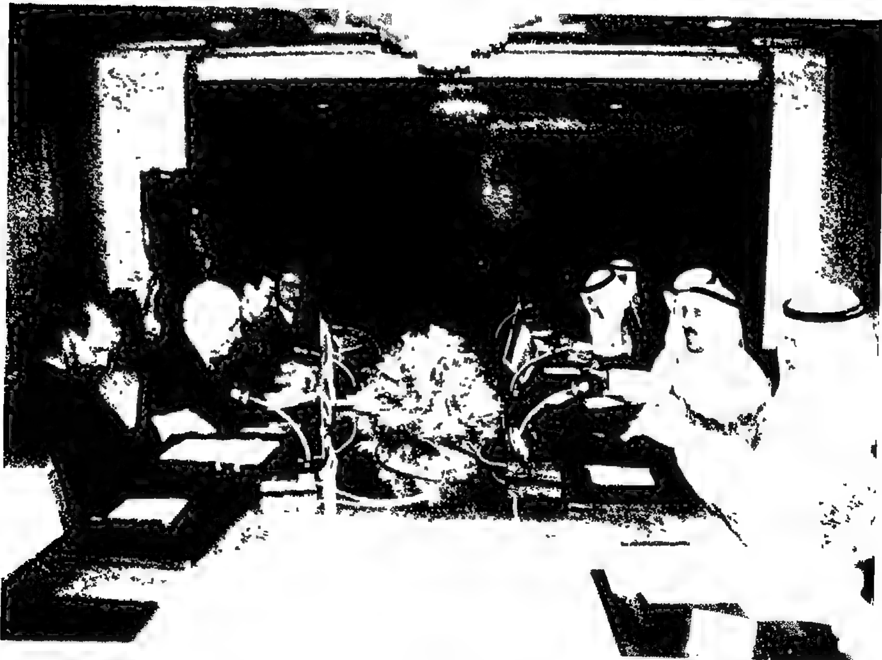
اجتماع الطفولة العربية بحضور السيدة سوزان مبارك فى مقر الجامعة العربية



لقاء مع الرئيس صدام حسين فى بغداد سنة ١٩٩٨ بحضور السيد طه ياسين رمضان



التحكيم الدولى



مع وفد كويتى برئاسة الشيخ صباح الأحمد



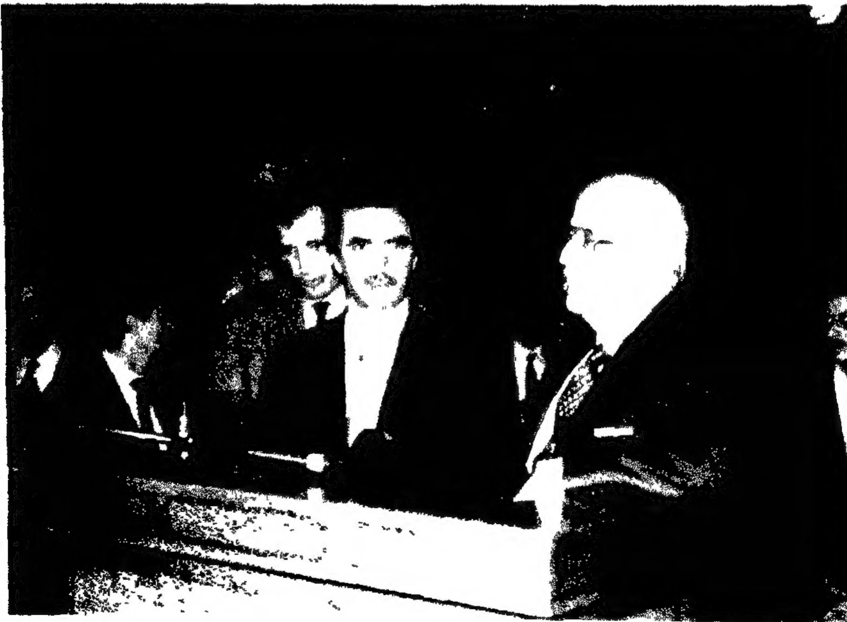
افتتاح معرض إشبلية فى إسبانيا سنة ١٩٩٢



الدكتور عصمت عبد المجيد وحرمه
فى اجتماع المؤتمر الاقتصادى لسيدات الأعمال العرب



مع سمو الأمير طلال بن عبد العزيز (اتفاقية بشأن المجلس العربي للطفولة)



رئيس وزراء إسبانيا Aznar في زيارة للجامعة العربية



مع السفيرة مارى روبنسون
المفوضة العليا لشئون حقوق الإنسان



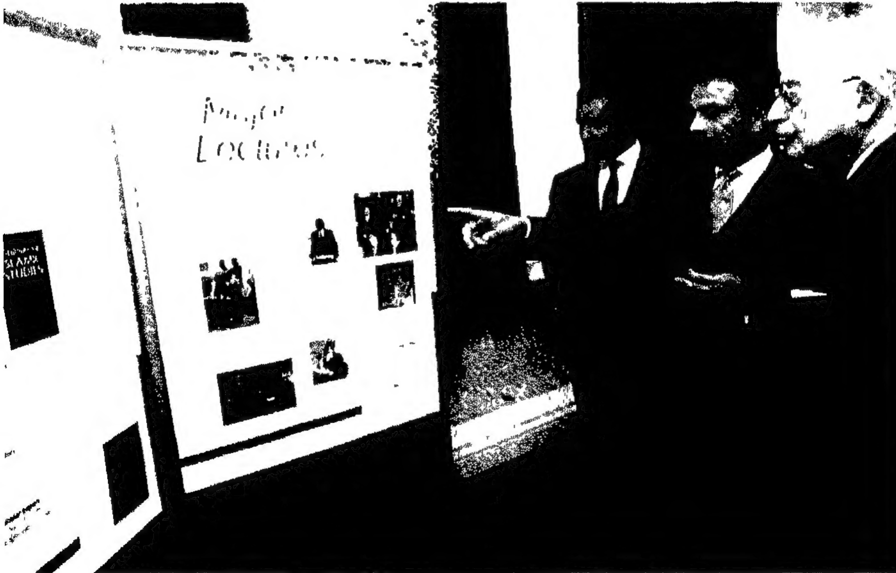
غرفة التجارة العربية البريطانية فى لندن ١٩٩٥



مع رؤساء هيئات التدريب العسكرى العربى



F. Mayor
اتفاقية تعاون مع Unesco



زيارة المركز الإسلامى فى أكسفورد - يونية ١٩٩٨
مع مدير المركز ومع الأمير بندر